

جامعة سعد دحلب بالبليدة

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

التخصص: نقود مالية وبنوك

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

تحت عنوان

فعالية العمل المصرفي من خلال التحليل الائتماني

دراسة ميدانية لتجارب بعض البنوك الجزائرية

من طرف

مسعودي عبد الهادي

أمام اللجنة المشكلة من:

رئيسا	أستاذة محاضرة، جامعة البليدة	بن حمودة فاطمة
مشرفا ومقررا	أستاذ محاضر، جامعة الأغواط	عبيرات مقدم
عضوا مناقشا	أستاذ محاضر، جامعة الجزائر	خالفي علي
عضوا مناقشا	أستاذة مكلفة بالدروس، جامعة البليدة	بركان زهية

2008 - 2007

شكر

الحمد لله الذي وفقنا في إتمام هذا العمل ، و سهل لنا سبل انجازه بمنه وكرمه وجوده وعطاءه ،
فله الحمد و له الشكر على ذلك كله ؛

مصداقا لقوله تعالى : (**لئن شكرتم لأزيدنكم**)

كما أتقد بالشكر الجزيل إلى كل من قدم لي يد المساعدة في انجاز هذا العمل و أخص بالذكر الأستاذ
المشرف الدكتور / عبيرات مقدم الذي قبل الإشراف على مذكرتي و فتح لي باب مكتبه
و كان له الفضل بعد الله عز وجل على انجاز هذا العمل بنصائحه وإرشاداته؛

إلى كل من ساندني في انجاز هذا البحث خاصة مسؤولوا الائتمان بالبنوك التجارية
(وكالة BADR ، وكالة BEA ، وكالة BNA ، وكالة CPA ، وكالة CNEP)
بالأغواط الذين ساعدوني على فهم الموضوع ميدانيا .

كما لا يفوتني أن أشكر جميع من شجعوني و أعانوني على تقديم هذا العمل
ولو بالسؤال على مصيره.

إهداء

اللهم لك الحمد في يقظتي وغفلتي وفي سكوني وحركتي عدد ما خلقت ومن رزقت
ولك الحمد كما هديتنا للإسلام وعلمتنا القرآن.

يا من خلقتني فأحسنت ورزقتني فأزجيت وعلمتني فنفعت، فاني أهدي شيئاً من جزيل عطاءك
فاجعله لقلبي ضياء ولبصري جلاء ولأسقامي دواء
واكتبه لي في ميزان حسناتي يا رب.

أهدي هذا العمل المتواضع إلى التي جعلت الجنة تحت أقدامها والصبر ملاً كفيها
إلى من أنجبت وأرضعت والى التي ربت فأحسنت التربية وأثرتني على الدنيا وما فيها
والدتي العزيزة.

وإلى الذي عمل من أجلي وشقا وتسلح بالعزيمة والصبر والرضا وما ضاق ضرعا بالحياة
وما شكا سندي إلى أبي الغالي.

إلى من شاركوني الحياة وقاسموني حلوها ومرها أغلى ما أملك في الوجود إخوتي الأعزاء
كل باسمه والى كل العائلة الكريمة.

إلى كل رفقاء الدرب وزملاء الدراسة وكل طلبة نقود مالية وبنوك جامعة البليدة
إلى الوطن الغالي والحبیب الجزائر حفظها الله من كل سوء

ملخص

تدفع فلسفة العمل المصرفي بتنظيم القرارات والبحث عن أكبر الفعاليات وتنشيط العلاقات بين البنك والمقترضين وتشخيص كل ما يتجلى فيها من مخاطر، الأمر الذي يتطلب مسؤولية تحضير تقنيات وأساليب واستراتيجيات تضمن تأمين وتغطية وتسيير هذه المخاطر.

ويتيح التحليل الائتماني تحضير تلك التقنيات والأساليب من خلال دراسة مستفيضة وتحليلية لعدد من الأمور المتعلقة بتقييم مصادر الخطر وتقليل احتمالات التوقف عن الدفع قدر الاستطاعة، ذلك أن الهدف من تحليل المركز الائتماني للزبون هو التأكد من الرغبة أو القدرة على سداد القرض في ميعاد الاستحقاق المحدد، وبذلك يفيد في معرفة فيما أن الزبون جدير بالائتمان وأن القرض سليم ومجديا اقتصاديا.

وتتزايد أهمية التحليل الائتماني في عصرنا الحاضر باعتباره أداة هامة لتخفيض الخسائر التي تتحملها البنوك بسبب القروض والتسهيلات المتعثرة، ويعتبر تحليل مخاطر الائتمان من أهم الخطوات اللازمة لاتخاذ قرار الائتمان كونه يحدد رتبة القرض حسب درجة القرض والخصائص المالية للمقترض والتي في ضوءها سيحدد مصير القرض بالموافقة أو الرفض.

وهكذا فالتنظيم الداخلي للبنك من خلال التحليل الائتماني يساهم في تفعيل العمل المصرفي من خلال تحضير إستراتيجية إجمالية تأخذ بالمخاطر الجديدة والناشئة بالإضافة إلى المراقبة الميدانية لسياسة تفويض معرفة المخاطر والمساعدة في تحديد القرارات وتركيب سياسة مراقبة وإعداد التقارير التي من توجب بأخذ المخاطر وتصنيف المقترضين على أساس تحليل موضوعي وسليم لكل قرض مطلوب.

الفهرس

إهداء	
شكر	
قائمة الأشكال	
قائمة الجداول	
ملخص	
مقدمة	(أ - و)

الفصل الأول

بيئة الائتمان في إطار العمل المصرفي (07 - 51)

المبحث الأول: ماهية الائتمان	07
المطلب الأول: مفهوم الائتمان	08
المطلب الثاني: أشكال الائتمان	11
المطلب الثالث: أهمية الائتمان	17
المبحث الثاني: الائتمان وسمات العمل المصرفي	20
المطلب الأول: طبيعة العمل المصرفي	20
المطلب الثاني: التعارض بين أهداف البنك	22
المطلب الثالث: المخاطر المصرفية	26
المطلب الرابع: تعثر القروض المصرفية	31
المبحث الثالث : ضوابط العمل المصرفي في منح الائتمان	36
المطلب الأول: السياسة الائتمانية	36
المطلب الثاني: إجراءات منح الائتمان	42
المطلب الثالث: معايير منح الائتمان	45
خلاصة الفصل الأول	52

الفصل الثاني

مداخل التحليل الائتماني في تفعيل العمل المصرفي (53 – 100)

- .54.....المبحث الأول: الاستعلام والتحقق في الائتمان.
- .54.....المطلب الأول: الاستعلام الائتماني.
- .61.....المطلب الثاني: التحليل والتحقق من المعلومات.
- .68.....المطلب الثالث: تسوية الديون واهتلاك القروض.
- .72.....المبحث الثاني : التحليل المالي وتقييم الاقتراحات الاستثمارية .
- .72.....المطلب الأول: طبيعة وأدوات التحليل المالي.
- .74.....المطلب الثاني: النسب المالية ودلالاتها.
- .82.....المطلب الثالث: التقييم المالي للاقتراحات الاستثمارية.
- .84.....المبحث الثالث: تحليل مخاطر الائتمان.
- .85.....المطلب الأول: نطاق التحليل الاستراتيجي لتصنيف الائتمان.
- .90.....المطلب الثاني: نظم تصنيف مخاطر الائتمان.
- .98.....المطلب الثالث: معالجة التعثر وتسيير مخاطر الائتمان.
- 101خلاصة الفصل الثاني

الفصل الثالث

واقع التحليل الائتماني في إطار العمل المصرفي الجزائري (102- 149)

- .103.....المبحث الأول النظام الائتماني الجزائري.
- .103.....المطلب الأول: الجهاز المصرفي الجزائري.
- .109.....المطلب الثاني: واقع الائتمان الجزائري.
- .113.....المطلب الثالث: تسيير طلبات القروض.

المبحث الثاني: تقييم كيفية تحليل الائتمان . 120.....

المطلب الأول: المخاطر المصرفية وتصنيفها. 121.....

المطلب الثاني: نماذج دراسة وتحليل الائتمان. 125.....

المطلب الثالث: تقييم طريقة تحليل الائتمان بالبنوك الجزائرية. 130.....

المبحث الثالث: تشخيص أسلوب تحليل الائتمان بالبنوك الجزائرية. 133.....

المطلب الأول: الأسلوب العلمي المتبع لاختيار مؤشرات التحليل الائتماني بالبنوك التجارية. 134..

المطلب الثاني: تحليل كمي لأسلوب منح الائتمان. 140

المطلب الثالث: تقييم أسلوب التحليل الائتماني بالبنوك التجارية. 147.....

150 خلاصة الفصل الثالث.....

151..... الخاتمة.....

156..... المراجع.....

الملاحق

قائمة الأشكال

الصفحة		الرقم
11	العلاقة بين البنك التجاري و قطاعات الفائض و العجز	01
40	نطاق و حدود سلطة منح الائتمان	02
41	نطاق عملية التحليل الائتماني	03
59	نظام المعلومات الائتمانية بالبنوك	04
60	الدورة التشغيلية في جهاز المعلومات الائتمانية	05
93	ربط المخاطر بهيكل أسعار الفائدة	06
100	معالجة القروض المتعثرة	07
106	هيكل القطاع المصرفي الجزائري حتى عام 2004	08
139	الطريقة المتبعة في تحديد متغيرات التحليل الائتماني	09

قائمة الجداول

الصفحة		الرقم
31	الدعائم الثلاثة لاتفاقية بازل 02	01
63 - 62	العوامل الوصفية والكمية في تحليل المعلومات	02
62	العوامل الوصفية	1 - 02
63	العوامل الكمية	2 - 02
66	مجموعة أسباب التعثر و الفشل	03
71	جدول استهلاك القروض	04
82	طرق تقييم الاستثمارات	05
87	مصنوفة مخاطر الائتمان	06
91	متغيرات النظام المقترح	07
92	تصنيف القروض حسب درجة مخاطرها	08
93	العلاقة بين درجة المخاطرة و تكاليف الخدمة	09
94	التقارير المطلوبة لفئات القروض حسب مخاطرتها	10
94	عناصر تصنيف القروض المصرفية	11
95	تصنيف القروض وفقا لمستوى المخاطر	12
96	نموذج تصنيف القروض المصرفية وفقا لمستوى المخاطرة	13
109	هيكل القروض في الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة 2001 - 2004 م	14
141	نتائج تفريغ الاستبيان	15
142	النموذج المختار	16
142	تحليل التباين الأحادي	17
14	معاملات معادلة الانحدار	18

مقدمة

يشهد العمل المصرفي في السنوات الأخيرة تطورات سريعة ومتلاحقة على المستوى العالمي، فالبيئة الخارجية للبنوك سواء الاقتصادية أو السياسية وملامح التطور المستقبلي لهذه البيئة أثرت على نشاط البنك وخلقت بالإضافة إلى التطورات التكنولوجية والمالية جوا من المنافسة البنكية.

وأصبح العمل المصرفي صناعة كاملة لها حساباتها الخاصة ومعايير لأدائها ومقاييس لتقييمها، كما تداخلت الكثير من العلوم الرياضية والإحصائية بتطبيقاتها الحديثة في عملية صنع وترشيد القرارات الائتمانية، وكذلك وظفت الكثير من العلوم الإنسانية في شتى مجالات العمل المصرفي.

وتسعى البنوك التجارية من خلال نشاطها إلى عمل دور بارز في الحياة الاقتصادية، وهذا ما يتجلى بصفة مباشرة بما تساهم فيه بالعملية التنموية باعتبارها الممول الأساسي لهذه العملية، كما أنها تشجع الاستثمار في مجالات استراتيجيه تعتمد الدولة عليها في تنمية مختلف قطاعات الاقتصاد.

ويتأتى هذا الدور المركزي والأساسي لمثل هذه المؤسسات - البنوك التجارية - لما لها من قدرة على تمويل المشاريع على أساس تقديم تسهيلات الائتمان بما يضمن لها البقاء والنمو والتطور، كون أن التمويل الركيزة الأساسية لنشاطها المتمثل في جمع الموارد وتحويله إلى اعتمادات.

فكل نشاط اقتصادي (استثماري) يتضمن المعلومات الضرورية التي تسمح للبنك بأخذ الصورة اللازمة عنه، يقوم البنك عبر هياكله المتخصصة بدراسته وتحليله واكتشاف نقاط القوة ونقاط الضعف ومكامن الخطر، وبناء على ذلك يتخذ قرار تمويله وفق ضوابط ومعايير محددة.

وتحدد قدرة المصارف التجارية على تفعيل دورها السابق وتمويل المشاريع بحجم ما تحققه من أرباح وتستطيع تعبئته من مدخرات وتوجيهها للاستثمارات، ولا يتأتى للبنوك التجارية تحقيق هذا الدور إلا بممارسة وظائفها بشكل جيد وتفعيل سياسة العمل المصرفي، هذه الأخيرة تتطلب دراسة وتحليل الائتمان لذلك نجد أن البنوك عند تقديمها للقروض تطلب من الزبون ملف حول ذلك لأخذ فكرة عن طلب الاقتراض؛ وتعكس الدراسة الائتمانية جدوى الائتمان المطلوب ويلعب الاستعلام الائتماني دورا بارزا في تفعيل هذه الدراسة.

وفي غمار ذلك كله تعاضمت أهمية الوظيفة الائتمانية للبنك باعتبارها العمود الفقري لأي بنك و ازدادت أهمية التحليل الائتماني في ترشيد الأنشطة الإقراضية و الاستثمارية المختلفة بما ويتناسب مع أهداف البنك الرئيسية.

وبالرغم من أهمية التحليل الائتماني لا يزال يعاني الجهاز المصرفي من تعثر بعض المشاريع و بالتالي تعثر القروض المصرفية، ولعل هذا يقودنا إلى أهمية المسارعة بوضع إستراتيجية مصرفية فعالة تستطيع استيعاب مشكلات الواقع الاقتصادي وابتكار حلول غير التقليدية التي تمكن من مواجهة مشكلات هذا الواقع – تعثر المشاريع - .

لعل هذه الظاهرة يصعب قبول العوامل المالية لتكون مبررا لها، غير أنه لا توجد صيغة جاهزة و متكاملة تمثل إجابة شافية ونهائية نظرا لتمايز أنواع التسهيلات الائتمانية من حيث الغرض والمدة فالضمانات ومصادر السداد، كما يتفاوت توقيت اكتشاف التعثر أو علاماته المبكرة، كما تختلف ردود فعل الإدارة داخل البنك بصدد التعامل مع هذا المشكل.

الإشكالية:

إن فعالية العمل المصرفي في ممارسة وظائفه في مجال منح الائتمان، لا يتوقف فقط على نجاحه في اتخاذ القرار بمنح الزبون الائتمان المطلوب من قبله، و إنما تكتمل فعالية العمل المصرفي في تحليل الائتمان ومتابعته بعد منحه واستخدامه؛

وعليه يبرز أمامنا التساؤل المحوري التالي:

كيف يمكن تفعيل العمل المصرفي من خلال التحليل الائتماني في ظل القرارات الائتمانية المختلفة والمخاطر المتعاظمة؟.

ولإحاطة بجوانب الموضوع ، يمكن طرح التساؤلات التالية:

- ما هي أهم أقسام العمل المصرفي المؤثرة والمتأثرة والتي تتطلب النجاعة والفعالية من خلال الدراسة و التحليل؟.
- ما هي الأساليب الفنية والطرق العلمية التي تعتمد عليها البنوك في دراسة وتحليل الائتمان؟
- كيف تتعاطى البنوك التجارية الجزائرية مع عمليات منح الائتمان في مجال الدراسة والتحليل؟

الفرضيات:

قصد الإجابة على التساؤلات السابقة نعتبر أن البحث يقوم على ركائز أساسية ممثلة في الفرضيات التالية:

- أهم أقسام العمل المصرفي يمتاز بالتنوع ويرتبط بكثير من المخاطر المصرفية تستوجب التعامل معه بموضوعية من خلال دراسة وتحليل الائتمان؛
- التحليل الائتماني يعتبر أهم المحاور الأساسية لتفعيل العمل المصرفي الذي يسعى لمعرفة جدوى الائتمان و استحقاقية القرض وتحليل المخاطر؛
- يعتمد العمل المصرفي الجزائري على أساليب حديثة وطرق أكثر عقلانية تتميز بالمرونة المطلوبة والفعالية اللازمة في إطار دراسة وتحليل الائتمان.

تحديد إطار الدراسة:

قصد حصر إشكالية الدراسة و بلوغ الأهداف المرجوة، تم تحديد أبعاد الدراسة وضبطها، ففي ما يخص البعد الزمني فسوف يتم الاقتصار على الفترة الممتدة من سنة 2000 إلى غاية 2006، أما البعد المكاني فسينحصر بحثنا على موضوع التحليل الائتماني دون سواه على البنوك التجارية الجزائرية كواقع حال لهذا القطاع الذي يستدعي المزيد من الإصلاحات، وكذلك سوف نعزز الجانب التطبيقي من البحث بالتطور الحاصل على هذا النوع من التحليل بالبنوك التجارية الجزائرية،

ومن أجل التدقيق في مفردات البحث فإننا نستعمل مصطلح ائتمان عندما يكون الموضوع عملية منح ثقة ومثال ذلك ائتمان مصرفي، سياسة ائتمانية... الخ بينما نستعمل مصطلح قرض عندما يكون الموضوع مبلغ الائتمان المقدم أو عند تحليل ملف الائتمان، مع أن الفرق بين المصطلحين سوف يتحدد من خلال عرض البحث في الفصل القادم (الأول).

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من كون أن العمل المصرفي لن يكون ذو دلالة ما لم تكن هناك أساليب وأدوات لتفعيله، ومن بين هذه الأساليب التحليل الائتماني؛ حيث نجد أن البنوك تساهم في التنمية الاقتصادية من خلال تقديم الائتمان للاقتصاد لمن يستحق ذلك وفق ضوابط ومعايير محددة.

كما تأتي أهمية البحث كذلك من كون أن العمل المصرفي هو تحمل المخاطر، حيث أن واقع تعاملات البنوك تستدعي الحذر اتجاهه عند تقديم الائتمان، ولن يتحقق ذلك ما لم تستند البنوك إلى دراسة وتحليل الائتمان وتصنيفه إلى فئات خطر وأقل خطورة وهدية المخاطر.

أهداف البحث:

تسعى هذه الدراسة إلى الإجابة على التساؤلات السابقة بصفة أساسية المتضمنة بالإشكالية، بالإضافة إلى إبراز أهم أقسام العمل المصرفي المتمثل في منح الائتمان، والتعرف على طبيعة العمل المصرفي والمخاطر التي تهدد هذا القطاع وإشكالية تعثر القروض المصرفية في ظل المستجدات المصرفية؛

كما تهدف هذه الدراسة إلى إبراز السياسة الائتمانية التي تنتهجها البنوك، وتبسيط الضوء على معايير منح الائتمان وضوابط العمل المصرفي في منح الائتمان.

وفي الأخير فإن الهدف الأساسي للبحث هو التعرف على مداخل التحليل الائتماني والأساليب الكمية والهندسة اللاكمية والخطوات المتبعة في التحليل الائتماني، والتعرف على نطاق التحليل الاستراتيجي لتصنيف الائتمان، والتعرف على نظم تصنيف مخاطر الائتمان للوصول إلى طرق معالجة تعثر القروض المصرفية وتسيير مخاطر الائتمان.

بالإضافة إلى التطرق للجهود المبذولة في هذا الخصوص لإحراز الائتمان وتسيير الجهاز المصرفي الجزائري للائتمان الذي يقدمه، وكيفية التعاطي مع طلبات الائتمان، وطبيعة تنظيمها وفق أنجع السب.

المنهج و الأدوات المستخدمة في البحث:

بالنسبة للمنهج المتبع فإن طبيعة البحث ألزمتنا الاستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي، حيث استعملنا المنهج الوصفي لتبيان بيئة الائتمان في إطار العمل المصرفي، واستعملنا المنهج التحليلي لباقي جوانب

الموضوع، وبالتحديد عند تحليل طبيعة العمل المصرفي وتبيان التعارض بين أهدافه، وكذلك عند تحليل الائتمان وتحليل المخاطر.

وهكذا وحتى نتمكن من الإجابة على الأسئلة المطروحة والإشكالية الحاصلة وتحليل أبعادها، ومحاولة اختبار الفرضيات المرتبطة بها، فقد استعملنا بالأساس المنهج الوصفي التحليلي كما قلنا الذي ساعدنا في طرح القضية المحورية في شكل نظري، غير أننا استعنا كذلك بالمنهج المقارن عند التطرق للجانب التطبيقي بالبنوك التجارية الجزائرية وتبيان واقع التحليل الائتماني بالعمل المصرفي الجزائري لاستخلاص الملاحظات والنتائج والخروج بفكرة حول هذا الواقع.

خطة وهيكل البحث:

يعتمد البحث على جانبين جانب نظري وجانب تطبيقي، وعلى أساس الفروض السابقة والأسئلة الفرعية تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول رئيسية بكل فصل ثلاث مباحث ولكل مبحث ثلاث مطالب كذلك، ويتقدم كل فصل تمهيد و يختتم بملخص فصل تعرض أهم النقاط المتوصل إليها؛

ويتناول الفصل الأول من البحث بيئة الائتمان في إطار العمل المصرفي، أين تم الطرق من خلاله إلى ماهية الائتمان كمبحث أول عرضنا فيه مفهوم الائتمان وأشكاله أهميته، أما المبحث الثاني فنعرض فيه الائتمان وسمات العمل المصرفي، ومن خلاله نتعرف على طبيعة العمل المصرفي والتعارض بين أهداف البنك والمخاطر المصرفية وأخيرا نعرض الفروض المصرفية، أما المبحث الثالث فنعرض من خلاله ضوابط العمل المصرفي في منح الائتمان أين نتعرف على السياسة الائتمانية وإجراءات منح الائتمان وأخيرا معايير منح الائتمان؛

أما فيما يتعلق بالفصل الثاني فنتناول من خلاله مداخل التحليل الائتماني لتفعيل العمل المصرفي، ونعرض فيه كذلك ثلاث مباحث، حيث نعرض بالمبحث الأول الاستعلام والتحقق في الائتمان وفيه نتعرف على الاستعلام الائتماني والتحليل والتحقق من المعلومات وأخيرا تسوية الديون واهتلاك القروض، أما المبحث الثاني فنعرض فيه التحليل المالي وتقييم الاقتراحات الاستثمارية أين نتعرف من خلاله إلى طبيعة وأدوات التحليل المالي والنسب المالية ودلالاتها وأخيرا التقييم المالي للاقتراحات الاستثمارية، أما المبحث الثالث فننتطرق من خلاله إلى تحليل مخاطر الائتمان والذي نتعرف من خلاله إلى نطاق التحليل الاستراتيجي لتصنيف الائتمان ونظم تصنيف مخاطر الائتمان وأخيرا معالجة التعثر وتسيير مخاطر الائتمان.

أما فيما يخص الفصل الثالث والأخير فتمثل في دراسة ميدانية ببعض البنوك التجارية الجزائرية من أجل معرفة واقع التحليل الائتماني في إطار العمل المصرفي الجزائري، وتم عرضه في ثلاث مباحث كذلك، حيث يتناول المبحث الأول منه النظام الائتماني الجزائري وتم التعرف على الجهاز المصرفي الجزائري وواقع الائتمان بالجزائر وأخير تسيير طلبات الائتمان بالبنوك التجارية الجزائرية، وتناول المبحث الثاني تقييم كيفية التحليل الائتماني بالبنوك الجزائرية، وتم التطرق إلى المخاطر المصرفية وتصنيفها ثم تطرقنا إلى نماذج دراسة وتحليل الائتمان ببعض البنوك الجزائرية، وأخيرا تم تقييم طريقة تحليل ومنح الائتمان بالبنوك التجارية الجزائرية، أما المبحث الثالث والأخير فتمثل في تشخيص أسلوب منح الائتمان بالبنوك الجزائرية من خلال تحليل كمي لمعايير منح الائتمان بالبنوك الجزائرية وتم عرض الأسلوب العلمي المتبع لاختيار مؤشرات التحليل الائتماني والتحليل الكمي لأسلوب تحليل الائتمان بالبنوك التجارية الجزائرية وأخيرا تقييم نتائج الدراسة التحليلية.

بقي أن نشير في الأخير إلى الصعوبات التي واجهتنا أثناء إعداد البحث، خاصة في الجانب الميداني و ذلك لصعوبة الحصول على المعلومات من الجهات المعنية أثناء توزيع الاستبيان.

الفصل الأول

بيئة الائتمان في إطار العمل المصرفي

تعد خدمات الائتمان المصرفي بمفهومها الواسع من أهم أوجه المجالات التي تتضح فيها الأهمية البالغة للارتقاء بالجودة وخاصة بعد التطورات السريعة والمتلاحقة التي شهدتها القطاع المصرفي، وأصبح لزاما على البنوك زيادة عنايتها بجودة ما تقدمه من خدمات كأحد العناصر الأساسية المحددة للقدرات التنافسية المصرفية في السوق المحلية والخارجية.

ومع توقع زيادة الحاجة للاستثمارات ورؤوس الأموال من ناحية وتعثر العديد من المشاريع لاسيما المقترضة - ومن ثم تدهور الأهمية النسبية للائتمان - ومن ناحية أخرى تجد البنوك نفسها في وضع بالغ الحساسية يتطلب الاهتمام المتزايد بالائتمان في مجال العمل المصرفي؛ ولا شك أن طموح التنمية تستدعي المزيد من المشاركة الفعالة من قبل وحدات جهاز العمل المصرفي سواء من حيث الكم أو الكيف، ولكن تلك المشاركة تتصف بمواجهة مخاطر متعاظمة الأمر الذي يتطلب تفعيل العمل المصرفي على مستوى الأجهزة المصرفية.

من أجل ذلك ارتأينا أن يتناول الفصل الأول هذه البيئة في إطار العمل المصرفي نعرض فيه ماهية الائتمان الذي نوضح فيه المفهوم والأشكال والأهمية من خلال مبحث كامل، ونعرض في المبحث الثاني الائتمان وسمات العمل المصرفي ونتناول من خلاله طبيعة العمل المصرفي وأهداف البنك التجاري والمخاطر المصرفية، وأخيرا تعثر القروض المصرفية، ونختتم هذا الفصل بمبحث ثالث والمتعلق بضوابط العمل المصرفي منح الائتمان، ونتكلم من خلاله عن السياسة الائتمانية وإجراءات منح الائتمان وأخيرا معايير منح الائتمان.

المبحث الأول. ماهية الائتمان:

يعتبر النظام المالي أحد المكونات الأساسية لاقتصاديات أي دولة فهو يزود المجتمع بخدمات أساسية بدونها لا يستطيع الاقتصاد في الوقت الحاضر أن يعمل، وتتلخص أهم تلك الوظائف

في تقديم الائتمان لتمويل الاستثمارات والحصول على الخدمات وأداء الالتزامات، وتعتبر البنوك الفاعل الرئيسي في مجال تنظيم الائتمان وتقديمه، والذي بات يعرف بالائتمان المصرفي؛ وسنوضح ماهية الائتمان في ثلاث مطالب: المفهوم والأنواع والأهمية على النحو التالي:

المطلب الأول. مفهوم الائتمان:

يصعب تحديد مفهوم شامل للائتمان في مجال العمل المصرفي لان أغلب نشاطاته تعتبر ائتماناً، وسنحاول تحديد مفهوم الائتمان من خلال تعريفه ونشأته وتطوره.

الفرع الأول. تعريف الائتمان:

هناك عدة تعريف برزت في هذا الشأن توضح الكلمة – ائتمان - كمصطلح أو توضحها كعملية وتبين أطرافها، وهناك من يطلقها على العموم لكافة نشاطات البنك كالتسليف والتوظيف والإقراض مهما اختلفت مسميات هذه العملية، وقصد الوقوف على هذه المعاني ارتأينا إعطاء جملة من التعاريف التي تبين العملية بأشكال مختلفة والتي اعتمدها أغلب المؤلفين مع شرح الكلمات المرتبطة بها بشكل مفصل على النحو التالي:

التعريف الأول: إن معنى الائتمان باللغة الانجليزية (credit) ناشئ من عبارة (credo) في اللاتينية، وهي تركيب لاصطلاحين (crad) وتعني باللغة السنكرية ثقة، و (do) التي تفهم باللغة اللاتينية أضع وعليه معناه أضع ثقة¹.

التعريف الثاني: يعرف الائتمان المصرفي بأنه الثقة التي يوليها المصرف لشخص ما حيث يضع تحت تصرفه مبلغاً من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة يتفق عليها بين الطرفين، ويقوم المقرض في نهايتها بالوفاء بالتزاماته و ذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك من المقرض يتمثل في العوائد والعمولات والمصاريف².

التعريف الثالث: الائتمان في البنك هو تزويد الأفراد و المؤسسات في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها و المصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة ، ويتم تدعيم هذه العلاقة بمجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك استرداد أمواله عند توقف العميل عن السداد بدون أي خسارة³.

التعريف الرابع: يعرف الائتمان أنه عملية مبادلة قيمة حاضرة في مقابل وعد بقيمة آجلة مساوية لها غالباً ما تكون هذه القيمة نقوداً، وهناك طرفان في عملية الائتمان ،مانح الائتمان ويسمى الدائن أو

¹ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة ، إدارة الائتمان، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 1999، ص31 .
² صلاح الدين حسن السبيسي، قضايا اقتصادية القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني القطاع المصرفي وغسيل الأموال، عالم الكتب، الطبعة الأولى، القاهرة، 2003، ص 25 .
³ طلعت اسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، مكتبة الشقري، القاهرة، 1998، ص 127.

المقرض والثاني هو متلقي الائتمان ويسمى المدين أو المقرض، وقد يضاف إلى قيمة الائتمان مبلغ آخر يسمى الفائدة تدفع للدائن مستقبلا نظير تخليه عن القيمة الحاضرة، ويلاحظ أن الائتمان والدين هما شيء واحد منظورا ليه من وجهتي نظر مختلفة¹.

التعريف الخامس: يعني الائتمان كافة عمليات التسليف والتوظيف والإقراض التي تقوم بها البنوك مهما اختلفت مسميات هذه العملية².

من خلال التعاريف الواردة أعلاه يمكننا أن نتبين ما يلي:

تعني كلمة ائتمان في اللغة الانجليزية أضع الثقة وتعني كلمة إئتمن في اللغة العربية أن يصبح شخص آخر أمينا على مال غيره فهو أمين و ضامن للمبلغ الذي أودع لديه ، كما أنه موضع ثقة ومستأمن على مال غيره باعتبار أمانة لديه³ ؛ وإذا كان الائتمان في المعنى الدارج هو منح الثقة فانه كاصطلاح اقتصادي يعني منح المدين أجلا لدفع الدين، وليست كل عملية ثقة تعتبر بالضرورة عملية ائتمان ، فالائتمان له أربعة عناصر على الأقل: علاقة مديونية ، وجود دين ، الأجل أو الفارق الزمني، المخاطر⁴ ؛

و يمكننا معرفة الخصائص الأساسية للائتمان وهي:

الائتمان تبادل في الزمن: عرفت عملية الائتمان بكونها استبدال قيمة حالية بالوعد بقيمة مستقبلية، هذا التعريف يبرز الوظيفة الزمنية كخط وصل بين الحاضر والمستقبل؛

الائتمان تبادل بين شخصين: قيام شخص ما بوضع قيمة معينة من مال تحت تصرف شخص آخر، ويضيف ريكاردو في هذا الشأن أن- الائتمان هو الوسيلة التي تنتقل من شخص لآخر والتي تسمح باستعمال الرأسمال الموجود حاليا- ويضيف جون ستيوارت ميل – أن الائتمان ما هو إلا الرخصة لاستعمال رأس مال شخص آخر؛

القروض سلع مستقلة: يمكن أن تتداول القروض مثلما تتداول النقود المعدنية أو السلع الأخرى فالقروض تمثل سلع اقتصادية تقوم بإشباع حاجات معينة بصفتها نقدا مساعدا.

كما يأخذ الائتمان صور متعددة⁵ كالائتمان التجاري وهو الثقة التي تمنح من التاجر للمشتري وتتمثل في إعطائه بضائع في انتظار الدفع نقدا وهذا ما يسمى بالأجل ، وهناك الائتمان الاستهلاكي وهي الثقة التي يقدمها التجار أو مقدموا الخدمات إلى الأفراد بغرض الاستهلاك الشخصي ، وأخيرا ائتمان الدولة وهو الذي تحصل بموجبه الدولة على حاجاتها من المال عن طريق إصدار سندات حكومية (ائتمان داخلي) أو عن طريق الاقتراض من دولة أخرى(ائتمان خارجي).

¹ زينب عوض الله وأسامة محمد الفولي ، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ، منشورات الحلبي بيروت 2003. ص 77 .

² صلاح الدين حسن السبيسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 26

³ محمود حسن صوان ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل ، الطبعة الأولى ، عمان ، 2001 ، ص 41 .

⁴ عادل أحمد حشيش ، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي ، دار الجامعة الجديدة ، مصر ، 2004 ، ص 139 .

⁵ محمد صالح الحناوي ومحمد فريد الصحن ، مقدمة في المال والأعمال . الدار الجامعية الإسكندرية 2003 ص 310 .

هذا بشكل عام حول ما يتعلق بالائتمان و صورته ، أما فيما يتعلق بموضوعنا الائتمان المصرفي فنلاحظ من خلال التعاريف السابقة هناك ألفاظ ذات صلة بالائتمان المصرفي كالقرض والتسليف والدين، وسنبين كل لفظ مع إيضاح الفروق بينهما:

أولاً . القرض : عرف القرض بتعريفات متقاربة تدل على أنه دفع مال لمن ينتفع به ويرد بدله ، و الدافع للمال مقرضاً و الآخذ مقرضاً¹ ؛ و هو مأخوذ من المعنى اللغوي القطع، لأن المقرض يجعله مقطوعاً من ماله للمقرض ، وهو مخصوص بالسلف في أن يجري على أسلوب اللغة في تخصيص الاسم ببعض احتمالاته ، وبناءً على ذلك تكون العلاقة بينهما العموم و الخصوص ، فكل قرض بالمعنى الاصطلاحي هو قرض بالمعنى اللغوي ، وليس العكس فالأخص يلزم دائماً معنى الأعم² .

ثانياً . السلف : من معاني السلف القرض فيقال تسلف و استلف، و السلف كل عمل قدمه العبد وهو في المعاملات على وجهين، أحدهما القرض و الثاني أن يعطي مالا في سلعة ، و يقال أن السلف أعم من القرض لأن السلف يصدق على القرض وغيره³ ؛

ثالثاً الدين : يأتي الدين بمعنى القرض فيقال دنته أي أقرضته واستقرضت منه ، والدين أعم من القرض لأن القرض عقد مخصوص يرد على دفع مال مثلي لآخر ليرد مثله وهو أحد أسباب ثبوت الدين، و عرف الدين بتعاريف منها أنه ما وجب في الذمة بعقد أو استهلاك وما صار في ذمته ديناً باستقراضه⁴ .

وصفوة القول أن الائتمان يظهر في المعاملات الاقتصادية و المالية التي يتخلى فيها مانحوا الائتمان عن شيء ذي قيمة في لحظة زمنية معينة مقابل وعود متلقي الائتمان بالدفع مستقبلاً ، و نظراً لتنوع أشكال الائتمان و تطور أساليبه المصرفية أصبح استخدام كلمة قرض في مجال العمل المصرفي عبارة غير دقيقة و استعيب عنها بعبارة تسهيلات ائتمانية (credit facilities) ذات المفهوم الأشمل والتي تستند إلى قيام البنك بدراسة أوضاع المقرض المالية للتأكد من مدى ملاءته المالية و قدرته على سداد التزاماته⁵ .


الفرع الثاني . نشأة الائتمان:

إن النشاط الاقتصادي في أي بلد يدور ضمن دائرتين مادية و نقدية ، تمثل الأولى التدفقات السلعية و الثانية التدفقات النقدية، و حتى يضمن الاقتصاد شكل التوازن المالي لا بد من تحقيق التعادل في معدل التغيير لكل من التدفقين ؛ و من المسلم به أن البنوك التجارية تقدم و عاء ادخارياً أكثر شيوعاً و أكثر انتشاراً قياساً مع غيرها من المؤسسات التي تسعى إلى تعبئة المدخرات لقدرتها الفائقة في قبول

¹ مضر نزار العاني ، أحكام تغيير قيمة العملة النقدية و أثرها في تسديد القرض ، دار النفائس ، الطبعة الثانية ، الأردن 2001، ص 20 .
² حزام بن ماطر الماطري ، موسوعة الإدارة العربية الإسلامية ، إدارة الاقتصاد العربي الإسلامي و إدارة المالية العامة العربية الإسلامية المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، المجلد الخامس ، جامعة الدول العربية 2004 ص 676 .
³ حزام بن ماطر الماطري ، مرجع سبق ذكره ، 2004 ص 676 .
⁴ مضر نزار العاني ، مرجع سبق ذكره ، ص 21 .
⁵ محمود حسن صوان ، مرجع سبق ذكره ، ص 42 .

الودائع ثم إعادتها في خلق مجموعة من الاستثمارات والتي يبرز منها الائتمان؛ ويضمن تحقيق هذه المهمة وجود قطاعات تتميز بتوفر فائض لديها مع وجود قطاعات أخرى بحاجة إلى أموال نظراً لحالة العجز وعلى وفق ذلك ينشأ ما يعرف بالائتمان، وهو شكل من أشكال التدفق فيما بين القطاعات، ثم ما لبثت هذه العلاقة الشخصية أن انقلبت إلى علاقة موضوعية بتطور شكل ووظيفة الوسيط¹ كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (01): العلاقة بين البنك التجاري وقطاعات الفائض والعجز.



المصدر : حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 30.

الفرع الثالث. تطور الائتمان:

يمثل الائتمان مرحلة متقدمة من تطور أعمال الوساطة والخدمات المصرفية، إذ نشأت في بادئ الأمر عمليات قبول الودائع وتبادل الأموال وأعمال الصيرفة، وتلا ذلك تدخل الحكومات من خلال سن التشريعات لحماية أصحاب الودائع لدى البنوك المختلفة، وفي مرحلة لاحقة قامت البنوك بمنح القروض من ودائع زبائنها، واقتصر الائتمان في بادئ الأمر على خصم الكمبيالات التجارية وتحصيلها عند الاستحقاق، ومع تطور الأعمال المصرفية أخذت البنوك تطور عمليات ائتمانية، ولم تعد القروض تقتصر على الأشكال التقليدية مثل القروض النقدية، بل امتدت وتنوعت لتشمل صور جديدة للائتمان كالاتتمادات المستندية وخطابات الضمان وبطاقات الائتمان والاعتماد الإيجاري؛

وهكذا أصبح الائتمان يلعب دوراً كبيراً في عملية تمويل المشروعات على اختلاف أنواعها في الاقتصاد الوطني²، وصار التعامل بالائتمان في المجتمعات المتقدمة وخاصة الرأسمالية منها عادة شائعة بين الأفراد و المؤسسات المالية و المصرفية والحكومات من جهة وبين البلدان المختلفة من جهة أخرى، وأخذت تتحدد معالم النظام الائتماني وفقاً لمجموعة العلاقات الائتمانية وطرق الائتمان المتبعة، وأصبح الائتمان يؤدي أكبر من وظيفة داخل المجتمعات الاقتصادية المعاصرة³.

المطلب الثاني. أشكال الائتمان: توصلنا من المطلب السابق أن الائتمان يمثل في حقيقة الأمر النشاط الرئيسي للبنوك والغاية من وجودها؛ ولا معنى في واقع الأمر للودائع والأموال التي تجمعها

¹ حمزة محمود الزبيدي ، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق، عمان، 2002 ، ص 30 .

² محمود حسن صوان، مرجع سبق ذكره، ص 42.

³ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 39.

البنوك ما لم توظف بطريقة أو بأخرى في سد حاجات التمويل للمتعاملين الاقتصاديين الذين هم في حاجة إلى ذلك؛

ويمكن تصنيف الائتمان الذي يمكن للبنك منحه وفق تقسيمات عديدة ومقاييس متنوعة، وسنحاول اختزال هذه الأنواع في الآتي:

الفرع الأول : تقسيم الائتمان وفقا لأجله:

يقسم الائتمان حسب أجله إلى ثلاث تقسيمات رئيسية، قصيرة ومتوسط وطويل الأجل، وهناك من يمزج بين المتوسط و الطويل لتشكّل نوعا واحدا لانهما يكادان يحملان نفس الخصائص، ويعتبر هذا التقسيم حسب المدة هو التقسيم السائد عند أغلب المؤلفين، ويتمثل في¹ :

أولا . الائتمان قصيرة الأجل : هذا الائتمان تبلغ مدته عادة أقل من سنة و يستخدم في تمويل النشاط الجاري للمؤسسة، وتتميز هذه القروض بخاصية التصفية الذاتية والتي توجه لتمويل المخزون السلعي أو الذمم المالية؛

ثانيا . الائتمان متوسط الأجل: وهي التي يمتد أجلها إلى خمس سنوات و توجه إلى بعض العمليات الرأسمالية التي تقوم بها المؤسسات الصناعية كإحلال آلات جديدة محل الآلات القديمة أو إدخال أساليب إنتاجية حديثة لتطوير الإنتاج أو لأغراض التوسع؛

ثالثا . الائتمان طويل الأجل : وهي التي تزيد مدتها عن خمس سنوات، وتمنح لأغراض تمويل مشروعات الإسكان والمشروعات العقارية واستصلاح الأراضي وإنشاء المصانع، وقد يشارك أكثر من بنك في منح هذا الائتمان، وذلك بما يعرف بقروض المشاركة.

الفرع الثاني : تقسيم الائتمان وفقا لغرضه:

تعرض البنوك التجارية أنواعا من الائتمان وفق منظور النشاط الاقتصادي إلى ثلاث أنواع رئيسية:
أولا : الائتمان الاستثماري: و هي تلك القروض الممنوحة لأجل طويلة لتمويل العمليات الاستثمارية نظرا للمبالغ الكبيرة التي لا يمكن للمؤسسات تعبئتها لوحدها، وكذلك نظرا للمدة الطويلة للاستثمار ويعني هذا أن البنك مقبل على تجميد أمواله لمدة ليست بالقصيرة، ويرتبط هذا النمط من الائتمان بوجود مخاطر عالية ليس من السهل على أي بنك لوحده تحمل أعباءها².

ثانيا : الائتمان التجاري : وهي تلك القروض الممنوحة لأجل قصيرة لتمويل العمليات الإنتاجية، وتفضل البنوك التجارية هذا النوع من الائتمان فيما عداه لملائمته لطبيعتها، لذلك تمثل مثل هذه القروض

¹ مدحت صادق ، أدوات وتقنيات مصرفية ، دار غريب ، القاهرة ، 2001 ، ص 259 .
² الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثالثة ، الجزائر ، 2003 ، ص 73 .

نسبة كبيرة من استثماراتها، لان معظم هذه القروض ينطبق عليها قاعدة السيولة الذاتية في الأجل القصير¹.

ثالثا . الائتمان الاستهلاكي: يستعمل هذا الائتمان في الحصول على تمويل شراء البضائع الجارية أو المستديمة والخدمات الاستهلاكية أو دفع مصروفات مفاجئة، وهي ذات طابع شخصي بشكل عام لتمويل نفقات الاستهلاك الخاصة بالأفراد، وتقدم عادة لذوي الدخل الثابتة².

الفرع الثالث . تقسيم الائتمان من حيث القطاعات الاقتصادية:

يمكن تقسيم الائتمان حسب القطاعات الاقتصادية إلى الأقسام التالية³:

أولا . الائتمان العقاري : وهو الائتمان الذي يمنح للأفراد والمشروعات لتمويل شراء قطعة أرض أو بناءها أو شراء مبنى، وتكون مدة هذا النوع من الائتمان عادة لفترة طويلة وغالبا ما تكون مضمونة بالعقار الذي يتم شراءه؛

ثانيا . الائتمان الصناعي: وهو الائتمان الذي يطلبه الحرفيون و أصحاب المصانع ، ويتم منح هذا الائتمان لآجال متوسطة أو طويلة وذلك وفقا للدورة الصناعية للجهة المقترضة ؛

ثالثا . الائتمان الزراعي: تعد القروض الزراعية ذات أهمية كبيرة و خاصة في المجتمعات الزراعية، و تمنح هذه القروض لآجال قصيرة أقل من سنة حسب الموسم، وقد تعطى لعدة سنوات لتمويل شراء آلات و معدات زراعية.

الفرع الرابع . تقسيم الائتمان وفقا للضمان:

يعد الضمان الوسيلة التي تعطي للبنك تأمينا ضد مخاطر عدم السداد ، إذ انه يساعد البنك على استلام حقوقه في القرض عندما يعجز الزبون عن سداه ؛

ويقسم الائتمان في هذا المجال إلى قسمين رئيسيين هما⁴:

أولا : ائتمان دون ضمان : قد يمنح البنك قرضا لأحد زبائنه الجدد دون أي نوع من الضمانات وذلك اعتمادا على سمعته و قوة مركزه المالي، وتمنح هذه القروض في ظروف خاصة كمحاولة لكسب زبون جديد أو الاحتفاظ بزبون جيد، إلا انه في كل حال من الحالات لا يحبز أن يكون القرض بمبالغ كبيرة دون ضمان، لما يلحق بسلامة مثل هذه القروض من مخاطر مصرفية جسيمة؛

ثانيا : الائتمان بضمان : إن الغالبية العظمى من القروض تكون مصحوبة بضمانات ويطلق عليها اسم ضمانات تكميلية، لأنها تطلب استكمالاً لعناصر الثقة الموجودة أصلا و ليس بديلا عنها، إلا انه لا

¹ عبدا لمطلب عبد الحميد ، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2000 ، ص 115 .
² شاكر القر ويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثانية ، الجزائر ، 1992 ، ص 92 ؛ و الطاهر لطرش ، مرجع سبق ذكره ، ص 69 .
³ رضا صاحب أبو حمد آل علي ، إدارة المصارف مدخل تحليبي كمي معاصر ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، عمان ، 2002 ، ص 217 .
⁴ رضا صاحب أبو حمد آل علي ، مرجع سبق ذكره ، ص 218 .

ينبغي بأي حال من الأحوال أن يفكر البنك بأنه من الممكن أن يطلب من الزبون ضمانا معيناً لسد ثغرة معينة بعد إجراء الدراسة اللازمة وبعد الخروج بنتيجة سلبية عن وضع الزبون.

الفرع الخامس. الائتمان المصرفي النقدي المباشر وغير المباشر:

يعتبر هذا النوع من الائتمان الأكثر شيوعاً ويتميز بالتعدد و التكرار ومعظمها قصيرة الأجل، وتمثل دور مهم وحيوي في البنوك؛ وتمثل هذه التقسيمات فيما يلي:

أولاً. الائتمان المصرفي النقدي المباشر: يشكل هذا النوع الأكثر أهمية وربحية، حيث يقوم البنك بمنح مبالغ نقدية مباشرة للزبون لاستخدامها في التمويل المتفق عليه¹ وتمثل في التالي:

1 إتماد الصندوق: تسمى بهذا الاسم لارتباطها بالصندوق أي الحساب المستمر للزبون التي تستهدف تغذية الصندوق و تلبية حاجاته الآنية للسيولة بقروض وسلفات نقدية مباشرة، ولها عدة صور أهمها²:

أ - تسهيلات الصندوق: هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة والقصيرة جداً والتي يواجهها الزبون الناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات؛ ولهذا يسمح للزبون بأن يكون حسابه مديناً وذلك بحدود مبالغ معينة ومدة زمنية معينة لا تتجاوز عدة أيام من الشهر؛

ب - قرض الموسم: هو تسليف على الحساب الجاري قد يمتد إلى تسعة أشهر ويستخدم عندما تكون هناك دورة للإنتاج أو البيع موسمية، ويستعمل لمواجهة حاجات الخزينة الناجمة عن النشاط الموسمي للزبون؛

ج - المكشوف: يشبه تسهيلات الصندوق غير أنه يمتد لفترات أكثر من خمسة عشرة يوماً وتصل إلى غاية سنة كاملة، ويتجسد في إمكانية ترك حساب الزبون مديناً في حدود مبلغ معين الذي يستعمل في الصعوبات الناجمة عن عدم انتظام التوريدات؛

د - قرض الربط: هو عبارة عن قرض يمنح للزبون لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية، هذه القروض تهدف إلى تحقيق الفرصة المتاحة أمام المؤسسة في انتظار تحقق العملية المالية الشبه مؤكدة.

¹ حمزة محمود الزبيدي ن مرجع سبق ذكره ، ص 98 .
² الطاهر لطرش ، مرجع سبق ذكره ، ص 58 - 61 .

2 - الخصم: يعطي البنك مالا لحامل الورقة التجارية وينتظر تاريخ الاستحقاق لتحصيل هذا الدين، وهكذا تعتبر العملية في أن واحد ائتمان وخصم، ائتمان باعتباره يتضمن تقديم مال على أساس القرض وانتظار الوفاء به في الميعاد المحدد بورقة الدين، وهي خصم باعتبار أن الاستفاء المعجل للدين لا بد له من ثمن هذا الثمن هو الخصم¹.

ثانيا . الائتمان المصرفي النقدي الغير مباشر: وهو الائتمان الذي لا يعطي لطالبه الحق في استعمال النقد بشكل مباشر، كما أنها لا تمثل ديناً مباشراً على الزبون اتجاه البنك إلا في الحالات التي لا يحترم فيها طالب الائتمان بتعهداته و إيفاءه بالتزاماته ، وهذه الأنواع هي:

1 - الاعتماد المستندي: هو تعهد بمقتضاه البنك بفتح اعتماد بناءً على طلب أحد عملاءه ويسمى "الأمر" لصالح شخص ويسمى "المستفيد" بضمان مستندات للدخول في عمليات تجارية أو تسديد ديون أو التزامات ناتجة عن نشاط تجاري²، وهذا الائتمان هو في جوهره عملية بنكية يقوم من خلالها بدور الوسيط الملتزم المطمئن لكل من البائع و المشتري ويساعد على بناء الثقة المفقدة بين طرفي العقد ومن ثم يعمل على نمو التبادل الدولي، حيث يقوم البنك بفتح الاعتماد بإبلاغ البائع أن له حوالة يمكن له أن يقبضها بشروط محددة دون الرجوع للمشتري بشروط تقديم المستندات التي تثبت شحن البضاعة للمشتري³؛

2 - الكفالة المصرفية: الكفالة لغة مشتقة من كفل أو ضمن بمعنى التزم بشيء معين، وقد يكون الالتزام معنوياً أو مادياً، إلا أن الكفالات المصرفية تتعلق بالجانب المادي فقط، وتعرف بأنها عبارة عن تعهد خطي يقدمه البنك بناءً على طلب عملية إلى جهة معينة بأن يدفع نيابة عن ذلك الزبون بمجرد مطالبة المستفيد بقيمة الكفالة كاملة أو جزئية خلال مدة سريان الكفالة ولنفس الغرض الذي أصدرت من أجله⁴؛

3 - خطاب الضمان: هو تعهد يصدر من البنك بناءً على طلب زبون له (الأمر) بدفع مبلغ معين أو قابل للتعيين لشخص آخر (المستفيد) دون قيد أو شرط إذا طلب منه ذلك خلال المدة المعينة في الخطاب، ويوضح فيه كذلك الغرض الذي أصدر الخطاب من أجله ؛

يوحى لنا التعريف الأخير أن خطاب الضمان والكفالة شيء واحد ويتشابهان في كثير من الأمور، وإن كان يلتقيان في أن كل منهما يضيف ذمة مالية إلى ذمة ثانية مكلفة بالالتزام اتفاقي أو قانوني، إلا أنهما مع ذلك يفترقان في أن التزام البنك بالدفع في الكفالة المصرفية مرتبط وتابعة للالتزام الزبون تجاه الغير وللبنك أن يقوم بالتنفيذ عينا في حالة تقاس الزبون بالوفاء بالتزامه، أما في خطاب الضمان فإن التزام البنك مستقل بذاته ويدفع بذلك المبلغ بمجرد أن يطلب المستفيد إليه ذلك بغض النظر عن الالتزام⁵.

¹ شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 95.

² منير محمد الجمبيهي وممدوح محمد الجمبيهي، أعمال البنوك، دار الفكر العربي، الإسكندرية، 2000، ص 153.

³ سعيد عبد العزيز عثمان؛ الإعتمادات المسندية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005 ص 10.

⁴ فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، دار المسيرة، الطبعة الثانية، عمان، 2002، ص 183.

⁵ جاسم علي سالم الشامي، خطاب الضمان المصرفي وتطبيقاته ومدى توافقه مع الحدود الشرعية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي، الجزء الثاني، بيروت، 2002، ص 377.

4- بطاقة الائتمان: يطلق هذا الاصطلاح على تلك البطاقات التي يتم معالجها إلكترونياً لاستخدامها في أغراض متعددة من خلال المعلومات المخزنة عليها والدخول بها على الآلات المعدة لذلك بغية تحقيق أغراض معينة¹، هذه البطاقة مطاطية أبعادها (0.76 × 54 × 85.6 مم)² وأهم البطاقات master card و visa card و American express وتتمتع هذه البطاقات بعدة مزايا تحققها لمستخدميها، حيث تيسر وتسهل بل وتنشط التعامل في السوق، وتوفر الوقت والنفقات وتكون مقرونة بمنح ائتمان للمستهلك وان كانت لمدة محددة، ولكن مع الأخذ بإمكانية تجديدها واستمرارها في إطار مجموع مستخدميها نجد أن الحجم المحتمل للائتمان يتسم بالكبر ويميل بأن يكون مستمراً³.

الفرع السادس. أقسام أخرى للائتمان:

من هذه الأقسام ما يلي:

أولاً. الائتمان المصرفي الخاص والعام: الأول هو الذي يمنح للقطاع الخاص فرداً أو شركة ويتم الحصول على هذا الائتمان حسب الملاءة المالية التي يتمتعون بها، أما الائتمان العام فهو الذي يمنح للقطاع العام كالهيات و المؤسسات العامة والمصالح الحكومية⁴.

ثانياً. الائتمان المشترك: يشير هذا الائتمان إلى اشتراك أكثر من بنك واحد بتقديم قرض معين، والذي غالباً ما يكون كبيراً نسبياً، بحيث لا يستطيع بنك بمفرده تقديمه ويتم تأمين مثل هذا القرض بالنيابة عن المقرض وذلك عن طريق مجموعة من البنوك المقرضة⁵.

ثالثاً. الائتمان الدولي: يمثل هذا الائتمان تطور لدور البنوك التجارية دولية النشاط، والذي يعتبر مكملاً لحركة الاستثمار الأجنبي المباشر وتصدير رؤوس الأموال الباحثة عن معدلات ربح أعلى؛ واتجهت هذه البنوك بفتح فروع لها في الخارج وتوسعت بذلك عمليات الإقراض الدولي⁶.

رابعاً. الاعتماد الإيجاري: هو وسيلة حديثة نسبياً لتمويل استثمارات المشاريع الاقتصادية، ويتميز بأنه تمويل عيني لمزالة نشاط الزبون، وفكرة التأجير التمويلي في صورته الأصلية المعروفة باصطلاح Leasing في الولايات المتحدة الأمريكية وبمصطلح credit bait في فرنسا⁷؛ بأنه تقنية تمويل أخرى مستنبطة من عملية إيجار كقرض يتمثل في عملية كراء استثمارات ذات الاستعمال المهني من قبل مؤسسة مستأجرة تلتزم باستعمال الاستثمار للأغراض التي أعد من أجلها و احترام لبنود العقد التي

¹ ، <http://www.Arablawinfo.com/default.asp?LANG=AR&CID=0&conseltation=23/01/2007> ، محمد سحنون ، النظام المصرفي والبطاقة الإلكترونية].

² ظافر زهير ويوتر فاس الهاشمي، واقع بطاقة الائتمان في الجزائر، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، المركز الجامعي ببيشار، 24 - 25 أبريل 2006، ص 04.

³ السيد أحمد عبد الخالق، البنوك والتجارة الإلكترونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي، الجزء الثاني، بيروت، 2002، ص 487.

⁴ شاكرا القزويني، مرجع سبق ذكره، ص 91.

⁵ رضا صاحب أبو حمد آل علي، مرجع سبق ذكره، ص 219.

⁶ فلاح حسن خلف، التمويل الدولي، الوراق، الطبعة الأولى، عمان، 2004، ص 219.

⁷ هاني محمد ديويدار، التأجير التمويلي من الوجهة القانونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي، الجزء الثاني، بيروت، 2002، ص 13.

تكون بمرحلتين؛ أولهما فترة إيجار تغطي فترة العقد وثانيها فترة خيار، وفي نهاية العقد يتم إرجاع التجهيز أو شراؤه أو تجديد العقد بشروط جديدة تكون مغايرة وأخف وبمبلغ إيجار أقل¹.

المطلب الثالث. أهمية الائتمان:

بعدما تعرفنا على الائتمان وأشكاله، سنوضح أهمية الائتمان ولكن قبل ذلك سنتطرق إلى الحاجة للائتمان وأسباب استخدامه:

الفرع الأول. الحاجة للائتمان:

يقصد بحاجة مشروع ما إلى الائتمان حاجته إلى أموال لا تتوفر لديه، بمعنى عدم كفاية مصادر التمويل الذاتية، ومن ثم يلجأ المشروع إلى مصادر التمويل الخارجية، وتنقسم الحاجات الائتمانية من حيث موضوعاتها إلى حاجات اقتصادية وأخرى اجتماعية والأولى تتطلبها اعتبارات النمو الاقتصادي والتوسع في نشاط الزبون أما الحاجات الاجتماعية فتطلبها دوافع اجتماعية بغض النظر عن النفع الإنتاجي والاقتصادي المتحقق من إشباعها؛ وقد كانت الحاجات الاقتصادية المحور الرئيسي للائتمان المصرفي منذ نشأة البنوك و لكن ظهور تيارات وطنية واشتراكية أدخلت الحاجات الاجتماعية للائتمان في دائرة الائتمان المصرفي، غير أن الغلبة لا زالت للحاجات الاقتصادية للائتمان؛ ومن هنا تعاضمت الحاجة الائتمانية وتزايدت وحدات النشاط الخاصة بالائتمان نحو خلق بيئة أكثر مناسبة للاستثمار، وعلى الجانب الآخر شهدت وحدات قطاع الأعمال نحو ترشيد استخدام ما تحصل عليه من ائتمان، ومن ثم الحد من طلب هذه الوحدات على الائتمان².

الفرع الثاني. أسباب استخدام الائتمان المصرفي:

لم يعد الفقراء ومحدودي الدخل هم الذين يلتمسون طريق الائتمان للحصول على حاجاتهم التمويلية المختلفة، بل نجد اليوم أن الأغنياء هم أهم طالبي الائتمان ناهيك عن أن الدولة أصبحت أكبر المقرضين في الوقت الحاضر، ومهما يكن الأمر فإن الائتمان يقوم بوظائف عديدة هامة حيث لا نبالغ عندما نقول أنه لم يعد ممكناً أن تستقيم أحوال الحياة الاقتصادية بدونه³؛

والائتمان المصرفي بكنه نوعاً من الأموال المقرضة ينطوي على كل مزايا وعيوب هذا النوع غير أنه يعتبر أقل تكلفة عند مقارنته بالائتمان التجاري، كما يعتبر أكثر مرونة من ناحية الاستخدام نظراً

¹ بن حمودة محبوب وبوشنافة احمد، ضرورة إصلاح نظام التمويل المصرفي في الجزائر من خلال التقنيات المقننة لعقد تحويل الفاتورة والاعتماد الإيجاري، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، المركز الجامعي ببشار، 24-25 أبريل 2006، ص 05.

² محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاد الائتمان المصرفي: دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997، ص 53 و ص 97.

³ عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص 144.

لأن الحصول عليه يكون في صورة نقدية وليست بضائع، وأخيرا فان الحصول المؤسسة على الائتمان المصرفي يعود عليها بالفائدة من حيث معرفة أنها تمكنت من النجاح في الامتحان الذي يعقده مانح الائتمان (الدائن) الذي تعتبر معايير ومستوياته صعبة، ومثل هذا النجاح يساعد المؤسسة مساعدة فعالة في الحصول على الائتمان من مصادر أخرى من الأموال¹.

الفرع الثالث. أهمية الائتمان:

إن وظيفة البنوك الرئيسية ذات شقين هما قبول الودائع المختلفة من المودعين وتقديم القروض المتنوعة إلى المقترضين، ويتفرع من هذين الشقين وبسببهما خدمات كثيرة يؤديها البنك لكلا الفريقين لها أهميتها القسوى في النظام الاقتصادي وخلق الجو المناسب والتربة الصالحة للتنمية وتطوير اقتصاد البلاد، وسنتناول هنا الشق الثاني من الوظيفة الرئيسية للبنوك وهي منح الائتمان كعضو حيوي في الحياة الاقتصادية في للمجتمعات، وتتضح لنا أهمية الائتمان والدور الذي يلعبه إذا عرفنا أنه:

• يقوم الائتمان بدور هام في الحياة الاقتصادية بحيث تعتمد عليه الأنشطة الاقتصادية لتوفير احتياجاتها من السيولة لتغطية عملياتها الداخلية والخارجية المختلفة؛ وبهذا فالائتمان مهم في عملية التنمية الاقتصادية من خلال توفير الأموال وإدارة عجلة الاقتصاد ويؤمن العمالة ويزيد من طاقة الإنتاج والدخل الوطني².

• يؤثر الائتمان على الحالة الاقتصادية العامة فالمبالغة في حجم الائتمان قد تؤدي إلى آثار تضخمية ضارة والانكماش في منحه قد يؤدي إلى صعوبة مواصلة المشروعات لنشاطها، وبسبب ذلك يقتضي أن يكون مستوى الائتمان المصرفي من ناحية المقدار ومن ناحية الوقت الذي يقوم فيه متوافقا مع الحاجات الفعلية للنشاط الاقتصادي ومتناسقا مع خطط التنمية، كما يجب أن يكون متناسبا بحدود قدر كل قطاع لكي لا يؤدي إلى إزاحة طلب قطاع آخر مما يفقد الائتمان دوره التنموي؛ وبشكل عام فان الائتمان يتفاعل مع مرحلة النمو والتطور إلى حد بعيد، وهو طلب مشتق من حاجة القطاعات إلى التمويل، فكلما زادت عملية التنمية واتسع نشاط الاقتصاد زادت الحاجة إلى الائتمان³.

• يساعد الائتمان في استحداث قدر من وسائل الدفع تتناسب حجما ونوعا مع متطلبات الحياة الاقتصادية للمجتمع، ليس هذا فحسب بل يمكن الاستغناء عن النقود اكتفاء بتداول أوامر تسديد الدين بين المتعاملين بدلا من تداول النقود؛ وبذلك توفر الأموال اللازمة لمختلف القطاعات بالشكل الذي يمكنهم من تنمية أنشطتهم في سهولة ويسر وتجنب التعرض للاختناقات والأزمات المالية، كما تمول

¹ محمد صالح الحناوي ومحمد فريد الصحن، مرجع سبق ذكره، ص 309.

² صلاح الدين حسن السبيسي، مرجع سبق ذكره، ص 22.

³ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 27.

التجارة الخارجية سواءا باعتمادات الاستيراد أو التصدير أو إصدار خطابات الضمان المحلية والخارجية و المساهمة في مشاريع أخرى ذات مصالح مشتركة محلية و دولية¹.

• يلعب الائتمان دورا كبيرا في زيادة كفاءة عملية تخصيص الموارد في المجتمع سواء في مجال الإنتاج أو في مجال الاستهلاك ، ففي مجال الاستهلاك يسمح الائتمان للأفراد بتوزيع إنفاقهم ورسم خطوط استهلاكهم عبر الزمن بالطريق التي تحقق لهم أقصى إشباع ممكن، هذا فضلا عن تأثيره في توسيع السوق الاستهلاكية المعمرة مما يشجع على الإنتاج الكبير بكل ما يحققه من مزايا و فائدة ؛ أما أهمية الائتمان في مجال الإنتاج فتصل إلى حد أن الإنتاج الحديث لم يكن ليوجد و يستمر دون الائتمان ، فالسمة الأساسية للإنتاج الحديث هي تركيز رؤوس الأموال للاستفادة من مزايا الإنتاج، وهنا نجد أن الائتمان يساعد المشروعات في الحصول على القروض ، والجدير بالذكر أن الاستغلال الأمثل للائتمان يُمكن من تحويل الموارد الاقتصادية للمجتمع إلى أكفؤ المنتجين وأقدرهم على استغلال عملية الإنتاج².

هذا و نخلص إلى أن للائتمان المصرفي عدة مزايا أهمها³ :

- بدون الائتمان تصبح عملية المفاضلة بين المصادر المالية داخل الاقتصاد مقيدة ، كما أن فوائض الوحدات الاقتصادية لا تتدفق بكفاءة إلى الاستخدامات الأكثر إنتاجية ؛
- يستخدم الائتمان المصرفي كأساس لتنظيم عملية إصدار النقود القانونية ؛
- الائتمان المصرفي هو أداة بيد الدولة تستخدم في الرقابة على نشاط المشروعات من خلال الأرصدة المخصصة لها .

أما بالنسبة لمزايا الائتمان للمؤسسات المقترضة فتتمثل في⁴ :

- لا يفقد مالكو المؤسسات جزءا من سيطرتهم على مجالس الإدارة عكس ما ينجر عن الوسائل الأخرى للتمويل (كزيادة رأس المال مثلا) ؛
- يتناسب حجم الائتمان المقدم عادة و كذلك مدته مع الأغراض التي طلب من أجلها ، فتمويل رأس المال العامل تكون مدة الائتمان اقل من السنة ، ولغرض تمويل شراء الآلات و المعدات و الأراضي فان الائتمان المقدم يكون طويل الأجل ؛
- في حالة ارتفاع ضريبة الدخل فمن مصلحة المؤسسات الاقتراض من البنوك بدلا من الالتجاء إلى زيادة رأس المال ، و ذلك لأن الفوائد المدفوعة عن القرض يتم طرحها كمصاريف قبل فرض ضريبة الدخل ؛ ويمكن تنسيق تسديد أقساط القرض وفوائده وفق جدول زمني يناسب دورات نشاط

¹ عادل احمد حشيش ، مرجع سبق ذكره ، ص 144 ؛ و صلاح الدين حسن السبسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 22 .

² زينب حسن عوض الله ، اقتصاديات النقود و المال ، الدار الجامعية ، مطابع الأمل ، بيروت ، 1994 ، ص 83 .

³ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 29 .

⁴ نعيمة بن العامر، البنوك التجارية و تقييم طلبات الائتمان،رسالة ماجستير،كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير،جامعة الجزائر،2002،ص24 .

المؤسسة المقترضة وبالأخص عند فترات توليد الإيرادات، ولا يمكن للبنك أن يطالب الزبون بالتسديد قبل أجل الاستحقاق، بل وحتى في حالة تعذر التسديد فإن البنك يبدي عموماً مرونة في تأجيل السداد مما يجنب الزبون الانزلاق أكثر في الوضعية السيئة.

المبحث الثاني. الائتمان وسمات العمل المصرفي:

بعد معرفة أهمية الائتمان نود أن نعرض الجهاز الفاعل له والإطار الذي يعمل تحته، ويتعين في هذا المجال الإشارة إلى أن الائتمان هو أحد أقسام العمل المصرفي، والبنوك هي الفاعل الرئيسي له، ومن ثم سوف نبين في هذا المبحث طبيعة العمل المصرفي وجميع ما يتعلق به من سمات وخصائص.

المطلب الأول. طبيعة العمل المصرفي:

قد رافقت جذور العمل المصرفي أولى عمليات التبادل التجاري وكان لظهور النقود فيما بعد واتساع مجال الأعمال التجارية الأثر الكبير في تطور البنوك وتعدد أشكالها، غير أن الأمر الأساسي والثابت الذي رافق نشأة البنوك ولا يزال يشكل العامل الرئيسي في العمل المصرفي ألا وهو الثقة والأمان والاطمئنان الذي يشجع الأفراد على إيداع ممتلكاتهم لدى الغير (البنك)، هذا العامل لا يزال يشكل الشرط الأساسي للتعامل بين البنك وزبائنه؛

ونظراً لتنوع الأعمال الاقتصادية والتبادلات التجارية فقد تنوعت وتعددت العمليات المصرفية وبالتالي ظهور أنواع متعددة ومختلفة من البنوك لتواكب هذا التوسع والتعدد في الأنشطة الاقتصادية وبذلك ظهرت البنوك المتخصصة، كما أن التوسع في أعمال هذه البنوك والأثر الكبير لها ولدورها في الاقتصاد الوطني والقومي استلزم إخضاع أعمال هذه البنوك لرقابة مركزية (رقابة الدولة) مما استدعى تأسيس البنوك المركزية، لتشكل هذه الأخيرة قمة التنظيم المصرفي وتعتبر الأولى قاعدته وركيزته¹.

فطبيعة العملية المصرفية معروفة وتتمثل في الحصول على الأموال من السوق ثم إعادة توظيفها في السوق نفسه أي المتاجرة بالأموال، ثم ما لبث أن تطور العمل المصرفي من قبول الودائع إلى عمليات الإقراض والاستثمارات المختلفة، حتى أصبح الإقراض العنصر الرئيسي لأعمال البنوك الحديثة إلى جانب قبول الودائع وذلك حسب هدف غاية كل بنك؛

إن الهدف والغاية لا يظهران جلياً إلا من خلال العمل، إذا عرف العمل سهل التعرف على الهدف وغايته، وأعمال البنوك وأوجه نشاطاتها شديدة التنوع والاختلاف شديدة القابلية للتشكيل والتطور

¹ فانق شقير وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 13.

درجة القول أنه ليس من السهل وضع تعريف للبنك يجمع أوجه نشاطه الذي يقوم به، وحتى نجعل الأمر ميسورا وبالنظر إلى الواقع فإن البنوك تقوم بعدة أعمال مهمة ومفيدة للاقتصاد الوطني بل وحتى للاقتصاد العالمي من حيث أنها تيسر الإنتاج والتبادل وتعزز رؤوس الأموال وتسهل التعامل؛ ومما لا شك فيه أن البنوك كمؤسسات اقتصادية لم تظهر في العصر الحديث، والمدقق في التاريخ الإنساني لهذه الأعمال يلتبس بعض الأعمال المصرفية في العصور التاريخية القديمة مما يدل على الحاجة الإنسانية لهذه الأعمال، وفيما يلي جولة سريعة للأعمال المصرفية في بعض العصور:

- عند السومريين: كان المعبد الأحمر من أشهر المعابد الذي باشر النشاط المصرفي؛
- عند البابليين: اكتشفت كتابات أثرية ساعدت على إمكانية التعرف على بعض جوانب النشاط المصرفي لدى البابليين؛

- عند الإغريق: قامت المعابد والهيئات والشركات الخاصة بأعمال قبول الودائع وإعطاء القروض وفحص العملة واستبدالها وإجراء الحوالات بين المدن لتجنب نقل النقود؛
- عند الرومان: أخذ الرومان فن العمل المصرفي عن الإغريق ثم انتشر هذا الفن بواسطة الرومان في معظم أرجاء العالم تبعا لاتساع دائرة نفوذهم¹؛

إن العمليات المصرفية هي مظاهر النشاط الذي تقوم البنوك، والظروف التي صاحبت نشأة البنوك كمؤسسات مالية كبيرة قد سمحت لها بأن تنفرد بوضع القواعد التي تحكم نشاطها، ولقد ترتب على ذلك أن صار العرف المصرفي المصدر الرئيسي للقواعد المنظمة للعمل المصرفي ويقتصر دور العرف على إبراز ما تتصف به من خصائص مميزة باعتبارها أعمالا تجارية، ويقتصر النظام القانوني على تحديد الإطار العام للنشاط المصرفي من تعريف البنوك وتحديد شكلها القانوني وتنظيم علاقاتها مع البنوك المركزية، أما مظاهر النشاط المصرفي من عمليات عقود فلم يتناولها بالتنظيم إلا في حدود ما ورد بالقانون التجاري²؛

ويمكن تقسيم العمل المصرفي إلى ثلاث أبواب رئيسية:

- الحسابات المصرفية: ويتناول فيه حساب الودائع والحسابات التجارية؛
 - عمليات الائتمان المصرفي: يتناول التمويل المصرفي والقروض والضمان المصرفي؛
 - العمليات الواردة على الأوراق التجارية والمالية والتعامل بالنقد الأجنبي³.
- هذا وتتميز الأعمال المصرفية بعدة خصائص نذكر أهمها على النحو التالي⁴:
- أنها متنوعة وليست محصورة في عمل فني ومالي واقتصادي، فهي مرتبطة بجميع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية الأخرى بالدولة؛
 - تعتبر صناعة حيث يتوفر فيها كل متطلبات وعناصر أي نشاط إنتاجي؛

¹ علاء الدين الزعتري، الخدمات المصرفية، دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى، دمشق، 2006، ص 40.

² الأمر رقم 75 - 59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري المادة - 2 - .

³ هاني محمد ديوبدار، الوجيز في العقود والعمليات المصرفية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2003، ص 189.

⁴ عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، إدارة البنوك وتطبيقاتها، دار المعرفة الجامعية، الطبعة الأولى، مصر، 2000 ص 347.

- الطلب الكثير على الأعمال المصرفية يتصف بصفة بصفة التكرار؛
- تدل درجة التطور المصرفي و المالي على الرفاه الاقتصادي في المجتمع لأن العمل المصرفي أصبح يتدخل في كل مجالات الاقتصاد و الإنتاج و الخدمات ؛

بالإضافة إلى هذه الخصائص هناك خصائص أخرى لا تقل أهمية عن الأولى و تتمثل في¹
- العمل المصرفي و ثقة البنك ليس من الممكن الحكم عليها لتنوعها و عدم تجانسها ما يجعلها أعمال غير معيارية و من الصعب قياسها أو خضوعها للقياس، ويستند في أداءها على الخبرة و المهارة و النوعية في تقديمها ؛

- صعوبة التمييز في العملية المصرفية فهي تتصف بقدر كبير من التشابه و النمطية ؛
- العمل المصرفي أصبح تخصصا ومهارة تتوقف على درجة الحرية الاقتصادية والنشاط المالي و المصرفي داخل أي مجتمع أو دولة².

من الاستعراض السابق يتبين أن العمل المصرفي بلغ مرتبة رفيعة من التطور، كما انه يتمتع بقدر كبير من المرونة تسمح له بمواجهة التطورات المتلاحقة و السريعة للعمليات المصرفية، والواقع أن هذا التطور فرض على البنوك تحدي من وجهتين الأولى تتمثل في الفرص التي تتيحها هذه الأعمال و التي بإمكانها أن تنتهزها لتطوير أداءها ، ومن ثم يمكن للبنوك أن توظف الكثير من مواردها ، و الثانية تتحقق على مستويين :

- على المستوى الكلي مستوى العمل المصرفي ككل حيث أن على البنوك أن تحدث تغيير في كثير من المفاهيم التي اعتادت الوقوف عليها عندها في التعامل مع زبائنها ، و كذلك عليها أن تطور الكثير من قواعد الإقراض المصرفي ذاتها لتلائم التطور في ظل العولمة الاقتصادية ؛

- على مستوى البنك فعليها بتحديث الإدارة و أساليب العمل و التشغيل لتأخذ بالأساليب الحديثة و الاعتماد على البحث العلمي و التطوير بصفة دائمة لابتكار أفضل المنتجات التي تستطيع أن تواجه بها المنافسة الشديدة و المحمومة بين البنوك التي أصبح لا يقتصر ميدانها على الاقتصاديات الوطنية بل اكتست أبعادها الدولية في ظل تحرير التجارة الخارجية³ .

المطلب الثاني. التعارض بين أهداف البنك:

قصد التعرف على العمل المصرفي بشكل أوسع الذي تبين من السابق أنه شديد القابلية للتشكيل و التطور، وسوف نعرض جليا أهداف البنك التي تسودها حالة من الغموض؛

¹ تيسير العجاردة ، التسويق المصرفي ، دار الحامد ، الطبعة الأولى ، عمان ، 2005 ، ص30 و ص134 .

² شاكر القزويني ، مرجع سبق ذكره ، ص 191 .

³ السيد أحمد عبد الخالق ، مرجع سبق ذكره ، ص 487 .

وفي هذا الصدد يرى البعض أنه يجب أن تهدف البنوك كأى منشأ أعمال إلى تحقيق أكبر قدر من الأرباح أو ببساطة تعظيم الربح ، في حين يرى البعض أن البنوك مؤسسات في خدمة الاقتصاد وبالتالي يجب أن لا تحقق أرباحاً، بينما يرى فريق ثالث ضرورة أن تهدف البنوك إلى تحقيق أرباح على أساس أن للربح وظائف اقتصادية، وبين هدف السيولة محور اهتمام أصحاب الودائع والربح محور اهتمام البنك نجد هناك تعارض بين هدفي الربح و السيولة¹. وفي ضوء هذه الآراء أين تكمن الحقيقة ؟

قبل التعرف على هذه الحقيقة كان من الطبيعي أن نعرض على أهداف البنك وسوف نقتصر على ثلاث أهداف أساسية حسب رأي أغلب المؤلفين وهي :

الفرع الأول. الربحية:

يسعى البنك لتحقيق هدف زيادة قيمة ثروة مالكية عن طريق تحقيق أرباح ملائمة و التي لا تقل عن تلك تحققها المشاريع الأخرى و توزعها عليهم بعد الاحتفاظ بجزء منها في شكل احتياطات و مخصصات متنوعة وأرباح غير معدة للتوزيع ؛

ولكي يحقق البنك هذه الأرباح فان عليه أن يوظف الأموال التي حصل عليها من المصادر المختلفة وأن يخفض نفقاته لأن الأرباح هي الفرق بين الإيرادات الكلية و النفقات الكلية، و تتكون الإيرادات بشكل رئيسي من نتائج عمليات الإقراض و الاستثمار بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد تنتج عن ارتفاع القيمة السوقية لبعض أصوله، أما نفقاته فتتمثل في النفقات الإدارية و التشغيلية و الفوائد التي يدفعها على ودائع الأفراد بالإضافة إلى الخسائر الرأسمالية التي تنشأ عن انخفاض القيمة السوقية لبعض أصوله و القروض التي يعجز في استردادها ؛

ويسعى البنك أن تكون كل عملية يقدمها تنطوي على عائد، إلا أن البنك عند تقديره لهذا العائد قد ينظر إلى المدى البعيد أو إلى جميع العمليات التي يقوم بها المتعامل ، فقد يقدم له بعض التسهيلات التي قد لا تنطوي على ربح أملا في تشجيعه على استخدامه البنك في عمليات تعود على البنك بالربح في المدى البعيد؛

وليس للبنك الحرية المطلقة في تحديد حجم أرباحه فقد تقوم الدولة ممثلة بالبنك المركزي بوضع النظام الخاص بالائتمان و خاصة في الدول التي تتبع نظام الائتمان الموجه و تستعمل هذه الشروط كأداة من أدوات السياسة النقدية لتوجيه النشاط الاقتصادي إلى جهات معينة وذلك بوضع معدلات تشجع أو تعرقل إمكانية الحصول على قروض لهذه الغاية أو تلك، أما في تلك الدول التي تطبق سياسة الائتمان الحر فتقوم البنوك نفسها بالاتفاق فيما بينهما على تحديد تلك الشروط في ضوء توصيات البنك المركزي وممارسته لأدوات السياسة النقدية².

¹ حسن جميل البيديري ، البنوك مدخل محاسبي و إداري ، الوراق ، الطبعة الأولى، عمان ، 2003 ، ص 52 .
² زياد رمضان ومحفوظ جودة ، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك ، دار وائل ، الطبعة الثانية ، عمان ، 2003 ، ص 92 .

الفرع الثاني. السيولة :

تعني السيولة قدرة البنك الفردي على مواجهة التزاماته و تشمل بصورة أساسية تلبية طلبات المودعين وتلبية طلبات الائتمان أي القروض و السلفيات لتلبية احتياج المجتمع، و السيولة تساعد البنك على تجنب الخسارة التي قد يضطر البنك إلى تصفية بعض أمواله غير السائلة ، و بالتالي هي تمثل عنصر الحماية - حماية قيمة الأصول غير السائلة- و الأمان - أمان المودعين - ، و يجب التفرقة بين سيولة البنك الفردي و السيولة على مستوى الجهاز المصرفي ككل، فالأولى تعني قدرة البنك على مواجهة التزاماته بينما الثانية تعني قدرة الجهاز المصرفي بمجموعه على تلبية طلبات الائتمان جميعها في وقت واحد¹ .

إن مقدار سيولة أي أصل تتوقف على سهولة تحويله إلى نقود فكلما ازدادت هذه السهولة ازدادت سيولته، و النقود هي أكثر الأموال سيولة ، لذا يجب على البنك الاحتفاظ بأمواله النقدية الحاضرة ليتمكن من مقابلة حركة السحوبات العادية و المفاجئة و هذا ما يعبر عنه بمبدأ السيولة العامة، الذي يقوم على درجة ثبات الودائع أي قدرة البنك على الاحتفاظ بها عند المستوى الذي يناسب السياسة الائتمانية؛ و سيولة كل عملية من عمليات الإقراض التي يعقدها البنك و هو ما يعبر عنه بسيولة العملية الائتمانية ، و بهذين المبدأين يوفى البنك بالتزاماته في الموعد المحدد لذلك دون أن يلجأ لتصفية بعض أصوله إذا سارت الأمور بشكل طبيعي² .

الفرع الثالث. الأمان :

هو ملائمة رأس المال و متانته، إذ أن وظيفة رأس المال في البنوك هي أن يكون بمثابة وسادة أو تأمين لامتصاص أي خسارة تحدث، و تصبح الوظيفة الثانية لرأس المال هي شراء المباني و المعدات و الآلات اللازمة لتشغيل البنك ؛

و كقاعدة عامة يجب أن يكون حجم رأس مال البنك كافياً لامتصاص الخسائر التي تحدث من التسليف و الاستثمار و الأعمال الأخرى الفرعية و المخاطر ، هذا ليوفر الاطمئنان و الأمان للمودعين للبنك و الجهاز المصرفي ككل، و لكي تقدم القروض لشركات الأعمال و الأشخاص و تستثمر الأموال في شكل يساعد على التقدم الاقتصادي؛ غير أنه من الصعب تحديد ملاءة رأس مال البنك و درجة الأمان الذي يوفره مادام سلوك المودعين و المقترضين لا يمكن إدراكه في المستقبل³ .

¹ حسن جميل البديري ، مرجع سبق ذكره ، ص 39 .

² زياد رمضان و محفوظ جودة ، ص 92 .

³ حسن جميل البديري ، مرجع سبق ذكره ، ص 58 .

الفرع الرابع: تشابك أهداف البنك:

إن سعي البنك للحصول على ربح من توظيف أمواله يجب أن يلفت انتباهه إلى هدف السيولة، لأنه تبين أن سيولة الأصل تتناسب عكسيا مع ربحيته، فالنقد الجاهز في خزان البنك أصل في منتهى السيولة لكنه عقيم بمعنى أنه لا يحقق أي ربح، وتندرج سيولة الأصل تنازليا ابتعادا عن النقد الجاهز من حيث السيولة فالنقود ومتطلبات الاحتياطي الإجباري أرصدت شديد السيولة عديمة الربحية؛ وبهذا فأهداف البنك متعارضة و تواجه إدارة البنك مثلها مثل إدارة المؤسسات الأخرى مشكلة الموازنة بين هذه الأهداف ، غير أن تحقيق هذا التوازن بالبنك يكون أصعب لأن مشكلة الموازنة بين هذه الأمور تكون أشد كون أن طبيعة الأموال التي يتعامل بها عرضة للسحب في أي لحظة حتى ولو كانت مودعة لأجل ، و بهذا يقع على عاتق البنك مسؤولية محددة بتلبية جميع طلبات السحب أي مسؤولية الاحتفاظ بسيولة كافية ؛

أما من حيث الربحية فهناك مصلحة اقتصادية بزيادة إيراداته الإجمالية و هكذا فإن الربح قد يغري البنك بزيادة أصوله الغير سائلة، ولكنه لا يستطيع التمادي في هذا السبيل لان هناك حدود إن تخطاها يصبح كيانه المالي مهددا ؛

و بهذا فالربحية و السيولة قوتان تسيران في اتجاهين متضادين ، إذا زادت احداها كانت على حساب الأخرى فلو غالى البنك في السعي وراء الربح أضعف مركزه من حيث السيولة ، كما أنه لو غالى في احتفاظه بالسيولة تفوته فرصة الإقراض و الاستثمار التي تدر عليه إيراد¹ .

وصفوة القول أن البنوك التجارية تتسم عن غيرها من منشآت الأعمال الاقتصادية في أنها تتعامل بأموال الأخرين باعتبارها وسيط مالي، وتنشأ عن هذه الوساطة حالة من الغموض حيث أن طبيعة البنوك وما تتصف به من صغر في مقدار رأس مال قياسا بالأموال المتاحة للاستثمار، إضافة إلى أن معظم أموالها تعود للأخرين وهي ملزمة بإعادتها جعلت تحقيق أرباح البنك لا يتم إلا من خلال الاستخدام الأكبر بأموال الآخرين ؛

لقد خلقت هذه الحقيقة مشكلة إستراتيجية لإدارة البنك فعليه أن يضمن حقوق المودعين وهذا لا يكون إلا بتوفير السيولة الكافية ، ولا يمكنه تحقيق الأرباح إلا من خلال الاستثمار في موجودات تولد أكبر قدر من الربحية من جهة وطال زمن الاستثمار من جهة أخرى ، الأمر الذي يعرض البنك إلى مخاطر وأن يكون مستعد لمواجهة الخسائر المحتملة ، وأخيرا أن يكون قادرا على امتصاص تلك الخسائر والمخاطر وهذا لا يتحقق إلا من خلال ما يضمنه البنك من أمان للمودعين ؛

¹ زياد رمضان و محفوظ جودة ، مرجع سبق ذكره ، ص 120 .

هذه التداخلات ساعدت في توفير عدد من السمات؛ الربحية، السيولة والأمان وأصبحت تشكل هرم متساوي الأضلاع، وتسعى إدارة البنك لضمان التوازن فيما بينهما، وسبب التعارض بينهم يرجع إلى تعارض أهداف طرفين أساسيين الملاك والمودعين، حيث يهدف الملاك إلى تعظيم الربحية والتي تترك أثرا سلبيا على الأمان والسيولة، أما المودعين فيأملون الاحتفاظ بقدر كاف من السيولة لدى البنك الأمر الذي يترك أثرا معاكس على الربحية؛

ورغم اعتقادنا أن السيولة والأمان لا يمكن أن تمثل هدف البنك لأنها لا تخرج عن كونها تحديدا لضمان عملية التشغيل وتعميق ثقة الآخرين، أما الربحية فتظل الهاجس الذي تستند إليه إدارة البنك، ومع ذلك فإن فلسفة الإدارة الحديثة لا تترك التعارض قائما بين هذه السمات وإنما تنحصر فلسفتها وفق ما تحمله من خبرة ومهارة ومرونة في تحقيق الحد الأدنى من التوفيق بين السمات الثلاثة رغم الصعوبة في ذلك¹.

المطلب الثالث. المخاطر المصرفية:

من طبيعة عمل البنوك تحمل المخاطر؛ غير أن المخاطر زادت في العصر الحديث فضلا عن أنها أصبحت أكثر وضوحا في القطاع المالي ويرجع ذلك إلى أمرين مرتبطين بطبيعة الاقتصاد الحديث وهما زيادة معدلات التغيير في الحياة الاقتصادية وزيادة معدلات الترابط والتداخل من ناحية أخرى²؛ وسنوضح في هذا المطلب المخاطر التي يتعرض لها العمل المصرفي والجهود المبذولة لإحراز الائتمان من هذه المخاطر:

الفرع الأول. المخاطر:

اختلفت التعاريف في هذا الشأن، ومن هذه التفسيرات أن المخطر هو حالة “ عدم التأكد المتعلقة بحدوث خسارة ما³ “ وترتبط فرصة الخسارة إلى حد بعيد بمفهوم الخطر، ويمكننا تمييز فرصة الخسارة عن الخطر على أن هذا الأخير هو الاختلاف النسبي للخسارة الفعلية عن الخسارة المتوقعة⁴؛ وهكذا فالأخطار هي أحداث غير مرئية وغير مرغوبة في المستقبل وتتعلق بالأشياء غير المحظوظة وكثيرا ما يهمننا هو التقليل من هذه المخاطر⁵.

¹ حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف: إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان، الوراق الطبعة الأولى، عمان، 2004، ص 56.
² توصيات اللجنة العربية للرقابة المصرفية؛ الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2 والدول النامية، الاجتماع السنوي الثامن والعشرون، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، سبتمبر، 2004، ص07.
³ مختار محمود الهاشمي وإبراهيم عبد النبي حمودة، مبادئ الخطر والتأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص09.
⁴ جورج ريجدا، مبادئ إدارة الخطر والتأمين؛ تعريب محمد توفيق البلقيني وإبراهيم محمد مهدي دار المريخ، الرياض، 2006، ص25.
⁵ خالد وهيب الراوي، إدارة المخاطر المالية، دار المسيرة، الطبعة الأولى، عمان، 1999، ص08.

الفرع الثاني. المخاطر المصرفية: تعرف الأخطار البنكية بأنها احتمالية تعرض البنك إلى خسارة غير متوقعة وغير مخطط لها ، أوتذبذب العائد المتوقع على استثمار معين¹؛ وحسب بازل الجديد تتمثل المخاطر المصرفية في ثلاث أصناف رئيسية² وهي مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل وتفصيلها كالتالي:

أولا المخاطر الائتمانية: ترتبط هذه المخاطر بعملية منح الائتمان ونجد في الصدد ثلاث مخاطر وهي:

1- مخاطر القرض: هذه المخاطر متعددة ويصعب الإحاطة بها بالرغم من أنها أساسية في عملية الإقراض وتتمثل في إفلاس العميل بدءا من عدم إنتظامه في دفع أقساط القرض وهي أسوأ صور مخاطر الائتمان نتيجة عدم حصول البنك على حقوقه؛

2- خطر البلد: هي المخاطر التي تخرج عن نطاق المقرض وتتمثل في الوضعية السياسية والاقتصادية التي تمس النشاط بالإضافة إلى الظروف الطبيعية كالكوارث والزلازل وكلا الأزميتين السياسية والاقتصادية تتقاطع في مخاطر القرض وتتحقق أضرار للبنك والمتعاملين معه مثل قرار التأميم وقوانين الاستثمار أو الضرائب الجديدة أو عدم الاستقرار السياسي والحروب وكل ما من شأنه أن يؤثر على عملية منح الائتمان³.

3 - خطر التركيز: تعود هذه المخاطر إلى التحيز المصرفي بمنح الائتمان نتيجة تهاون أو إهمال المشرفين والتساهل في منحه وتركيزه على فئة معينة⁴.

ثانيا - مخاطر السوق: يمكن أن نلمس في هذا الجانب أربع أنواع من المخاطر وهي:

1 - خطر سعر الفائدة: يشير هذا الخطر إلى الخسارة التي تسببها تحركات معدل الفائدة العكسية نتيجة التغيرات الأساسي في صافي دخل فائدة البنك والقيمة السوقية لأصوله مقارنة مع التغيرات التي تحدث في معدلات الفائدة السوقية⁵.

2 - خطر سعر الصرف: البنوك بسبب طبيعة تعاملاتها المالية تتعرض لمخاطر تقلب أسعار الصرف المختلفة تبعا لطبيعة ميزانيتها التي يكون جزء منها بالعملة المحلية في حين البعض الآخر يكون بالعملة الأجنبية، و تتضمن مخاطر تقلب سعر الصرف مخاطر القيمة الاقتصادية و ذلك عند تأثر التدفقات النقدية المستقبلية ، أو مخاطر التحويل التي تنتج عن تأثر فقرات الميزانية العمومية بتقلب سعر صرف العملات المختلفة⁶.

¹ <http://www.Bab.com/articles/full-avticle.cfm?8589> (online) 23/01/2007 .

² Eric lamarque . management de la banque : Risque re latian . clont organisation pearsan , paris, 2005 . P45

³ . Sylvie de causerguse , Gestion de la banque , Dunod , 4é edion , Paris , 2005 . P152

⁴ محمد محمود عبد ربه محمد، دراسات في محاسبة التكاليف: قياس تكلفة مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية، 2000، ص 54.

⁵ طارق عبد العال حماد، تقييم أداء البنوك التجارية: تحليل العائد والمخاطرة، الدار الجامعية، الإسكندرية ، 2000، ص73.

⁶ حيدر نعمة الفرجيني، أثر تقلب صرف اليورو في المخاطر المصرفية دراسة تحليلية ، الملتقى الدولي: اليورو واقتصاديات الدول العربية الفرص والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الاغواط ، 18 - 20 أفريل، 2005، ص13.

3 - خطر السيولة: هي الاختلافات في صافي الدخل و القيمة السوقية لأصول البنك الناتجة عن الصعوبة التي تواجه البنك في الحصول على النقدية سواء من بيع أصوله أو الحصول على ودائع جديدة، ويتعاطم هذا الخطر حينما لا يستطيع البنك توقع الطلب الجديد على القروض؛

4 - خطر الملاءة: تتمثل هذه المخاطر في احتمال عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته نتيجة عدم كفاية رأس ماله، لذا تسمى هذه المخاطر بمخاطر رأس المال¹.

ثالثا . المخاطر التشغيلية: هي المخاطر التي تترتب على العملية الائتمانية وأنشطة البنك المختلفة، وتتمثل هذه المخاطر في:

1 - الخطر الاستراتيجي: هي المخاطر التي تلحق بالحالة الاقتصادية بصفة عامة سواء تعلق الأمر بالسياسة الائتمانية الخاصة (خاصة بالبنك) أو السياسة الائتمانية العامة (التي تنتهجها الدولة نحو الائتمان)؛ وينتج هذا النوع من المخاطر عن طريق خطأ جزئي أو كلي في رسم السياسة الائتمانية أو تنفيذها، وخاصة عند عدم توافقها مع الظروف الاقتصادية السائدة أو الخطة الاقتصادية العامة للدولة، ومن أبرز هذه الأخطاء التوسع في منح الائتمان لأحد أوجه النشاط الاقتصادي أو التضيق في منحه لمجال يقتضي فيه ضرورة التوسع الاقتصادي².

2 - الخطر القانوني: تضاف الأنماط القانونية لمخاطر الإقراض الخاصة بالتشغيل لان استغلال هذه الأداة أمر وارد، كون أن النزاع القانوني محتمل في كل حين و التي يمكن أن تخفض من حقوق البنك لعدم كفاية المستندات القانونية³.

3 - مخاطر التكنولوجيا: تتمثل هذه المخاطر في المنافسة والإبداع والتغيير في أساليب التصنيع، والعولمة وسياسات تطوير المنتج والخدمات وتقليل التكاليف مما يؤدي إلى خروج المؤسسة من السوق⁴.

4 - مخاطر النظام: هو الخطر الناتج عن عدم الانسجام بين تصرفات المتدخلين في مختلف الأنظمة المكونة للنظام المالي وآليات التنظيم التي تثير عدم التوازن الاقتصادي⁵.

إن المشكلة مع المخاطر ليس في حجمها ولكن في كونها تحدث فجأة ودون توقع، وليست المفاجأة وحدها هي السمة المميزة لها، بل هناك سمة أخرى وهي أنها إذا عصفت باقتصاد دولة ما فلا بد وأن يمتد أثرها لباقي بلدان العالم مهما طال الزمن؛ وهكذا نخلص أن المخاطر مؤثرة و تحدث دون توقع ويمتد أثرها إلى كافة أنحاء العالم⁶.

¹ طارق عبد العال حماد، مرجع سبق ذكره ، ص 74 - 74 .

² محمد محمود عبد ربه محمد ، مرجع سبق ذكره ، ص 53 .

³ Jean – Luc Quemard ، Derives de credit ، Revue banque ، Paris ، 2003 ، P 72 .

⁴ Silive de causergues ، op cit ، P 152 .

⁵ كركار ملكية، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البلديّة، نوفمبر 2004، ص 24.

⁶ منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات، منشأة المعارف، الجزء الأول، الإسكندرية، 2003، ص 10 .

الفرع الثالث. لجنة بازل والاحتراز من المخاطر:

تمثل لجنة بازل فضاء تأمل و تشاور يهدف إلى تحسين الفعالية والرقابة البنكية وتطوير التعاون الدولي بهدف مواجهة ارتفاع المخاطر و التآكل المقلق للأموال الخاصة للبنوك ؛ إن تناولنا لهذا الموضوع لا ننكر أننا سوف نتجاهل الكثير من الموضوعات المتعلقة بلجنة بازل لأننا سوف نركز على التوصيات الأخيرة للجنة والتي تعرف بـ **بازل 2** .

أولاً . لجنة بازل : تعرف لجنة بازل بأنها لجنة للرقابة المصرفية تتكون من مجموعة الدول الصناعية العشرة ،تهدف إلى وضع معيار موحد لرأس المال بين كافة البنوك و تتكون من ممثلي محافظي البنوك المركزية بهدف مراقبة أعمال البنوك و الإشراف عليها¹ ؛

ومن هنا فإن مقترحات لجنة بازل بتحديث اتفاقياتها تثير قضايا مهمة تؤثر على العديد من الدول ، و إدراكا منها لهذا الأمر فإنها تقوم بمشاورات واسعة النطاق حول مقترحتها و كان الهدفان الأصليان للاتفاق هما وقف الهبوط في رأس مال البنوك و تسوية الأوضاع بين البنوك العاملة على المستوى الدولي، ولتحقيق هذين الهدفين قامت اللجنة بوضع إطار بسيط لقياس المخاطرة التي تصنف كافة أصول البنوك إلى أربعة فئات لترجيح المخاطر، وتتراوح من 0 % إلى 100% طبقا لمخاطر الائتمان للمقترضين² ؛

و تتطلب منهجية بازل من البنوك الاحتفاظ بنسبة 8% من رأس المال كأصول مرجحة للمخاطر، ويعتبر بالكاد هو الحد الأدنى لتدعيم القاعدة الرأسمالية ، ويتعين بشكل خاص زيادة المخصصات لمواجهة خسائر القروض³.

وقد قررت لجنة بازل مراجعة الاتفاق نظرا للتطورات السريعة لأساليب مراقبة المخاطر و الآثار التي نتجت عن عقد من التجديد المالي مثل التوريق و مشتقات الائتمان التي أدت إلى إنقاص هذا الاتفاق.

ثانياً . الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2 : أصدرت لجنة بازل العاملة في إطار البنك التسويات الدولية الصيغة النهائية للاتفاقية الجديدة المتعلقة بكفاية رأس المال للبنوك و التي أصبحت تعرف في العالم باتفاقية بازل 02 بالاشارة إلى بازل 01 التي صدرت عام 1988، وتم نقاش هذه الاتفاقية والتداول بها منذ ذاك التاريخ وقد دخلت حيز التنفيذ الفعلي سنة 2003 مع فترات انتقالية تمتد على ثلاث سنوات حتى سنة 2006 كأقصى حد؛

¹ دريس رشيد و بحري سفيان ، مقررات لجنة بازل و النظم الاحترازية بالجزائر ، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية و الاقتصادية ، معهد العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية ، المركز الجامعي الجامعي ببشار ، 24 -25 افريل ، 2006 ، ص 02 .

² سيم كاراكاداج و مايكل تايلور ، نحو معيار مصرفي عالمي جديد مقترحات لجنة بازل ، مجلة التمويل والتنمية ، المجلد 7 ، العدد 4 ، ديسمبر 2000 ، ص 50 .

³ جوليان إيكستر و ستيفن فرايبز ، مرحلة الانتقال فيما بعد الشيوعية الأنماط و الأفق، مجلة التمويل والتنمية ، المجلد 35 ، العدد 3 ، سبتمبر 1998 ، ص 28 .

وقدمت اللجنة في جوان 2004 إصلاحها الجديد المستند على ثلاث أعمدة بشكل متبادل وهي احتياجات رؤوس الأموال الدنيا وعملية المراجع الإشرافية وانضباط السوق¹؛ ووضعت نسبة اليسار المالي التي أصبحت لزاما على البنوك الدولية أن تحترمها و التي تعرف بصنفين: الأموال الخاصة الأساسية وهي متروكة بالنسبة لكل البنوك، أما الصنف الثاني فهي الأموال الخاصة المساندة أو المكملة والمرصودة كاحتياجات لمواجهة الأخطار الغير مشخصة والعناصر الهجينة، وبهذين الصنفين يعطي رأس المال فئات المخاطر على النحو التالي: مخاطر الإقراض 75% مخاطر السوق 5% مخاطر التشغيل 20% وبهذا نسبة الملاءة تكون كالتالي:

$$\text{نسبة ماك دانوث} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مخاطر القرض (6\%) + مخاطر التشغيل (1.6\%) + مخاطر السوق (0.4\%)}} \leq 8\%$$

وهكذا فان متطلبات رأس المال قد وحدث تقريبا على مستوى الدول وذلك للقضاء على الميزة التنافسية التي قد تحصل عليها البنوك بسبب الفروق التنظيمية والمحاسبية².

إن أهم الخصائص الجديدة التي أخذت بها مقترحات كفاية رأس المال الجديد لبازل الثانية هي³ :

1. نظرة متكاملة للمخاطر: هناك نظرة أوسع للمخاطر تتجاوز مجرد مخاطر الائتمان لتدخل المظاهر الأخرى، وخاصة مخاطر التشغيل مع مراعاة الإدارة السليمة للبنك بالإضافة إلى الدعامة الثانية المتعلقة بعمليات المراجعة والرقابة، وأخيرا الاستقرار المالي الذي يتطلب انضباطا في السوق؛
2. حساسية أكبر للسوق في تحديد المخاطر: أصبحت حساسية تقديرات السوق للبنوك من خلال تعاملها المستمر في الأسواق أقدر على تحديد المخاطر، وذلك بالمقارنة مع التقدير الجزافي للجنة بازل ومن هنا زيادة الاتجاه نحو تحفيز البنوك على وضع نظم داخلية لتقدير المخاطر وفقا لنظرة السوق؛
3. إلغاء التمييز مع زيادة المرونة: عمد الاتفاق الثاني لبازل إلى إلغاء التمييز بين الدول فالمخاطر هي المخاطر، والسوق وحدها هي الأكثر قدرة على تقديرها.

وهكذا بظهور بازل الثاني أصبح أكثر اهتمام المؤسسات المالية في إدارة المخاطر واشتمل على البنك المركزي وممثلي العمل المصرفي من البلدان المختلفة بصياغة المعايير والتعليمات الإشرافية الواسعة للبنوك للتطبيق؛ وينتظر أن يتغير في العمل المصرفي أساليب إدارة المخاطر والإشراف، ونشرت اللجنة في هذا المجال إطار المراجعة والكفاية الكبيرة الجديدة التي ستطبق في 31 ديسمبر.

¹ Andrea resti and Andrea sirani , the risk .weights is the new basel capital accord , journal of finoncail intermediation , elisevier , 2006 P 06 .

² طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على عمل البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص 60.

³ توصيات اللجنة العربية للرقابة المصرفية، مرجع سبق ذكره، ص 19 - 22.

2006، بازل 02 يتطلب المرونة الأكثر وحساسية للخطر التي تسمح للبنوك بقياس الائتمان والخطر التشغيلي الذي يستعمل تقديرات داخلية بتطوير استراتيجيات التطبيق للخطر والسيطرة عليه¹، كما هو موضح بالجدول التالي:

الجدول رقم (1): الدعائم الثلاثة لاتفاقية بازل 2

الدعامة الأولى	الدعامة الثانية	الدعامة الثالثة
<p>متطلبات الحد الأدنى:</p> <p>- لا تغيير في المعدل المتمثل 8 في المائة، كذلك لا تغيير جوهري في احتساب متطلبات رأس المال تجاه مخاطر السوق.</p> <p>- تغيير كبير في أساليب احتساب المتطلبات تجاه المخاطر الائتمانية، كما تم إضافة متطلبات تجاه المخاطر التشغيلية.</p> <p>- بالنسبة للمخاطر الائتمانية، هناك ثلاثة أساليب مختلفة لاحتساب الحد الأدنى، وهو الأسلوب المعياري وأسلوب التقييم الداخلي الأساسي وأسلوب التقييم الداخلي المتقدم . وهناك حوافز للمصارف لاستخدام أساليب التقييم الداخلي، إلا أن ذلك يتطلب تواجد أنظمة رقابة فعالة، وأفاق كبيرة في جمع البيانات والمعلومات وإدارة المخاطر.</p> <p>- بالنسبة للمخاطر التشغيلية، هناك ثلاثة أساليب في احتساب متطلبات الحد الأدنى لرأس المال وهي أسلوب المؤشر الأساسي والأسلوب المعياري وأسلوب القياس المتقدم، ويتم الاختيار وفقاً لشروط ومعايير معينة.</p>	<p>عمليات المراجعة الرقابية:</p> <p>أربعة مبادئ رئيسية:</p> <p>- يتوجب على المصارف امتلاك أساليب لتقييم الكفاية لرأس المال وفقاً لحجم المخاطر، وأن تمتلك أيضاً استراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوب.</p> <p>- يتوجب على الجهات الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى المصارف الخاضعة لها، واتخاذ الإجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود.</p> <p>- يتعين على الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ المصارف بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، وأن تمتلك هذه الجهة القدرة على إلزامهم بذلك.</p> <p>- يتعين على الجهة الرقابية التدخل في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب، واتخاذ إجراءات سريعة في حال عدم المحافظة على هذا المستوى.</p> <p>- هناك اهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة رئيسية، بمخاطر الاحترار ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الرهونات.</p>	<p>انضباط السوق:</p> <p>- يعمل انضباط السوق على تشجيع سلامة المصارف وكفاءتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية.</p> <p>- هناك إفصاح أساسي وإفصاح مكمل لجعل انضباط السوق أكثر فعالية. ويشمل الإفصاح أربعة نواحي رئيسية، وهي: نطاق التطبيق، وتكوين رأس المال، وعمليات تقييم وإدارة المخاطر، بالإضافة إلى كفاية رأس المال.</p>

المصدر: توصيات اللجنة العربية للرقابة المصرفية، ص 18.

المطلب الرابع: تعثر القروض المصرفية: أدت ممارسة الإقراض السابقة في عدد من البلدان إلى تدهور ملحوظ في نوعية محافظ قروض بنوك، وهو الأمر الذي تفاقم لاحقاً بسبب الأوضاع الاقتصادية

¹ Sheng Tun , Weissor Shiue , The evaluation of consumer loans , Using support vector machines , Expeert sysem with applications , volume 30 , issue 04 , Elsevier , may 2006 , P774 .

العامة وقد أدى تراكم القروض المتعثرة إلى الحد من قدرة البنوك على أداء مهام الوساطة من خلال تقليص السيولة وزيادة كلفة عملياتها¹؛

وسنعرض في هذا المطلب مختلف الجوانب المتعلقة بالتعثر كأحد سمات العمل المصرفي من خلال تعريفه وعلاماته والأسباب المساعدة على تعثر هذه القروض:

الفرع الأول. تعريف التعثر:

يعرف مصطلح التعثر بأنه التعرض لشيء يخل بالتوازن يفقدنا القدرة على الحركة، ويصبح الهدف الرئيسي لنا في هذه اللحظة هو استعادة ما كنا عليه في السابق ، ومن هنا فالتعثر المالي هو مواجهة المنشأة لظروف طارئة غير متوقعة تؤدي إلى عدم قدرتها على توليد مردود اقتصادي أو فائض يكفي لسداد الالتزامات في الأجل القصير².

وفي هذا الصدد يمكن تقسيم قروض البنك إلى ثلاث أقسام:

• قروض عادية لا يواجه البنك أية مشاكل في استردادها وهذه القروض يطلق عليها عادة في العمل المصرفي التوظيفات؛

• قروض معدومة وهي القروض التي استنفذ البنك بشأنها كافة وسائل المطالبة الودية والقانونية و تعذر عليه استردادها؛

• قروض مشكوك في تحصيلها وهي تقف موقفا وسطا بين القروض العادية و القروض المعدومة، وتختلف تسمية هذه القروض أي الديون المشكوك في تحصيلها من بنك لآخر، فقد تسمى بالدين المجمدة أو الراكدة، الديون العالقة، الهالكة أو الديون الصعبة أو الحرجة³؛ ويعرف الدين المشكوك في تحصيله بأنه الدين الذي يقدر البنك استنادا إلى المركز المالي للزبون و ضمانات الدين وإمكانية سداده ،على درجة من الخطورة لا يتسنى منها تحصيله خلال فترة معقولة مع احتمال استهلاكه كله أو بعض⁴.

ولتفسير الظاهرة أكثر ينبغي الربط دائما بين السبب وبين النتيجة، أي بين الباعث على الفعل وبين حجم ما وصلت إليه الظاهرة من إجمالي الديون التي لا يستطيع أصحابها سدادها أو الوفاء بأعبائها والتزاماتها؛ لذلك سنعرض هذه الظاهرة بمفاهيم مختلفة على النحو التالي⁵:

أولا. المفهوم الاقتصادي للديون المتعثرة: يرتبط هذا المفهوم أساسا بالمشاهدات البسيطة للوقائع المتعلقة بالظاهرة و بتداعيات حدوثها وتأثيراتها، فقضية الديون المتعثرة لم تظهر فجأة ولم تكن أبدا

¹ أحمد علي عبد الله و آخرون ، إدارة المصارف العربية الإسلامية، الموسوعة الإدارية العربية الإسلامية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، المجلد 06، القاهرة و بيروت، 2004، ص 250.

² محسن أحمد الخصري، الديون المتعثرة الظاهرة والأسباب و العلاج، ابتراك، الطبعة الأولى، مصر، 1997، ص 23.

³ فريد راغب النجار، إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة مؤسسة شباب الجامعة، 2000 ص 16.

⁴ خالد وهيب الراوي، إدارة العمليات المصرفية، دار المناهج، الطبعة الثانية، عمان 2003 ص 173.

⁵ محسن أحمد الخصري، مرجع سبق ذكره ص 24.

وليدة اللحظة، ولكنها بالطبع نتيجة تداعيات أسباب وتراكمات نتائج أفرزت تأثيرها ودلت عليها مظاهر عديدة ، تكون بمثابة ناقوس الخطر وجرس الإنذار لمشكلة القروض المصرفية المتعثرة؛

ثانيا. المفهوم المضموني للظاهرة : لكل ظاهرة مضمون أو محتوى تستمد منه مفهومها، وكذلك ظاهرة الديون المصرفية المتعثرة، ويرتبط هذا المفهوم بالسببية الفاعلة و بمعنى آخر بأبعادها الرئيسية التي تشكل ما يسمى بالمفهوم المضموني وهي :

1. **البعد المادي للظاهرة :** أي الحجم الذي بلغته الديون المتعثرة في قياساتها و أبعادها المختلفة

و الذي يمكن قياسه و تقديره مستقبلا ؛

2. **البعد الصوري :** أي الشكل الذي اتخذته الانطباع الذهني عنها لدى عامة البشر والمتخصصين

من حيث مدى خطورته أو مدى القدرة على التكيف و التعايش معه،

3. **بعد السببية الفاعلة:** أي الفعل الذي أحدثه الباعث، و السبب لإحداث الظاهرة، فلكل ظاهرة

سبب ولكل حدث فاعل ولكل نتيجة عوامل أسهمت في صنعها؛

4. **بعد الهدف أو الغاية:** وهي الغاية التي يسعى السبب لتحقيقها من إحداث الظاهرة أي الاحتمالات

المستقبلية لما تحدثه أسباب التعثر في المنشأ و ما يرتبط به من علاقات ؛

ثانيا. المفهوم الاقتصادي الإداري للتعثر: اختلف أصحاب هذا المفهوم في وضع تصور عام و مقبول

من جميع الاقتصاديين الإداريين عن التعثر المالي ، وأصبح أكثر من مفهوم حول هذا المصطلح ومن

بينها :

1. **إفلاس المشروع:** ومن ثم فإن المشروعات التي تسبق مرحلة الإفلاس لا تعد متعثرة، بل لا

يجوز أن يطلق عليها وصف التعثر لأنه بالإمكان معالجة أسباب التعثر قبل الوصول لمرحلة الإفلاس؛

2. **إعسار المشروع:** هي نظرة أوسع و أشمل لأنهم يعتبرون المتعثر هو من في حالة إعسار مالي

و غير قادر على سداد التزاماته المالية لأن موارده لا تغطي احتياجاته و التزاماته ؛

3. **تصفية المشروع:** على هذا الأساس فالمشروع المتعثر هو الذي تقرر تصفيته فعلا، وبالتالي

أصبح يحتاج لمعالجة خاصة .

4. **الفشل المالي:** يعتبر مدخلا أساسيا لتعثر المشروعات وهو الحالة التي لا يستطيع فيها المشروع

مواجهة التزاماته الحالية في مواعيدها، أي العجز المؤقت للسيولة هذا بالمعنى الفني، أما بالمعنى القانوني

فهو انخفاض القيمة الحقيقية لأصول المشروع عن مجموع خصومه الأمر الذي يهدد بقاء المشروع

واستمراره¹.

الفرع الثاني. علامات تعثر الائتمان:

تبين مما سبق أن التعثر عموما يعني عدم قدرة الشركة على الوفاء بالتزامات الديون وأقساطها

في المواعيد المقررة وقد يحدث لفترات محدودة أو عرضية ، ولكن إذا حدث بشكل قاطع تحول الأمر

¹ أحمد غنيم ، الديون المتعثرة والائتمان الهارب ، دون دار نشر ، الطبعة الأولى ، دول بلد ، 2001 ، ص 65 .

إلى إفلاس عندما لا تستطيع أصول الشركة الوفاء بالخصوم الإجمالية¹ ، وتأتي خطورة التعثر الائتماني في الآثار السلبية المترتبة عليه و التي في مقدمتها تجميد جانب مؤثر من موارد البنك المالية داخل قروض و تسهيلات متعثرة صعبة الاسترداد، وانخفاض إيرادات البنك بصفة عامة مع انخفاض القدرة التنافسية و تراجع درجة تقييم البنك و تصنيفه ائتمانياً² ، وعادة ما تحدث هذه الأمور فجأة ، إلا أن هناك بعض المؤشرات أو العلامات التي توحى بتعثر القروض و تساعد كثيراً في معالجة و إدارة مثل هذه القروض ، والمشكلة هنا أن اكتشاف هذه المؤشرات قد يأتي متأخراً و بعد فوات الأوان، ومن هذه المؤشرات السلبية في هذا المجال ما يلي³ :

- طلب الزبون زيادة سقف التسهيلات الائتمانية الممنوحة له ؛
 - وجود شيكات مرتجعة للزبون بسبب عدم كفاية الرصيد مع تباطؤ حركة الحساب الجاري له و خاصة في جانب الإيداع ؛
 - ظهور مؤشرات سلبية كثيرة في القوائم المالية الدورية للزبون؛
 - اتساع و تعدد ظهور سلوكيات غير منطقية في نشاط الزبون ، كتغير المسؤولين لأسباب غير واضحة و مقنعة ؛
 - إنهاء بعض الخدمات لدى الزبون أو تخفيض الرواتب و الأجور بداعي تخفيض الضرائب؛
 - توقف الزبون عن سداد أي قسط من الأقساط وبيع بعض أصوله أو تأجيرها؛
- هذه المظاهر وغيرها الكثيرة مما يلتمسه الباحث الائتماني تنذر بالخطر حول أوضاع الزبون وضرورة التدخل في الوقت المناسب لإصلاح مساره و معالجة أوجه القصور و من ثم حماية أموال البنك و مصالحه .

الفرع الثالث. أسباب تعثر الائتمان:

بعد استعراض علامات التعثر و مفهومه سوف نقدم بعض أسباب تعثر القروض المصرفية، والتي يصعب صياغة كل الأسباب لأنها تتعلق بثلاث أطراف رئيسية ، وتحاول كل جهة إلصاق كل جوانب التعثر بالطرف الآخر، و يترتب على ذلك تداخل و تشابك العلاقات بين هذه الأطراف، و تتمثل هذه الأسباب حسب كل جهة فيما يلي:

أولاً. أسباب تتصل بالبنك:

من أهم الأسباب التي ترجع إلى البنك هي قصور الدراسة الائتمانية التي اعتمد عليها البنك في منح التسهيلات ، و غياب سياسة سليمة للإقراض، و من ثم إسناد العمل الائتماني إلى عناصر لا تتوفر لديهم مقومات هذا العمل، و عدم توفير نظام كفاء و فعال للمعلومات الائتمانية مع انعدام أو قلة المتابعة

¹ فريد النجار، البورصات والهندسة المالية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004، ص444 .
² عبد الحميد محمد الشواربي و محمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2002، ص 747 .
³ عبد المعطي رضا أرشيد و محفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 281؛ و محسن أحمد الخضيرى، مرجع سبق ذكره، ص 54 .

الجدية والمستمرة..... الخ؛ كل هذه الأسباب وغيرها يمكن اعتبارها تطبيقات لعدم مراعاة البنك للأصول والقواعد المصرفية في منح وإدارة الائتمان¹.

ثانيا. أسباب تتعلق بالمقترض:

كثيرا ما يكون الزبون هو السبب في حالة التعثر سواء عن قصد أو عن غير قصد، وتتنوع هذه الأسباب بتعدد الحالات الائتمانية، ومن أهم هذه الأسباب هي حداثة خبرات الزبائن في النشاط الذي يقومون به، أو دخولهم في أنشطة لا معرفة لهم بها دون علم البنك والاستهانة بإرشادات وتوجيهات البنك أو عدم الالتزام بالشروط والضوابط التي وضعها البنك لهم، وفقدان القدرة المالية والإدارية على التخطيط والتنظيم أو حدوث اختلاسات أو سرقات للأموال أو وفاة الزبون؛ هذا من جهة ومن جهة أخرى هناك أسباب للتعثر ترجع إلى المشروع ذاته وليس فقط لشخص الزبون، وهي ما تعكس أسباب أخرى تخص إدارة المشروع كالتسويق والإنتاج والتمويل، لذا يتطلب معرفة مدى سلامته هذه الإدارات والدلائل غير المطمئنة وطلب إيضاحات تفصيلية حولها².

ثالثا. أسباب تتعلق بالظروف العامة:

هذه الأسباب لا ترجع إلى البنك ولا إلى الزبون و تؤدي إلى تعثر القروض، و من أهمها القوة القاهرة أو الحادث المفاجئ كنشوب حريق أو وقوع زلزال أو بعض الظواهر الانكماشية والأزمات المالية والاقتصادية التي تظهر بالأسواق و ما يلحق بها من مخاطر تنعكس على الزبون والبنك، بالإضافة إلى التقلبات التشريعية في القوانين كالاستيراد والتصدير والتعريفات الجمركية وعدم استقرار أسعار الصرف³.

إن القراءة المتعمقة لأسباب الظاهرة و أثارها السلبية مع ما ينتج عنها وبروزها وتضخمها لا يمكن إعفاء الجهاز المصرفي من مسؤولية لما آل إليه الوضع الحالي ، وتعكس أسباب تعثر القروض عدم سلامة القرار الائتماني بل و الفوضى الائتمانية التي ساءت لفترات طويلة في سوق الأعمال، وكذلك عدم سلامة التقييم والترشيد لدراسات الجدوى التي تستند على دراسة متسرعة وشكلية ؛ وبشكل عام اتسم أداء العمل المصرفي في هذا الشأن بالتسرع والارتجالية وعدم الرشادة المالية والاقتصادية والمنافسة غير الرشيدة والتكاليف على منح الائتمان بهدف تحقيق أرباح سريعة وعدم تدخل البنك في الوقت المناسب لمعالجة أي مشكل⁴.

¹ أحمد غنيم ، مرجع سبق ذكره ، ص 45 . وفريد راغب النجار، مرجع سبق ذكره، ص 22.

² محسن أحمد الخضيرى، مرجع سبق ذكره ، ص 81.

³ فريد راغب النجار، مرجع سبق ذكره، ص 28.

⁴ أحمد غنيم ، مرجع سبق ذكره ، ص 66 .

وبهذا أصبح التعثر ظاهرة عالمية يعانيتها كثيرا من دول العالم ، والبنوك لا تستطيع تفادي التعثر بنسبة 100% ، كما أن المخاطر يجب أن تكون محسوبة و مدروسة لضمان الأمان في العمل المصرفي و تقليل مثل هذه المشكلات التي تمتد آثارها إلى الاقتصاد بجميع قطاعاته¹ .

المبحث الثالث : ضوابط العمل المصرفي في منح الائتمان :

لقد رأينا في ما سبق أن الائتمان يعتبر أهم أوجه أنشطة البنك ، إذ يمثل الجانب الأكبر من أصوله و استثماراته ، كما أن العائد المتولد عنه يمثل الجانب الأكبر من الإيرادات ؛ و يصبح من المنطقي أن يولييه البنك عناية خاصة و ذلك بوضع ضوابط لمنحه ومعايير لتقديمه ، و سنلقي الضوء على هذه الضوابط من خلال المطالب الثلاثة التالية :

المطلب الأول : السياسة الائتمانية :

إن من ضمن استراتيجيات إدارة الائتمان و التي تشكل نقطة مهمة في عملها الدائم هو ضرورة تحديد سياسة ائتمانية خاصة بها ، أي تحديد الإطار العام الذي تعمل فيه ائتمانيا مقارنة مع الإدارات المنافسة لها ؛

و يقصد بالسياسة في هذا الصدد² " مجموعة المبادئ و المفاهيم التي تضعها الإدارة العليا لكي تهتدي بها مختلف المستويات الإدارية عند وضع برامج و إجراءات الإقراض ، و يسترشد بها متخذوا القرارات عند البث في طلبات الائتمان ، و يلتزم بها المنفذون عند بحث تلك الطلبات و بعد اتخاذ قرارات بشأنها " ؛

أما في ما يخص مفهوم السياسة الائتمانية فيمكن أن نوضح مفهومها على النحو التالي :

الفرع الأول . تعريف السياسة الائتمانية:

هناك عدة تعاريف متباينة في هذا الصدد تأخذ زوايا مختلفة من السياسة الائتمانية من حيث الهدف أو الإجراءات ، و سنعطي بعض التعاريف التي تشرح هذه السياسة بشكل أدق والتي اعتمدها أغلب المؤلفين :

التعريف الأول : السياسة الائتمانية مجموعة المبادئ و الأسس التي تنظم أسلوب دراسة و منح الائتمان و أنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها ، وكيفية تقدير مبالغ التسهيلات المطلوب منحها (الحدود) و أنواعها و أجالها الزمنية و شروطها الرئيسية³ ؛

التعريف الثاني : السياسة الائتمانية هي كيفية اتخاذ القرار الائتماني على مختلف المستويات الإدارية

¹ <http://www.ArabLawinfo.com/default.asp?LANG=AR&CID=0conseltaion23/01/2007>

[ماجدة أحمد شلبي ، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية و معايير لجنة بازل] .

² منير إبراهيم هندي ، إدارة البنوك التجارية ، المكتب العربي الحديث ، الطبعة الثالثة ، الإسكندرية ، 1996 ، ص 207 .

³ صلاح الدين حسن السبيسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 26 .

و التنظيمية ، تكون مكتوبة و مسجلة كتعليمات ، تتضمن المعايير و التوجيهات العامة التي يتعين على أجهزة الائتمان بالفروع (الوكالة) أيا كان مستواها التنظيمي العمل في إطارها¹ ؛

التعريف الثالث : تعتبر السياسة الائتمانية بمثابة مرشد وفق مجموعة من القواعد ، تعتمد عليها إدارة وظيفة الإقراض في البنك لتحديد أنواع الائتمان و شروط منحه بالشكل الذي يمكن أن يضمن ربحية البنك و بما يخدم أهدافه الكلية² ؛

التعريف الرابع : السياسة الائتمانية هي مجموعة من الإجراءات التي تسعى إلى جعل التطورات في حجم الائتمان المصرفي متناسبة مع التطورات في النشاط الاقتصادي ، وهي جزء من السياسة النقدية³ .

من خلال التعريفات السابقة نتبين لنا جملة من الاعتبارات و هي :

يبين لنا التعريف الأول أن السياسة الائتمانية تنظم أسلوب دراسة الائتمان و أنواع الأنشطة الاقتصادية التي يمكن تمويلها ، و كيفية منح الائتمان ، أما التعريف الثالث فجعلها بمثابة مرشد تحدد أنواع الائتمان و شروط منحه ، و يضيف التعريف الثاني شرط أساسي و هو أن تكون السياسة مكتوبة و مسجلة كتعليمات و توجيهات يعمل بها ، أما التعريف الأخير فركز على هدف السياسة الائتمانية و التي يجب أن تكون متناسقة مع النمو الاقتصادي ، كما اعتبرها جزء من السياسة النقدية للدولة ؛ و على ضوء هذه الاعتبارات يمكن إعطاء تعريف السياسة الائتمانية في التالي : " السياسة الائتمانية هي مجموعة الأسس الفنية التي تحكم أسلوب دراسة منح الائتمان و تنفيذه ، تكون مكتوبة بمثابة مرشد تحدد جميع الإجراءات ، مكتوبة و مسجلة كتعليمات و توجيهات يعمل بها بما يضمن للبنك ربحيته و أهدافه " .

و تحقق السياسة الائتمانية المكتوبة عدد من السمات⁴ ، نذكر منها :

- وضوح الرؤية المستقبلية للعمل الائتماني ؛
- تحقيق قدر هام من الثقة للسلطة مانحة الائتمان ؛
- تحقيق المرونة في التصرف لباحث الائتمان ، كل في نطاق السلطة المخولة له ؛
- تقديم قروض صحيحة و قابلة للتحويل دون عناء ؛
- تقديم أداة مبرمجة لأموال البنك ؛
- تشجيع أية زيادة في حجم و أنواع الائتمان لمقابلة احتياجات الزبائن .

¹ محمد كمال خليل الحمزاوي ، مرجع سبق ذكره ، ص 237 .

² طلعت اسعد عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص 147 .

³ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 62 .

⁴ محمد كمال خليل الحمزاوي ، مرجع سبق ذكره ، ص 237 ؛ و طلعت أسعد عبدا لحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص 147 .

الفرع الثاني . مكونات السياسة الائتمانية :

اتضح مما سبق أن وجود سياسة ائتمانية مكتوبة تحقق عدة مزايا تختلف من بنك لآخر وفقا لأهدافه و مجال تخصصه و هيكله التنظيمي ، وبشكل عام يوجد العديد من النقاط و المجالات التي تشترك فيها البنوك و تكون السياسة الائتمانية .

أولا . المنطقة التي يخدمها البنك : و تتمثل في المنطقة التي يلبي فيها البنك طلبات الائتمان ، أي الحصة السوقية ، و من المؤكد أنها تتجاوز الحدود الإقليمية التي يعمل البنك في ظل محيطها الجغرافي و يمتد نشاطه إليها ، إلا أن هذه الحدود التي يغطيها الائتمان تتأثر بعد عوامل كحجم الموارد المتاحة و درجة المنافسة و طبيعة المنطقة ذاتها من ناحية النشاط و قدرة موظفي إدارة الائتمان في التحكم بالائتمان و الرقابة عليه¹ .

ثانيا . أنواع الائتمان : من الأسس المهمة لسياسة الائتمان النص على أنواع الائتمان الذي يتعامل فيها البنك ، وبالتالي الفصل المبدئي بين الائتمانات المقبولة و الغير مقبولة ، و يتم انتقاء نوع الائتمان الذي يتسم بجودة عالية ، غير أن البنوك ملزمة بتنوع محفظة قروضها ، و على العموم فإن من أهم العوامل التي تأخذ في الحسبان عند تحديد أنواع الائتمان هي الأجل و درجة المخاطرة و التخصص و التنوع² .

ثالثا . شروط منح الائتمان : ينبغي أن تنص السياسة الائتمانية على السقوف الائتمانية التي تلتزم بها إدارة الائتمان بالقواعد التي تحددها السياسة النقدية حفاظا على الاقتصاد القومي ، كما ينبغي أن تحدد ما إذا كان من الممكن إتباع سياسة المشاركة عندما تفوق طلبات الزبائن الحد الأعلى المسموح به³ ؛ و في الغالب هناك جملة من الشروط يمكن المرور عليها باختصار إضافة للشرطين السابقين :

1. الضمانات : لا بد أن يقابل الائتمان الممنوح والمصرح به ضمانات كافية لسداد قيمة الائتمان ومصاريفه⁴ ؛

2. أسعار الفائدة و كلفة الخدمات : يهتم كثيرا بسعر الفائدة و الذي يجب أن يغطي تكاليف منح الائتمان و ضمان تحقيق الأرباح ، لكن يجب مراعاة أن سعر فائدة منخفض لا يمكن أن يغطي التكاليف و الأرباح ، و سعر فائدة مرتفع لا يضمن تقديم الائتمان ، و إذا ما أكدنا على أن سعر الفائدة عادة ما يحدد من قبل البنك المركزي بحدوده العليا ، فإن على السياسة الائتمانية أن تحدد المعايير التي على ضوءها تحدد تكلفة الائتمان ، و لا بد من استخدام أسعار الفائدة كأداة توزيعية بالنسبة للائتمان عند الرغبة في تشجيع منحه⁵ ؛

¹ محمد سعيد سلطان ، إدارة البنوك ، دار الجامعة ، دون مدينة ، 1993 ، ص 396 .
² عبدا لغفار حنفي و عبد السلام ابوقحف ، مرجع سبق ذكره ، ص 143 ؛ و حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 200 .
³ منير إبراهيم هندي ، إدارة الأسواق و المنشأة المالية ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 2000 ، ص 146 .
⁴ صلاح الدين حسن السبيسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 27 .
⁵ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 201 .

تستثنى البنوك الإسلامية من هذين الشرطين لأنها ذات طبيعة شمولية خاصة ، و تتميز بالنشاط الاجتماعي و الثقافي و مراعاة القيم و الأخلاق و تنظم الائتمان بما يتفق مع الشريعة الإسلامية و أحكام الفقه و تجتنب ما يخالف ذلك ، و لهذا فسياستها الائتمانية تحتاج إلى هيئة رقابة شرعية من كبار العلماء و الفقهاء و المختصين بالدراسات الإسلامية و المعاملات المالية المعاصرة¹ .

3. تحديد مستندات الائتمان : حفاظا على أموال المودعين يستند البنك على بعض المستندات

أو ما يسمى " ملف الائتمان " و الذي يتضمن طلب الحصول على الائتمان ، والقوائم المالية للزبون بالإضافة إلى التقرير الذي يحصل عليه البنك بشأن الزبون ، وينبغي أن يتضمن كذلك سجل تاريخي عن مدى التزام الزبون بالاتفاق مع البنك و الأرباح التي حققتها القروض التي سبق للزبون الحصول عليها و ملخص دوري عن موقف الزبون في علاقاته مع البنك² .

رابع . الرقابة على الائتمان : لا بد على إدارة الائتمان إن تعتمد لاستمرار نشاطها على تصميم نظام للرقابة ، من خلاله يتم متابعة الائتمان خوفا من استخدامه خارج الغرض الذي منح من أجله ، كما لا بد على هذا النظام من تشخيص المعوقات التي قد تصادف الزبون من ناحية السداد أو هبوط قيمة الأصول المرهونة ، كما تحدد ضمن مكونات السياسة الائتمانية الحد الأقصى للتأخير بما يضمن مستحقات البنك أو الجانب الأكبر منها³ .

خامسا . الاعتبارات القانونية : يجب أن تعكس السياسة الائتمانية المعتمدة الشروط القانونية للتوسع أو تقييد الائتمان ، و بذلك لا يحدث تباين في السياسة الخاصة بالبنك والتشريعات المنظمة للعمل المصرفي و القيود التي يضعها البنك المركزي⁴ .

الفرع الثالث . أسس السياسة الائتمانية :

يضع البنك التجاري جل اهتمامه بالقرار الائتماني و تقدير متغيرات ذلك القرار ، و يستعرض الفكر الإداري حالات عملية اتخاذ القرار بشكل عام ، إذ تشير الدراسات و تثبتته شواهد العمل المصرفي أن عملية اتخاذ القرار الائتماني يمكن تصنيفها وفقا لدرجة المعرفة بنوع القرار و ذلك من خلال ثلاث حالات و هي : حالة التأكد و حالة عدم التأكد و حالة الخطر ؛ و لتوضيح مذكرته بشكل عملي نجد أن مدير الائتمان في البنك التجاري لا يستطيع أن يتنبأ بنتائج قراره الائتماني بشكل كامل ، لأنه لا يقدر أن يستكشف عمله بدقة ، ولكنه أيضا لم يكن في حالة من جهل كامل عما يحدث في المستقبل ، فهو يستطيع وفق خبرته و تجربته و قراراته السابقة و ما يحصل عليه من استشارات و ما يطبقه من وسائل

¹ محمود عبد الكريم أحمد أرشيد ، الشامل في المعاملات و عمليات المصارف الإسلامية ، دار النفائس ، الطبعة الأولى ، الأردن ، 2001 ، ص17 و ص 233 .

² منير إبراهيم هندي ، مرجع سبق ذكره ، ص147 .

³ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 203 ؛ و منير إبراهيم هندي ، مرجع سبق ذكره ، ص 147 .

⁴ عبدا لغفار حنفي و عبد السلام ابوقحف ، مرجع سبق ذكره ، ص 143 .


تنبأ أن يصل إلى تقدير احتمالات شخصية محددة للقرار الذي سوف يتخذه، كما أنه يستطيع أن يصل إلى احتمالات موضوعية يمكن تحديدها باستعمال الأساليب الكمية الرياضية¹؛

ومن هذا المنظور ووفق هذا التحليل يمكن تفعيل العمل المصرفي من خلال دقة وصحة الاحتمالين السابقين، الاحتمالات الشخصية التي ترتبط بكفاءة أفراد سلطة منح الائتمان، والاحتمالات الموضوعية التي ترتبط بالتحليل الائتماني، وهو ما يهتما في هذه الدراسة، ويعتقد الباحث أن التحليل الائتماني هو أساس العمل المصرفي في مجال منح الائتمان ويمكن أن يفعل من خلاله، أما كفاءة موظفي الائتمان فيمكن أن تدعم التحليل الائتماني وتصبح جزء لا يتجزأ منه.

وهكذا يتبين لنا أن للسياسة الائتمانية الأسس التالية:

أولاً. سلطة منح الائتمان: نظراً لخطورة القرار الائتماني تحاول البنوك التجارية أن لا تترك القرارات المتعلقة بها قرارات فردية، بل أنها عادة ما توكلها إلى لجان مختلفة على مستوى الفروع والمناطق والمراكز الرئيسية حتى يتم دراسة وجهات النظر المختلفة قبل القيام بمنح الائتمان؛ وعادة ما تكون هذه اللجان على مستوى الفروع لجنة ثلاثية تضم مدير الفرع ونائبه والمسؤول عن الائتمان في الفرع تجتمع بصفة دورية، وعلى مستوى المناطق والمراكز الرئيسية للبنك توجد لجان ائتمان رئيسية تتكون من مديرين ذو سلطات وخبرات اكبر، وتتكون عادة من المدير العام ومدير إدارة الائتمان وعدد من أعضاء مجلس إدارة البنك التي تنظر في القرض الكبيرة، فضلاً عن مراجعتها ومراقبتها لقرارات لجنة الائتمان بالفروع وإعطاءها التوجيهات التي تحسن من إمكانية صنع القرار الائتماني وترفع كفاءته وتناقش سبل معالجة القروض المتعثرة وتسويتها²؛ ومن خلال تشكيلة هذه اللجان يتحدد نطاق وحدود سلطة منح الائتمان التي تتفاوت بين لا سلطة للبت في منح الائتمان على الإطلاق إلى سلطة التامة، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (02): نطاق وحدود سلطة منح الائتمان



المصدر: عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص 155.


¹ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 164.

² طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 153.

ويمكننا أن نميز ثلاث مستويات رئيسية للسلطة مانحة الائتمان وهي: السلطة التامة والمطلقة لفرد معين للبت في منح الائتمان، والسلطة الجماعية أين يشترك فردان أو أكثر في البت بمنح الائتمان، وأخيرا اللجان الرسمية؛ وقد تتبع البنوك نوع معين من الأنواع السابقة ولكن الشائع هو الجمع بين أكثر من نوع¹.

ثانيا. التحليل الائتماني: بعد دراسة العوامل المؤثرة في السياسة الائتمانية، تحدد هذه السياسة بمكوناتها ومن ضمنها سلطة منح الائتمان لاتخاذ قرارات الائتمان، ومهما تكن هذه السلطة فان عملية إصدار قرار منح الائتمان على مستوى الأفراد والمؤسسات من زبائن البنك تحتاج إلى تقييم العوامل المختلفة والمؤثرة على هذا القرار، وتطلق على هذه العملية عادة عملية التحليل الائتماني²؛ ويسعى البنك من خلال عملية تحليل الائتمان إلى تقييم مصادر الخطر وتقليل احتمالات التوقف عن الدفع قدر الاستطاعة، وبالتالي تتعرض بدراسة مستفيضة وتحليلية لعدد من الأمور تتعلق بقياس المخاطر الناشئة عن منح التسهيل والظروف المتعلقة بعدم رغبة أو عدم قدرة الزبون على السداد في المستقبل³؛ وهذا هو جوهر التحليل الائتماني، ويبدأ عادة بجمع المعلومات والتقارير والحسابات المالية اللازمة الخاصة بالزبون، ويقوم قسم الائتمان المختص بتحليل الائتمان الذي يقوم بوضع تقرير كامل عن الزبون، ويوضح الشكل التالي نطاق عملية التحليل الائتماني في تحليل الخطر وتحديد القرار.

الشكل رقم (03): نطاق عملية التحليل الائتماني .



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على التحليل السابق.

¹ عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص 155.

² طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 156.

³ محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص 414.

إن تحليل الائتمان يمثل نوعاً من دراسات الجدوى الاقتصادية، وهناك أوجه تشابه كبيرة بين أساليب التحليل الائتماني بالبنوك بهدف منح الائتمان و دراسات الجدوى الاقتصادية ، وذلك أن الهدف من تحليل المركز الائتماني للزبون هو التأكد من الرغبة أو القدرة على سداد القرض في ميعاد الاستحقاق المحدد، وبذلك يهتم البنك فيما إذا كان الغرض الذي يستخدم فيه القرض مجدياً اقتصادياً وبما يمكن البنك من تحقيق أرباح ، و أيضاً القيام بوظيفة النصح و تنشيط مشروعاتهم¹ ؛ هذا و تحدد ملامح التحليل الائتماني في ثلاث عناصر أساسية يمكن إلقاء الضوء عليها على النحو التالي :

1. الحماية : وهي الإجراءات التي تكفل ضمان سداد الالتزامات من خلال حساب الانكماشات بطريقة دقيقة ، أي المهارة في تقييم الأصول و مراعاة ذلك عند التسييل حيث يجب أن تكون كافية لسداد الالتزامات ؛

2. الرقابة : وتعني التحكم المستمر في الأصول عن طريق متابعة العمليات و المعلومات و الوقوف على القدرات الإدارية أثناء تنفيذ تلك العمليات ، بالإضافة إلى تتبع الالتزامات المصرفية في مجموعها من خلال متابعة البيان الائتماني المجمع الوارد من البنك المركزي وتحليله واتخاذ التحولات الواجبة بشأنها بصفة دائمة ؛

3. الامتياز : و هو الذي يكفل للبنك حق الأولوية في اقتضاء حقوقه قبل سائر الدائنين وذلك بصورة قانونية تتم على أصول معينة كامتلاك مستندات أو استفتاء ضمانات ، و يختلف الامتياز باختلاف نوع الائتمان الممنوح² .

المطلب الثاني . إجراءات منح الائتمان :

تبين لنا مما سبق أن سياسة الائتمان تعالج كافة الأمور المتعلقة بمنح الائتمان ، وأمكن تحديد مكوناتها و تحدد ضمن تلك المكونات مجموعة من الإجراءات كدليل يعتمد عليه طالب الائتمان بدءاً من طلبه الأولي و انتهاءاً بتسديد أقساط دينه لإيضاح الصورة أمامه و تقليص الأسئلة و الاستفسارات و ضغط الزمن ، و غالباً ما تلجأ البنوك إلى تحديد هذه الخطوات في كتيب صغير أو ما يطلق عليه بدليل الائتمان³ ؛

و بصفة عامة تمر عملية منح الائتمان بالإجراءات التالية :

الفرع الأول . الإجراءات الأولية : إن الإجراءات الأولية لتقديم الائتمان تتمثل في أخذ فكرة أولية على الزبون الذي يريد الحصول على الائتمان ، وعادة ما تتمثل هذه الإجراءات الأولية في دراسة طلبات الائتمان و تحليل المركز المالي للزبون و الاستفسار عن مقدم الطلب .

¹ صلاح الدين حسن السبيسي ، مرجع سبق ذكره ، ص 41 .

² عبد الحميد محمد الشواربي و محمد عبد الحميد الشواربي ، مرجع سبق ذكره ، ص 430 .

³ فلاح حسن الحسني و مؤيد عبد الرحمن الدوري ، إدارة البنوك مدخل كمي و استراتيجي معاصر ، دار وائل ، الطبعة الثانية ، عمان ، 2003 ، ص 132 .

أولاً . دراسة طلبات الائتمان : يتقدم الزبون بطلب الحصول على الائتمان وفقاً لنموذج معد من قبل البنك يقدم إلى قسم الائتمان لإجراء الدراسة وخاصة من حيث غرضه ومدته وجدول السداد ، وقد يستدعي الأمر إجراء أكثر من مقابلة شخصية مع الزبون للوقوف على الجوانب التي قد لا يغطيها طلب الائتمان ، أو حتى القيام بزيارات شخصية من قبل موظفي البنك إلى مقر الزبون طالب الائتمان¹.

ثانياً . تحليل المركز المالي للزبون: تساعد عملية تحليل الحسابات الختامية لصاحب الائتمان في تحديد الملاءة المالية للزبون، وفيما إذا كان وضعه يسمح له بالحصول على الائتمان أم لا ؛

ثالثاً . الاستفسار عن مقدم الطلب : تستفسر إدارة الائتمان عن السمعة التجارية للزبون و شكل علاقاته السابقة مع البنك أو مع البنوك الأخرى ، إذ تساعد نتائج الاستفسار عن اتخاذ القرار السليم بشأن منح الائتمان أو رفض طلبه²

الفرع الثاني. التفاوض و إقرار الائتمان :

التفاوض هو عملية حوار و مناقشة بين طرفين أو أكثر للاتفاق على أطر و أسس محددة ، ولانجاز هدف أو غاية محددة ، وقد استخدمت الإدارة المصرفية هذه الفلسفة في مجال إتمام الصفقات الائتمانية مع المقترضين ، وغالباً ما تختار البنوك أفراد متخصصين و يمتلكون مهارات تفاوضية متعددة و سرعة البديهة و الهدوء و الذكاء و المرونة و القدرة على استيعاب ردود الفعل المتشعبة و غيرها ؛

وعلى صعيد العملية التفاوضية وخاصة مجال العمل المصرفي فهي حديثة نوعاً ما ، وتسعى العملية إلى تحقيق التقارب في و جهات النظر والسعي للاتفاق على شروط العملية الإقراضية وخاصة أن الاختلاف أو التباين في الغايات بين المقرض و المقترض تكون واضحة ؛ وعادة ما تحدد بعد دراسة المعلومات عن طبيعة الائتمان الإجراءات التالية :

أولاً . التفاوض مع الزبون : هناك مجالات حيوية مختلفة يمكن التفاوض حولها ضمن إطار السياسة الائتمانية بين البنك بوصفه الجهة المقرضة و المؤسسة المقترضة ، ويسعى الطرفين عموماً إلى تحقيق العملية الإقراضية لأنها تهم كلا الطرفين ، ويتم التفاوض على أساس النتائج التي تم الحصول عليها من كل شرط من الشروط التفاوضية ، وعلى هذا الأساس يمكن للبنك أو الزبون المقترض أن يراعي و يختار الشرط الذي يتلاءم و استراتيجياته المالية وذلك بهدف إتمام الصفقة الائتمانية³. وتستند هذه العملية إلى أركان أو مجالات محددة تشمل مبلغ الائتمان و كيفية السداد و الضمانات و سعر الفائدة⁴.

ثانياً . طلب الائتمان التكميلي : في هذه الإجراءات يطلب البنك من الزبون تقديم ضماناته و المستندات التي تثبت ملكيته لهذه الضمانات ، بالإضافة إلى الوثائق التأمين على الأصول المقدمة كضمانات⁵.

¹ عبد المعطي رضا أرشيد و محفوظ أحمد جودة ، مرجع سبق ذكره ، ص 221 .
² حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 205 .
³ فلاح حسن الحسيني و مؤيد عبد الرحمن الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 140.
⁴ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 206 .
⁵ عبد المعطي رضا أرشيد و محفوظ أحمد جودة ، مرجع سبق ذكره ، ص 222 .

ثالثا . توقيع عرض العقود : قد يتفق الطرفان (البنك و الزبون) على شروط التعاقد و بنود التفاوض وقد لا يتفقا ، فإذا اتفقا يقومان بتوقيع عقد أو اتفاقية بينهما تتضمن كافة الشروط¹ .

الفرع الثالث: إرسال الائتمان و تنفيذه:

بعد الاتفاق و توقيع عقد الائتمان تأتي بعض الإجراءات الأخيرة لمنح الائتمان و تتمثل في صرف قيمة الائتمان ثم متابعته و تحصيله حسب الشروط المتفق عليها و تفصيلها كالتالي²:
أولا . صرف قيمة الائتمان : يقوم البنك بوضع قيمة الائتمان تحت تصرف الزبون حيث يكون من حقه سحب كل المبلغ أو جزء منه حسب احتياجاته ؛

ثانيا . سداد الائتمان و متابعته : يقوم البنك بتحصيل مستحقاته وفقا لجداول السداد المبينة في عقد القرض الموقع بينه و بين الزبون ، ولضمان متابعة عملية السداد ، فإنه من الضروري فتح ملف لكل زبون توضح فيه كافة المستندات الخاصة بالقرض ؛ إن دور البنك لا ينتهي عند منح التسهيلات الائتمانية ، بل إنه يمتد ليشمل كذلك متابعة التسهيلات و التأكد من تسديدها في الوقت المحدد .

هذه معظم الخطوات التي تحكم نشاط البنك في مجالات منح الائتمان بما يكفل سلامة توظيف و حسن استخدام أمواله بهدف تحقيق أفضل عائد، وهي تختلف بعض الشيء من بنك لآخر تبعا للظروف الخاصة بكل بنك .

وفيما يخص القروض التي تم التوقيع عليها والالتزام بصرفها لصالح الزبون يجب التفرقة بين إمكانية تحصيل القرض و بين سلامة القرض . فليس كل قرض ممكن تحصيله قرضا سليما، فالقرض الممكن تحصيله عادة هو القرض الممنوح بضمان ، فإمكانية تحصيله هذه تأتي من التصرف في هذا الضمان لتحصيل الدين ، فإذا تم منح القرض بضمان الرهن الحيازي مثلا لتمويل مشروع غير مؤكد، فهذا قرض غير سليم وإن كان من الممكن تحصيله (بيع الدهن) ؛

إن القرض السليم لا بد وأن يكون مرتبطا تمام الارتباط بشكل وطبيعة العمليات التي يتم تمويلها مع وضع برنامج محدد لرد القرض وذلك بصرف النظر عما إذا كان القرض بضمان أو بدونه ، إن البنك يهيمه ولا شك الأمان في إمكانية تحصيل القرض إلا أنه يجب أن يهتم أكثر بأن تعود الأموال المقترضة للبنك في موعدها ، وبمعنى آخر فإن الأساس السليم للإقراض يقتضي بأن يتم رد القرض من الإيرادات المتوقعة للمقترض لا من التصرف في الضمانات فوظيفة هذه الأخيرة- الضمانات – هي الإقلال من المخاطر في حالة عدم كفاية إيرادات المقترض لرد القرض³،

وصفوة القول أن القرض يعتبر سليما إذا كان المقترض يستحق القرض وفق معايير، ويتم معرفة إستحقاقية القرض عن طريق تحليل الائتمان ، لذلك فإن العمل المصرفي في مجال منح الائتمان يجب أن تعتمد أساس تحليل الائتماني لتفعيله .

¹ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 206 .

² عبد المعطي رضا أرشيد و محفوظ جودة. مرجع سبق ذكره ، ص 222 .

³ محمد سعيد سلطان ، مرجع سبق ذكره ، ص 415 .

المطلب الثالث . معايير منح الائتمان :

توصلنا من التحليل السابق إلى إستحقاقية القرض ، والصناعة المصرفية في هذا المجال توصلت إلى العديد من النماذج تستخدم في التحليل الائتماني ، ومن خلالها يمكن استقراء مستقبل القرار الائتماني ، بل أصبحت من الأمور المتعارف عليها عند منح الائتمان ؛ ومن أجل الوصول إلى تحديد موضوعي لعملية التحليل فقد أتاحت أمام إدارة الائتمان دراسة وتحليل عدد من المعايير الائتمانية مثل (Five.Cs Of Credit) و (5P's) وكذلك ما يعرف بـ (Prism) ؛ ورغم الاختلاف في مسميات هذه المعايير إلا أن مضمونها ينصب في منحنى واحد ، وأن فيها الكثير من الجوانب المشتركة التي تعكس درجة المخاطر التي سوف تتعرض لها إدارة الائتمان ، والأخذ بها وتحليلها تمنح إدارة الائتمان قدرة أكبر على تجنب الكثير من المخاطر و ليس جميعها إذ لا يوجد ائتمان خال من المخاطر كما تبين¹ .

وفيما يلي عرض لهذه النماذج التي تعرضها المراجع العلمية ومن خلال عملية التحليل الائتماني لها يمكن تحديد دقة القرار الائتماني و الوصول إلى قناعة تامة حول اتخاذ القرار أو رفضه.

الفرع الأول نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بـ 5C's :

تعزز إدارة الائتمان قرارها الائتماني بتحليل ائتماني يدرس العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض و خاصة الاعتبارات التي تأخذ عند منح الائتمان و تتمثل معايير هذا النموذج في القدرة على الاستدانة و الشخصية و رأس مال و الضمان و أخيرا المناخ العام و تسمى بـ 5C's لأنها تبتدأ بالحرف C - باللغة الانجليزية - وفيما يلي عرض شامل لها :

أولا . القدرة على الاستدانة capacity : يقصد بها القدرة على دفع و سداد الدين في الموعد المحدد² وأيضا أهليته فقد تمنح بعض البنوك قروضا للقصر لأهداف معينة و لكن للخوف من عدم اعترافهم بذلك و أنهم لا يسألون عن تصرفاتهم لعدم الرشد، فإنها تشترط وجود كفيل أو ضامن له أهلية قانونية للتوقيع على العقد³؛ والمقدرة تقيس مخاطر المؤسسة ، وبصفة عامة إن مقدرة الفرد تتمثل في طاقته و طموحه و تعليمه و خبراته و مقدرته الإدارية و سلامة تقديره للأمر و عادة ما ينظر للدائن إلى الاحتمالات المستقبلية لدخل المقترض و كفاءته لسداد الالتزامات⁴ . وفي هذا الصدد هناك عدة آراء حددت ماهية القدرة كمتغير في المخاطرة و يمكن تجميع تلك الآراء وفق أربع اتجاهات رئيسية المختلفة :

1. تفسير القدرة من خلال اقترابها من الشخصية فهي أهلية الشخص على الاقتراض .
2. ينصرف تحديد القدرة بالقابلية الإدارية للمقترض في أن يكون قادرا على مباشرة أعماله

¹ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 139 .

² عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 132.

³ عبد الغفار حنفي، إدارة البنوك: إدارة المنشآت المتخصصة، الدار الجامعية، بيروت 1997، ص 232.

⁴ محمد سويلم، إدارة البنوك و بورصات الأوراق المالية، الشركة العربية ومطابع الأمل، بيروت 1994، ص 161.

وإدارتها سليمة تضمن سلامة الأموال المقدمة له في صورة قروض؛

3. ينصرف دعاء هذا الاتجاه إلى التركيز حول الأمور المالية البحتة في توضيحهم للقدرة

وتتمثل القدرة عندهم في خلق عائد متوقع كاف لضمان مخاطرته و تسديد التزاماته.

4. ينظر إلى القدرة على الاستدانة بمقدار التدفق النقدي المتوقع للزبون ، إذ ينظر أصحاب هذا

الاتجاه إلى قدرة الزبون على سداد الائتمان بمقدار التدفقات النقدية المتوقع تحقيقها من العميل.

ثانياً . الشخصية Character : تعد شخصية الزبون أو سمعته الركيزة الأساسية الأولى في القرار

الائتماني وهي الأكثر تأثيراً في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية ، ولهذا نجد أن أهم مسعى

لإدارة الائتمان عند إجراء التحليل الائتماني هو تحديد شخصية الزبون بدقة¹.

وتعني الشخصية في مجال الائتمان معرفة مدى حرص الزبون على سداد التزاماته و تمسكه التام

بشروط الاتفاق² ؛ كما تعرف كذلك على أنها مجموعة الصفات التي إذا اتحدت تكون للشخص الشعور

بالمسؤولية³ ، فالأمانة والثقة والمثل والمصادقية والسلوكيات الحميدة وبعض الخصائص الشخصية

الأخرى تشير كلها إلى حجم و شعور الزبون بالمسؤولية تجاه ديونه ، لذلك تسمى المخاطر الخاصة بهذا

العنصر لدى بعض المهتمين بالمخاطر المعنوية أو الأدبية ، وهذا يعطي تفسير من أن جزء من المخاطر

الائتمانية و التي تنشأ عن ضعف الزبون أو عدم قدرته أو رغبته في تسديد الائتمان تنشأ من اعتبار أدبي

أو معنوي وليس مادي⁴ .

ونجد أنها تقاس على مستوى الشخص بمدلول عاداته و أسلوب حياته و أصدقائه في العمل و خارج

العمل و سمعته في محيط العمل و مجتمعه ، أما الشخصية على مستوى الدولة فتمثل في استقرار

الحكومة وفي الادخار العام أو الخاص و الانجازات الصناعية و العلمية⁵.

وبهذا فلشخصية الزبون عدة تحديات بعضها ينحصر بخاصية واحدة و البعض الآخر يتوسع

ليشمل عدة خصائص يجب أن تتوفر في شخص الزبون ، وبغض النظر عما إذا كان التحديد بسيطاً

أو شاملاً فإن المضمون يدور حول خصائص الفرد الأخلاقية و القيمية التي تآثر على مدى التزامه

بتعهداته أمام البنك.

وفي العادة لا يفرق محلل الائتمان بين شخصية الزبون إذا كان فرد أو شركة أعمال وخاصة

الشركات الصغيرة و الحديثة العهد في العلاقات المصرفية و السوقية ؛ إذا تعتمد مواصفاتها مع

مواصفات إدارتها ، أما الشركة فإن مواصفات شخصيتها تتجاوز محيطها لتتوسع و تشمل العمليات التي

تقوم بها و السياسات التي تعتمدها و السجلات التي تحتفظ بها لأدائها، وأصبح من الأمور التي تثير

اهتمامات البنوك حالات الإفلاس التي يعلنها بعض الزبائن، وتشير الشواهد المصرفية أن بعض الزبائن

¹ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 143 .

² عبد الغفار حنفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 232 .

³ عبد المطلب عبد الحميد ، المرجع السابق ، ص 129 .

⁴ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 144 .

⁵ محمد سويلم ، مرجع سبق ذكره ، ص 160 .

يخططون لحالات الإفلاس كوسيلة للتخلص من التزاماتهم اتجاه البنوك و الدائنين الآخرين ، وما يهم محلل الائتمان هو التعرف على الزبون الذي يحاول تجميع أمواله وتسديد بعض التزاماته رغم إعلان إفلاسه وبين من يعلن إفلاسه للتخلص من الدين المستحقة عليه¹.

وعلى أي حال يصعب التحقق من تلك الصفات وفقا لمعايير موضوعية و لكن يمكن الاستدلال على ذلك من خلال سلوك وتصرفات الزبون وتعاملاته السابقة².

ومما قدم يمكن القول أن المقصود بشخصية الزبون سلوكياته ، والسلوكية هنا تتحدد بمدى قدرة الزبون على الوفاء بالتزاماته ورغبته في ذلك ، أما شخصية الزبون كشركة أعمال فيقصد بها الإدارة والتي تجسد مدى قدرة الشركة في الوفاء بما عليها من التزامات اتجاه البنوك من خلال قدرة إدارتها في انجاز الأعمال و تحقيق الأهداف ، ولهذا السبب فإن دراسة شخصية الشركة تقتضي الاطلاع على شخصية مدراء الشركة لغرض الإحاطة بأخلاقيات هؤلاء المديرين ومدى قدراتهم و استعدادهم لتسديد ما على الشركة من التزامات .

إن تقييم شخصية الزبون ليست بالعملية السهلة و الإحاطة بهذه الجوانب تتسم بالصعوبة و التعقيد ، و سبب ذلك يعود إلى أن شخصية الزبون لا يمكن تقييمها ماديا ، إنما يتم ذلك من خلال المعلومات التي تتم جمعها من مصادر داخلية و خارجية ، ولهذا تعتبر عملية الاستعلام عن شخصية الزبون جزء مهم من موضوع الاستعلام المصرفي ؛

ثالثا . رأس مال العمل Capital : يعتبر رأس مال الزبون أحد أهم مؤلفات أسس القرار الائتماني

و لهذا فإن إدارة الائتمان تزيد من تحليلها لرأس مال الزبون لتحديد درجة المخاطر التي تتعرض لها³؛ و يقصد برأس مال الزبون صافي الثروة (رأس المال المقدم من الملاك بالإضافة إلى الاحتياطات والأرباح المحتجزة) و حجمه مقياسا لمتانة مركزه المالي⁴ ، الذي يعتبر من الناحية الائتمانية الضمان الذي يؤكد مقدرة الزبون على الدفع ؛ و يعتمد البنك على هذا العامل في استرداد حقوقه عند الضرورة، و تطلب البنوك عادة مجموعة من الحسابات المالية و الميزانية العمومية و جميع ما يملكه الزبون حتى يمكن من خلالها تحليل مدى قدرة المنشأة في السداد بالمستقبل⁵ ؛

و يلاحظ هنا التركيز على الملكية و لهذا فان المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان بسبب هذا العنصر تسمى بمخاطر الملكية .

إن الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني تشير إلى أن قدرة الزبون في سداد التزاماته تجاه البنوك تعتمد في الجزء الكبير منها على قيمة رأس المال الذي يملكه ، إذ كلما كان رأس المال كبير كلما انخفضت المخاطر الائتمانية و العكس صحيح كذلك ؛

¹ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 144 .

² عبد الغفار حنفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 233 .

³ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 146 .

⁴ عبد الغفار حنفي ، المرجع السابق ، ص 234 .

⁵ عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص 130 .

وعن أهمية رأس المال كأحد عناصر أو معايير منح الائتمان يشير بعض الباحثين إلى أن نوعية وقيمة رأس مال الزبون تؤثر في قدرته على سداد الائتمان و لذلك فإن رأس المال يعتبر عنصرا أساسيا من عناصر تقليل المخاطر الائتمانية باعتباره يمثل قوة الزبون المالية و أيضا يعتبر بمثابة الضمان الإضافي في حالة فشل الزبون في التسديد ؛

رابعا . الضمان collateral : يأتي الضمان بمثابة تعزيز أو حماية معينة تتعرض لها إدارة الائتمان عندما تتخذ القرار بمنح الائتمان ، و لذلك كلما زاد احتمال الخطر الذي يحيط بالعملية الائتمانية كلما كانت الضمانات المطلوبة أكبر لحماية لحقوق البنك ،

و يقصد بالضمان مقدار ما يملكه الزبون من موجودات منقولة و غير منقولة و التي يرهنها الزبون لتوثيق الائتمان المصرفي ؛ وقد يكون الضمان شخصي استنادا إلى سمعته و كفاءته و قد يكون الضمان عيني يختلف باختلاف نوع الضمان المقدم¹.

و أهم ما ينظر إليه البنك عند منحه قرضا مضمونا هو ما يعرف بالهامش والذي يمثل الفرق بين قيمة الأصل المقدم كضمان للقرض وقيمة القرض نفسه².

ورغم أن إدارة الائتمان اهتمت بالعديد من المعايير شملت سمعة الزبون وأخلاقه والجوانب المختلفة لشخصيته ، إلا أنها لا تتجاهل الضمانات بمفهومها القانوني لكي تعطي رؤية شاملة لمفهوم الضمانات فهي تعتبر خط الدفاع الثاني في حالة عجز الزبون عن السداد حتى يستطيع البنك تحصيل حقوقه، وهي تشعر الزبون أن العبئ الأكبر لعملية التمويل يتحمله هو، وتشعره بجدية مساهمته في تسديد ما عليه من حقوق³.

إن الضمان الأفضل للبنك هو الذي يمكن تحديد قيمته بسهولة والذي يمكن تحويله إلى نقود⁴، لذلك يجب دراسة الضمانات قبل تقديم الائتمان .

وعموما فإن ما يخص الأهمية النسبية للضمان كعنصر من عناصر منح الائتمان فإن العديد من الآراء تتفق على أنه لا يمثل الأسبقية الأولى في اتخاذ القرار الائتماني بل يضمن الأمان والسلامة للائتمان الممنوح ، وهناك مقولة معروفة تشير إلى أن " الضمان لا يصنع القرض " كما حذر البعض من أن يكون القرار الائتماني معتمدا على مدى وجود أو عدم وجود الضمان ، بل على مدى تعزيز الرغبة والقدرة في السداد عند الزبون⁵.

خامسا . المناخ العام condition : ونقصد به الأحوال الاقتصادية الجارية والمستقبلية ، فكلما كانت بؤادر الانتعاش والرواج كلما شجع ذلك على منح الائتمان والعكس صحيح حيث كلما كانت هناك بؤادر ركود وكساد كلما كان ذلك عائقا في منح الائتمان ، لأنه في الحالة الأولى احتمالات السداد وخدمة

¹ زينب حسن عوض الله ، مرجع سبق ذكره ، ص 80 ؛ و حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 147

² عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص 116 .

³ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 148 .

⁴ محمد سويلم ، مرجع سبق ذكره ، ص 161 .

⁵ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 149 .

القرض كبيرة وشبه مؤكدة أما في الحالة الثانية نجد أن هذه الاحتمالات تقل وبالتالي فالتعثر وارد واحتمالاته مؤكدة¹ ، وتؤثر الظروف الاقتصادية على مدى قدرة الزبون على سداد التزاماته والتي تكون غير مواتية ولا يسأل عنها في هذه الحالة ، فقد تتوافق الصفات الأربعة السابقة في طالب الائتمان و لكن الظروف الاقتصادية المتوقعة تجعل من غير المنطق التوسع في منح الائتمان ، لذلك يجب على محلل الائتمان التنبؤ المسبق لهذه الظروف خاصة إذا كان القرض طويل الأجل² .

الفرع الثاني . نموذج المعايير الائتمانية المعروفة 5P's : تعطي هذه المعايير نفس الدلالات التي يعطيها المنهج السابق وإن كانت بأسلوب آخر ، وتحتوي هذه المعايير على نوع الزبون والغرض من الائتمان وقدرة الزبون على السداد والحماية والنظرة المستقبلية ، ويلاحظ أن هذا النموذج يشمل الحروف الأولى من المقاطع المكونة لهذا النموذج .

أولاً . الزبون People : يقيم الوضع الائتماني للزبون من خلال تكوين صورة كاملة وواضحة عنه من خلال مقابلاته ، و بهذه المقابلة يحدد محلل الائتمان كل المعلومات و البيانات التي يرغب في الحصول عليها و تحديد من هو - الزبون - و الأعمال السابقة التي قام بها و البنوك التي يتعامل معها ؛ و من المؤكد أن الاستناد إلى مؤشرات النجاح في هذه الأعمال يساعد بقدير مخاطر الفشل في المستقبل ، و بالمقابل فإن علامات الفشل و التعثر من عمل لآخر بسبب عدم النجاح تعطي انطبعا يدفع إلى الحذر في تقييم خطر الزبون المستقبلي³ .

ثانياً . الغرض من الائتمان: تشكل هذه الركيزة احد أهم المعايير التي من خلالها يتم التوصل إلى إمكانية الاستمرار في دراسة الملف الائتماني أو التوقف عند هذا القدر من التحقق ورفض الطلب، والغرض من الائتمان يحدد احتياجات الزبون التي يمكن تلبيتها أو التي لا تتناسب مع سياسة البنك و صلاحيات إدارة الائتمان ، و يتساءل الكثير عن أهمية معرفة الغرض من الائتمان مادام هناك ترتيبات زمنية لرد القرض ، ونجد هنا في الحقيقة ارتباطا بين الغرض من الائتمان و بين الترتيبات التي يعملها البنك ، لان الفكرة الحديثة هي أن البنك لايقوم بمجرد إعطاء الأموال فقط لزبونه ، وإنما يقدم له النصائح المالية عما يجب فعله ، وهذا هو ما يربط الائتمان بالغرض منه⁴ .

ثالثاً . القدرة على السداد Payment : إن الاختبار الحقيقي لسلامة القرار الائتماني هو حصول التسديد في الموعد المحدد المتفق عليه ، ومن خلال تقدير التدفقات النقدية الداخلية للزبون أو الخارجة منه تعطي تصورا أوليا فيما إذا كان الزبون معرض إلى حالة من العسر المالي، و نوع ذلك العسر (عسر مالي أو عسر فني) ؛

¹ محمد سويلم ، مرجع سبق ذكره ، ص 162 .

² عبد الغفار حنفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 235 .

³ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 153 .

⁴ محمد سعيد سلطان ، مرجع سبق ذكره ، ص 416 .

و إذا كان من المنتظر أداء الائتمان من الأرباح المستقبلية فمن الضروري تقييم مدى قدرة طالب الائتمان على توليد أرباح أو دخل في المستقبل كافي لأداء التزاماته، وبصفة عامة تدفع الالتزامات من أربع مصادر : الأرباح أو الدخل ومبيعات الأصول التامة أو بيع المخزون السلعي أو الإقراض من الغير¹ ، لذلك يجب تحليل هذه المصادر و دراسة العوامل المؤثرة فيها .

رابعا : الحماية Protection : إن أساس هذا المعيار في التحليل الائتماني هو إستكشاف احتمالات توفر الحماية للائتمان المقدم للزبون ، وذلك من خلال تقييم الضمانات أو الكفالات التي سيقدمها الزبون سواء من حيث القيمة أو القابلية للتسييل ؛

خامسا : النظرة المستقبلية Perspective : إن مضمون هذه الركيزة ينحصر في استكشاف أبعاد حالات التأكد التي تحيط بالائتمان الممنوح للزبون ومستقبل ذلك الائتمان ، أي استكشاف كل الظروف البيئية والمستقبلية المحيطة بالزبون الداخلية والخارجية ، فقد تتأثر السياسة الائتمانية للبنوك بمؤشرات الاقتصاد من معدل النمو العام إلى نسبة التضخم ومعدلات الفوائد وغيرها² .

الفرع الثالث : نموذج المعايير الائتمانية المعروفة ب PRISM :

يعتبر هذا المنهج من أحدث ما توصلت إليه الصناعة المصرفية في التحليل الائتماني وقراءة مستقبل الائتمان ، ويعكس هذا المنهج من تشكيل أداة قياس توازن من خلالها تبين المخاطر والقدرة على السداد ؛ وتتكون عناصر نموذج PRISM من مجموعة المعايير التي تشترك فيما بينها بالحرف الأول من كلمتها M.S.I.R.P وفيما يلي عرض لماهية هذه المعايير³ .

أولا التصور Perspective : يقصد بالتصور هنا الإحاطة الكاملة بمخاطر الائتمان والعوائد المنتظر تحقيقها من قبل إدارة الائتمان بعد منحه ، ومضمون هذه الأداة التفسيرية هي القدرة أو الفاعلية في تحديد المخاطر والعوائد التي تحيط بالزبون عند منحه الائتمان، وكذلك دراسة إستراتيجية التشغيل والتمويل عند الزبون والتي من شأنها أن تحسن الأداء وتعظيم القيمة السوقية للسهم الواحد باعتباره الهدف الذي يجب أن تدور حوله كل القرارات .

ثانيا - القدرة على السداد Repoyment : مضمون هذا المتغير لا يختلف عن ما ذكرناه سابقا غير أن الاهتمام هنا هو تحديد مصدر التسديد الذي يلجأ إليه الزبون لتسديد ما بذمته ، وما يهم محلل الائتمان هو المصادر الداخلية لأنها تعكس قدرة العمليات التشغيلية على توليد التدفقات النقدية الداخلية التي تستخدم في تسديد التزامات العميل المستحقة .

¹ عبد الغفار حنفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 232 .

² حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 154 .

³ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 154 .

ثالثا الغاية من الائتمان Intention or Purpose : يجب تحديد الغاية من الائتمان المقدم للزبون وكقاعدة عامة فإن الغاية من الائتمان يجب أن تشكل الأساس لدراسة هذا الغرض أو الغاية، وان آخر ما يفكر به محلل الائتمان هو تصفية موجودات الزبون لاسترداد حقوقه .

رابعا الضمانات : Sapeguards : مضمون هذا المعيار هو تحديد الضمانات المقدمة للبنك لتكون ضمانا لاسترجاع الائتمان لمواجهة احتمالات عدم القدرة على التسديد، ويمكن أن تكون الضمانات داخلية وهي التي تعتمد على قوة المركز المالي للزبون، أو خارجية كالضمانات العينية أو الكفالات الشخصية بالإضافة إلى ما يتم وضعه من شروط في عقد الائتمان لضمان السداد .

خامسا الإدارة Management : تعتبر خاصية الإدارة من العوامل الأساسية التي لا يجب إغفالها عند دراسة طلب الحصول على الائتمان ، ويركز هنا محلل الائتمان على تحليل الفعل الإداري للزبون ، ومضمون هذا الفعل سوف يشمل :

- 1. العمليات :** ومن خلالها يتم التعرف على أسلوب الزبون في إدارة أعماله وتحديد كيفية الاستفادة من الائتمان ، وكذلك تحديد فيما إذا كان الزبون سوف يتسم بتنويع نشاطه أو يقتصر على نشاط وحيد (منتج واحد) وأيضا فيما إذا كان النشاط موسمي أو دائم ؛
- 2. الإدارة :** وفيها يجب استعراض الهيكل التنظيمي للعمل واستعراض السيرة الذاتية لمدرء الأقسام وتحديد قدرة الزبون على النجاح والنمو .

خلاصة الفصل الأول

يمثل الائتمان أهم أوجه أنشطة البنك إذ يعتبر الجانب الأكبر من أصوله واستثماراته وتوليه البنوك عناية خاصة بوضع ضوابط لمنحه ومعايير لتقديمه، ومن ضمن استراتيجيات إدارة الائتمان والتي تشكل نقطة مهمة في عملها الدائم ضرورة تحديد سياسة ائتمانية خاصة بها تحدد الإطار الذي تعمل فيه ائتمانيا مقارنة مع الإدارات المنافسة لها.

ومن ضمن الأسس المهمة لسياسة الائتمان النص على أنواع الائتمان الذي يتعامل فيها البنك وبالتالي الفصل المبدئي بين الائتمانات المقبولة وغير المقبولة، ويتم انتقاء نوع الائتمان الذي يتسم بجودة عالية وبهذا يضع البنك جل اهتمامه بالقرار الائتماني وتقدير متغيرات ذلك القرار، ونظرا لخطورة القرارات الائتمانية تحاول البنوك القيام بدراسة تحليلية مستفيضة لعدد من الأمور تتعلق بقياس المخاطر الناشئة عن منح التسهيل والظروف المتعلقة بعدم رغبة أو عدم قدرة الزبون على السداد في المستقبل.

وبهذا فالتحليل الائتماني يساعد في تقييم الظروف الداخلية و التعرف على نقاط القوة ونقاط الضعف وفهم البيئة الخارجية التي يعمل فيها حتى يشخص الأنشطة الفعلية التي يمارسها، ويحدد بذلك الطرق السليمة لمنح الائتمان والقيام بالتحليلات اللازمة للمخاطر والمؤثرات الرئيسية لتنمية وقدرة الزبون على الوفاء بالتزاماته، وسوف نعرض في الفصل القادم المداخل الرئيسية للتحليل الائتماني للوصول إلى قروض جيدة وسليمة.

الفصل الثاني

مداخل التحليل الائتماني لتفعيل العمل المصرفي

تعبر الفعالية عن القدرة على تحقيق الأهداف مهما كانت الإمكانيات المستخدمة في ذلك، والتي تتحقق ببلوغ النتائج ، وتقاس بدلالة الفرق بين النتيجة المحصلة والهدف المحدد مسبقاً¹، ويقصد بفعالية العمل أداء المشروع للنشاطات المنوطة به بشكل أفضل مما تؤدي به لدى منافسيه ، و بالتالي يشير هذا المصطلح إلى عدد من الممارسات يؤديها البنك بشكل يسمح له باستغلال أفضل للموارد².

و تتوقف فعالية النظام المصرفي على قدرته على تعبئة الادخار و ضمان أفضل التخصيصات للموارد ، و يسيطر على هذا النظام وخاصة في الدول النامية القروض ، و التي تعتمد بشكل أساسي على البنوك في التمويل لكون أن النظام المصرفي هو أساس التمويل عندها³ ؛

و بهذا المعنى تتحقق فعالية العمل المصرفي من هذه الوجهة بتحقيق الأهداف المسطرة ، و تكون أساليبه أقل فاعلية إذا لم يتحقق العمل بالشكل المطلوب التي تحدد بكفاءة و فاعلية قرار منح الائتمان الذي يتسم بنوع من التعقيد و الصعوبة ، فالقرار الخاطئ في منح الائتمان هو نفسه القرار الخاطئ في رفض الزبون ، فالأول ينتج عنه خسارة بسبب منح الائتمان ، والثاني ينتج عنه فوات الفرصة بسبب الرفض ناهيك عن مخاطر احتمال التقصير و أهلية المقترض ،

والبank يهدف إلى تقليل الخسائر بالتعرف على نقاط قوة و ضعف زبائنه و محاولته التعرف على المخاطر المحيطة سواءا تتعلق بالزبون أو بالوضع العام كله ؛ ومن هنا جاءت أهمية التحليل الائتماني للتعرف على هذا الوضع و تحقيق ذاك الهدف و تفعيل العمل المصرفي ، و يتعزز هذا التحليل – التحليل الائتماني – بثلاث مداخل رئيسية سوف نعرضها كل في مبحث على النحو التالي :

¹ الطيب ياسين و حوتيه عمر ، أسلوب إعادة الهندسة كمدخل لتحقيق فعالية التسيير في المؤسسة الاقتصادية العمومية ، الملتقى الدولي حول التسيير الفعال للمؤسسة الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، 3 و 4 ماي 2005 ، ص 05 .

² محمد كمال خليل الحمزاوي ، مرجع سبق ذكره ص 39 .

³ عبد المجيد قدي ، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية : دراسة تحليلية تقييمية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثانية ، الجزائر ، 2005 ، ص 260 .

المبحث الأول . الاستعلام و التحقق في الائتمان :

بالرغم من أن عدة دراسات أكاديمية تجريبية خللت خطر الائتمان على الروابط المتعلقة بالشركات ، قليلا جدا الدراسات التي قدمت الروابط إلى القروض المصرفية ، إن هذا السبب كون أن للقروض المصرفية آلات خاصة ، بضعة بيانات متوفرة عامة ، و لفهم خطر الائتمان بتزويد علم هذا المنهج و لتحليل نسبة شدة الخسارة بعد منح الائتمان بينت بعض الدراسات أن من مقرري خسائر القرض المصرفي أعطى تقصيرا من ناحية المساهمة حول أدبيات المخاطر ، و حسب معرفة المؤلفين فالتسيير الأحسن على القروض المتخلفة أو المتعثرة يقدر بتوقيت التوقعات بعناية، أي معلومات حول الخطر و خطر الائتمان مثل تأثير الضمانات و التامين وحجم القروض وعامل الصناعة وعمر المقترض ، علاوة على ذلك تزود معلومات حول التكلفة المباشرة التي تحملت من قبل البنك في التحسينات على القروض السيئة و المرعبة¹ ؛

وقصد إثراء هذا الجانب حول أدبيات الخطر و التي ربما لها وظائف أكثر تعقيدا سنحاول طرح هذا المنهج أو المدخل من التحليل الائتماني في المطالب الثلاثة الرئيسية التالية :

المطلب الأول. الاستعلام الائتماني :

يعد جهاز الاستعلام الائتماني قلب جهاز المعلومات الائتمانية بالبنك ، وأداته الفاعلة للحصول على المعرفة الصحيحة و الصادقة و الشاملة و الكاملة و المتعمقة و التفصيلية عن كل ما يهم البنك و ما يؤثر على نشاطه ، وما يتأثر به ، و خاصة بما يتعلق بنشاط الائتمان المصرفي ، وسنحاول تعريف هذا الجهاز ومصادره و دورته .

الفرع الأول. تعريف الاستعلام الائتماني:

قد ترد بعض البيانات و المعلومات عن الزبون تتسم بنوع من عدم الدقة أو التضليل تجعل عملية اتخاذ القرار الائتماني محاطة بدرجة عالية من المخاطر ، لذلك فان البنوك تستكمل بياناتها من خلال الاستعلام الائتماني الذي يعرف بأنه :

التعريف الأول : الاستعلامات الائتمانية تمثل البوابة الرئيسية لصناعة القرار الائتماني ، كما تشكل أحد المراحل المتقدمة في صناعة القرار من خلال إمداده بكم متدفق من البيانات و المعلومات بما يمكن لصانع القرار الائتماني من اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب² ؛

¹ J. Dermene and C. Neto de Carvalho Bank loan losses – given – default : A case study : Journal of Banking & Finance ، Volume 30 ، Issue 4 ، Elsevier . April 2006 ، P 1221 .

² احمد غنيم ، صناعة قرارات الائتمان و التمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك ، دون دار نشر ، دون بلد ، 2002 ، ص 117 .

التعريف الثاني : الاستعلام الائتماني هو ذلك الجهد المنظم المتواصل وفق ضوابط مستقرة ومفاهيم محددة و أساليب متنوعة بهدف إمداد صانع القرار الائتماني بكم متدفق من البيانات و المعلومات بالحجم والشكل والوقت و التكلفة المناسبين¹ ؛

التعريف الثالث : تعتبر عملية الاستعلام أحد الجوانب التحليلية التي تقوم بها إدارة البنوك قبل أن تتخذ القرار الائتماني سواءا بالموافقة على منح الائتمان أو رفض ذلك ، وهو جزء لا يتجزأ من التحليل الائتماني تقوم به دائرة أو وحدة إدارية مستقلة في البنك مهمتها جمع المعلومات من كافة المصادر بغية تحليلها و تلخيصها ضمن استنتاج يعطي دلالة واضحة على مكانة الزبون الأدبية و التجارية و المالية² ؛

من خلال التعاريف السابقة يتبين لنا أن المهمة الرئيسية لهذا الجهاز تتمثل في الحصول على بيانات حول الزبائن الذين يتقدمون بطلب الحصول على تسهيل ائتمان أو بطلب تجديد قرض سبق أن حصلوا عليه ، ويمتد الاستعلام حول كافة العوامل و المتغيرات المؤثرة و المتأثرة بالنشاط الائتماني للبنك ، وفي واقع الأمر فان البنوك تقوم بتأسيس و بناء جهاز استخبارات فعال يؤمن لها تيار متدفق من البيانات و المعلومات شديدة الأهمية و السرية و الخصوصية ، و به تضمن عدم إساءة الزبون استخدام الأموال التي حصل عليها من البنك في أغراض خطيرة أو مجالات غير التي منح من اجلها وكذلك لمراقبة سلوك و تصرفات الزبون للتأكد من سلاماتها و عدم وجود ما من شأنه أن يؤثر على قدرته في إدارة نشاطه أو على سداد التزاماته تجاه البنك أو الغير³ ؛

وبهذا المفهوم نجد أن الاستعلام الائتماني يلعب دور هام في صناعة القرار الائتماني حيث يتيح مساحات كبيرة و متنوعة أمام صانع القرار من خلال ما تقدمه عن طالب الائتمان من معلومات و مستندات تتصل بالمصادر المصرفية التي يتعامل معها طالب الائتمان ، و كذلك المصادر الأخرى لتعاملاته من موردين و متعاملين لتكوين صورة حول جدارته الائتمانية و ملاءته المالية ، وكذلك ماضية و حاضرة و توقعاته المستقبلية⁴ ؛

الفرع الثاني : مصادر الاستعلام المصرفي :

ترتدي مادة الاستعلام المصرفي أهمية خاصة في عصرنا الحاضر نظرا لسهولة الاتصالات و انتقال المعلومات بالأساليب والطرق الحديثة التي تتيح لهذه الوظيفة الاطلاع على معلومات خاصة بزبائنها، ولا تكون عادة في متناول الآخرين وتؤمن بذلك إدارة مصالحها و مصالح زبائنها بصورة أفضل، ويرى رجال الاقتصاد أن حاجة البنك للاستعلام عن زبائنه ملحة إذ يبني على هذا الأساس ثقته به ويصبح في وضع يمكنه من تقييم المخاطر الناشئة عن التعامل معه بصورة أكثر دقة وموضوعية.

¹ عبد الحميد محمد الشواربي و محمد عبد الحميد الشواربي ، مرجع سبق ذكره ص 230 .

² حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ص 124 .

³ محسن أحمد الخضيري ، مرجع سبق ذكره ص 253 .

⁴ أحمد غنيم ، مرجع سبق ذكره ص 118 .

وتتمكن إدارة الائتمان بشكل عام و الدوائر الخاصة بالاستعلام المصرفي بشكل خاص من الحصول على المعلومات التي ترغب فيها من مصادر عديدة يمكن عرضها بما يلي :

أولاً . المصادر الرسمية للمعلومات¹ : تدير هذه المعلومات السلطات العامة ، والمعلومات المسربة عنها هي حالة المعطيات الإحصائية ، و الطابع العام لهذه المعلومات يجيز إجراء مقارنات مفيدة لأنها تحمل المعطيات الأساسية للمشروع ؛ وأهم هذه المصادر :

1. **المحكمة و مصلحة السجل التجاري:** غالباً ما تستسقي البنوك معلوماتها من المحاكم التي تمسك ملحقاً يحتوي كل عناصر الحياة القانونية للشركة لاسيما نسخا من محاضر جمعيات المساهمين و نسخا عن الميزانيات و قرارات التصفية، ويمكن الاطلاع لدى السجل التجاري على أنظمة الشركات وتعديلاتها و الأعمال المكملة لها و شروط العقود الإدارية و امتلاك بعض العناصر الايجابية في المؤسسة.

2. **المصالح العامة الأخرى :** تحتوي هذه المصالح على معلومات غاية في الأهمية حول الزبون طالب الائتمان فنجد مصلحة السجل العقاري تحتوي على الملفات العينية لمختلف العقارات و محاضر التحديد و التحرير و جميع الوقائع والقيود و المعلومات المتعلقة بالعقارات ؛ وكذلك مصلحة مسح الأراضي التي تملك جرد للعقارات ؛ و عليه يوجد إذن بتصرف دوائر الاستعلام الائتماني بخصوص الذمة المالية العقارية هذان المصدران ولكن الثقة بهذه الوسيلة نسبية نظرا لتجديدها سنويا بصورة دورية وأخيرا نجد مصالح الجرائد الرسمية التي تتولى نشر الإعلانات المدنية و التجارية و المعلومات الأساسية في حياة الشركات، إضافة إلى ذلك فإن الإعلانات في الصحف الرسمية تشكل أيضا مصدرا مهما للمعلومات.

ثانياً . المصادر شبه الرسمية للمعلومات: يعود للبنك استكمال المعلومات التي تلقها من المرافق العامة بالاستعلام لدى قطاعات أخرى من الحياة الاقتصادية و المتمثلة في:

1. **الزبون نفسه:** يشكل الزبون للبنك أفضل مصدر للمعلومات ، فالمعرفة التي يمتلكها الزبون و التي يستطيع استقراءها و الانتفاع بها هي الأساس الذي يعتمد عليه لصوغ استراتيجيات الأعمال الفاعلة و المؤثرة ، ويؤكد الباحثين و الأكاديميين في مجال إدارة المعرفة بقيمة التفاعلات الشخصية مع الزبائن التي تركز على جانب التآلف وتؤدي إلى محتوى غني بالمعرفة التي تساعد في تفسير الأسباب التي تدعوا الزبائن إلى التصرف بالطريقة التي يتصرفون بها؛

و الواقع أن التفاعلات مع الزبائن ربما لا تصل إلى هذا المستوى من الحميمة، إلا أن محاولة التآلف مع الزبون للحصول على بعض المعرفة التي يمتلكها قد تسهم في إغناء قاعدة المعرفة لدى البنك؛ وتأسيسا على ما تقدم ومن أجل الوصول إلى مستوى من الفهم الدقيق للزبون حيث تصبح التفاعلات المستقبلية ذات صبغة شخصية ؛ جاءت بعض الإسهامات الأكثر فعالية و كفاءة بمدخل إدارة

¹ عبده جميل غصوب ، الاستعلام المصرفي ، المؤتمر العلمي الثاني : الجديد في عمليات المصارف من الوجهتين القانونية و الاقتصادية ، كلية الحقوق بجامعة بيروت العربية ، منشورات الحلبي ، الجزء الأول ، الطبعة الأولى ، بيروت 2002 ، ص 378 .

العلاقة مع الزبون التي تحاول تشخيص الزبائن الأهم من حيث إسهامات الأكبر في الربحية و الاهتمام بهم و تستهدف للتعرف على الزبون في محاولة لاستثمار كل حالة من حالات التفاعل معه بوصفهم جزءا من أفراد يستشعرون عالمهم¹ .

2. **المصادر الخارجة عن الزبون :** إذا لم يحقق المصدر السابق غرضه فإن البنك ليس معدوم

الوسائل حيث يمكن له البحث عن المعلومات من مصادر خارجية أخرى و تتمثل في :

أ- **البنوك الأخرى :** إن البنك الذي يبحث عن معلومات عن زبون لا يعرفه يلجأ قبل كل شيء إلى الاستعلام لدى زملاءه ، وتشكل دوائر الاستعلام البنكي شبكة واسعة فيما بينها ، ونجد في الممارسة العملية أن البنك الذي يكافئ زميلا له بمعلومة عن زبونه ، يأخذ في الاعتبار عاملين اثنين: الحفاظ على مصالحة التي تتفق غالبا مع مصالح زبونه ، والأمل بأن يعامله زميله البنك يوما ما بالمثل؛

وهذين الهدفين أدبا إلى توحيد نمط التزود بالمعلومات التي تتبادلها البنوك فيما بينها، والمعلومات التي تسربها تقسم إلى فئتين ، الفئة الأولى تحتوي على عناصر لا تمثل أهمية كبرى لأنها عامة و يسهل الاطلاع عليها لدى المصادر التي ذكرناها سابق – المصادر الرسمية – أو لدى أي مصدر كشكل الشركة ورقم الأعمال.... الخ ؛ أما بخصوص الفئة الثانية فإن البنك يفشي عن استحقاقات صعبة ودفعات غير منتظمة أو التزامات غير مدفوعة، وهو ما يعطي توجها عاما حول الجدارة التقنية والتجارية والمالية للزبائن، كون أن شبكة المعلومات بين البنوك تستعمل طريقة فريدة من العبارات المموهة تتيح المجال أمام المراسيل لمعرفة الوضع الحقيقي للزبون.

ولكن يجب التوضيح أنه في حقل الطلبات الدولية للمعلومات، فإن انعدام المراجع المشتركة بين الجهة التي تبوح بالمعلومات و الجهة التي تتلقاها، تلزم الأولى بصياغة المعلومات التي تبوح بها بصورة أكثر دقة، ويقتضي التحفظ هنا حول ترسيب معلومات لبنك آخر قائم في الخارج².

ب- **بنوك المعلومات التابعة للبنك المركزي :** للبنوك وسيلة اتصال بينوك المعلومات التي يديرها البنك المركزي ، وتتألف بنوك المعلومات بشكل أساسي من مصلحة المخاطر المركزية التي تكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض و طبيعتها و سقفها و المبالغ المسحوبة و الضمانات الخاصة بكل قرض من جميع البنوك و المؤسسات المالية ، و بالإضافة إلى مصلحة مركزية المخاطر نجد بعض الهيآت التابعة للبنك المركزي التي تزود البنوك بالمعلومات ، كما هو الحال في الجزائر فنجد جمعية مصرفيين جزائريين التي ينخرط فيها كل بنك عامل بالجزائر والتي تزود أعضائها و الجمهور بالمعلومات

¹ بشير عباس العلق، الإدارة الرقمية : المجالات والتطبيقات ، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، الطبعة الأولى، أبو ضبي، 2005 ص 129 – 140.

² عبده جميل غصوب ، مرجع سبق ذكره ، ص 382 .

وتحسيسهم حول أوضاع العمل المصرفي¹؛ وأخيرا نشير إلى أن أغلب هذه المعلومات مخصصة للبنوك نظرا لطبيعة عملها الذي يشملها طابع السرية المصرفية .

ت- مصادر الاستعلام الأخرى : عندما لا يتمكن البنك من الحصول على أية معلومات كافية عبر القنوات التقليدية السابقة يتوجه إلى أنواع من مصادر الاستعلام ، و أهمها المتعاملون مع الزبون نفسه كالممولين و الموردين وزبائنه وجميع من يتعامل مع الزبون موضوع الاستعلام ، فجد هؤلاء يكونون على اطلاع كاف عن الوضع المالي و التجاري وعن الالتزامات الدقيقة بالاستحقاقات المالية للزبون². وبهذا نجد أن المصادر الاستعلام متعددة وتتيح للبنك تجميع معلومات متماسكة عبر شبكة استعلامات متنوعة و تتكاثف و تتطور بما يلحق بالسوق المصرفية وبالنشاط الاقتصادي من تطور، ولا تتم عملية الاستعلام وفقا لهذا التخصيص الذي ذكرناه بشكل مستقل ومنفصل حيث يتم كل منها على حده أو كوحدة مستقلة تماما عن الأخرى، بل كثيرا ما تتكامل مع بعضها البعض ولا يفصل أي منها عن الآخر، لأنه لا يوجد ما يمكن أن يشكل فصلا تاما ما بين المعلومات عن زبون معين أو نشاطه الاقتصادي الذي يمارسه وعن تعاملاته مع البنوك الأخرى المنافسة وعن السياسات التي تستخدمها هذه البنوك في جذب عملاءها³ وهو ما يتطلب إلقاء الضوء على نظام المعلومات الائتمانية وهذا ما سوف نشير إليه في الفرع الموالي .

الفرع الثالث: نظام المعلومات الائتمانية:

تعتمد منظمات الأعمال المصرفية على نحو متزايد بتقديرات الخطر مما جعلت بالبنوك في بازل الجديد أهمية بالغة بتقديرات الخطر الداخلية وتمييز المقترضين ، و تتلخص تقديرات خطر حقيقية القرض المصرفي من قبل إدارة الخطر حول احتمال التقصير و أهلية المقترض ، والتي تعتمد على دليل المعلومات الذي يسندهم بمعلومات عامة تزود هذه المنظمات في تقييم أهلية المقترض بشكل كفو ومقبول⁴ و استنادا إلى ما سبق فإن تقييم أهلية المقترض تعتمد بالأساس على نظم المعلومات المصرفية بصفة عامة و المعلومات الائتمانية بصفة خاصة ، و سنعرض هذا النظام و طبيعة البيانات و دورتها في جهاز الاستعلام .

أولا - تعريف نظام المعلومات الائتمانية : يقصد بنظام المعلومات الائتمانية ذلك النظام الفرعي بالبنك الذي يتواجد بفاعلية داخله ، وتستند إليه عملية تحديد و تجميع و فرز و تصنيف و تشغيل و تحليل كافة البيانات بشكل عام أو نشاط الائتمان بشكل خاص ، و استخلاص المعلومات الفعالة منها و إرسالها إلى متخذ القرار بالشكل الذي يتفق مع احتياجاته و بالشمول و النوعية المطلوبة و بالتوقيت المناسب⁵ .

¹ Ordonnance n° 03 – 11 Du 26 / 08 / 2003 Relative a' La monnaie Et Crédit , Article n°98 – 96 .

² عبده جميل غصوب ، مرجع سبق ذكره ، ص 386 .

³ محسن أحمد الخضيرى ، مرجع سبق ذكره ، ص 254 .

⁴ Tor Jacob San , Jasper Linder , And Kasper Ros & Bach , Internal Ratings Systems Implied Credit Risk And The Can Sistemcy Of Bank's Risk Classification Policies , Journal Of Ban King Finance , Volume 30 , Issue 7 Elsevier , July 2006 , P 1899 – 1926 .


⁵ محسن أحمد الخضيرى ، مرجع سبق ذكره ، ص 240 .

ومن المهم الإشارة إليه أن نظم المعلومات المصرفية تنفرد بخصوصية متميزة عن نظم المعلومات في مجالات أخرى متعددة، وخاصة في مجال الدقة التي لا مرونة فيها، إذ أن نظم المعلومات المصرفية تمتاز بالتالي¹:

- يحدد هذا النظام بسياسة المنتج وهذا ما يتمثل بمختلف العملات التي يتعامل بها البنك ممثلة باستخدام الطرق العديدة في السحب والإيداع والتحول والصرف، وأية عمليات أخرى لا تقبل الزيادة ولا النقص وإنما تقترن أساسا بالجدية في التعامل؛
- العمل المصرفي محدد بدقة متناهية في مجال تاريخ هذه العمليات ومتى جرت وكيف، إذ أن تثبيت التواريخ وتحديدها يجب مراعاة الدقة فيها بكونها مقترنة بالاعتبارات المالية وما يترتب على هذه المبالغ من تبعات مالية في حالة الزيادة والنقص، ما يعني الدقة أيضا؛
- البنوك لا تتعامل إلا بمنهج الوضوح فلا يمكن القيام بأية عملية مصرفية دون معرفة المستفيد، إذ أن الأنشطة موثقة لأصحابها أو المستفيدين منها؛
- سرعة الاستجابة في نظم المعلومات المصرفية للمتغيرات الخارجية وبمختلف صورها، وخاصة تلك المتعلقة بجانب القوانين والتشريعات التي تحدد السياسة المصرفية على المستوى الكلي، وهذا ما لا يلاحظ في الأنظمة الأخرى.

ويوضح الشكل التالي الكيفية التي تعمل بها نظام المعلومات الائتمانية في البنوك.

الشكل رقم: (04): نظام المعلومات الائتمانية بالبنوك.



المصدر: محسن أحمد الخضيرى، مرجع سبق ذكره، ص 240.

ثانيا. دورة البيانات الائتمانية في جهاز الاستعلام: تمر البيانات الائتمانية بدورة داخل نظام المعلومات


الائتمانية بالبنك يتعين الإحاطة بها وتتمثل فيما يلي:

¹ تيسير العجامة، مرجع سبق ذكره، ص 126.

1. **مرحلة إيجاد البيانات:** تحتاج البنوك في عمليات منح الائتمان لتتبع مصادر المعلومات التي يقوم جهاز الاستعلام بتوفيرها من المصادر السابقة تشمل سمعة الزبون ومسؤوليته تجاه التزاماته وجميع الظروف والأحداث المحلية والعالمية الحيطه بنشاطه والمخاطر التي يتضمنها قرار منح الائتمان ومقارنته بالعائد المنتظر تحقيقه؛
2. **مرحلة تقييم البيانات:** بعد الحصول على البيانات يتم تقييمها للوقوف على مدى كفايتها وجودتها وصحتها وصلاحتها واكتمالها ومناسبتها وحدثها وتوافقها مع الغرض المطلوب جمعها من أجله؛
3. **مرحلة تشغيل البيانات الائتمانية:** تتنوع العمليات التشغيلية التي تتم على البيانات الائتمانية التي قام جهاز الاستعلام بجمعها ؛ بدءا بفرزها و تصنيفها ثم ترتيبها بعد ترميزها وأخيرا تحليلها – وهذا ما سنقف عليه في المطلب القادم – للوصول إلى مؤشرات التي تستنتج منها الاتجاهات العامة لصياغة القرار؛
4. **مرحلة استخدام المعلومات الائتمانية:** في ضوء النتائج السابقة يتم تقييم نواحي القوة و الضعف في جهاز الاستعلام؛ ومن خلال هذا التقييم يتم الحصول على معلومات جديدة تستخدم كمدخلات جديدة لهذا الجهاز وهكذا¹.

ويوضح الشكل التالي المراحل التي تمر بها الدورة التشغيلية للبيانات في جهاز المعلومات الائتمانية.

الشكل رقم (05): الدورة التشغيلية في جهاز المعلومات الائتمانية.



المصدر: محسن أحمد الخضيرى، مرجع سبق ذكره، ص 249.

¹ محسن أحمد الخضيرى، مرجع سبق ذكره، ص 248.

المطلب الثاني. التحليل و التحقق من المعلومات:

إن المعلومات التي تتوفر لدى البنوك، ماهي إلا أداة وكحال معظم أنواع الأدوات الأخرى لا يمكن لها أن تكون مفيدة أو ذات عون مباشر لأولئك الذين ليس لديهم المقدرة ولا الرغبة في استخدامها، وأولئك الذين يسيئون استخدامها، ويفترض بالمعلومات المجهزة أن تكون من النوع الذي يساعد في تقدير حجم وتوقيت ودرجة عدم التأكد المحيطة بالانسيابات Inflow و التدفقات Outflow النقدية المتوقعة أو المأمولة و الناجمة عن مزاولة الزبون لأعماله¹. و يضمن التحليل للعناصر السابقة للإمام بدرجة كبيرة من الحيطة عند اتخاذ قرارها بالتعامل مع الزبائن ويشمل هذا النوع من التحليل و التحقيق عدد كبير من النواحي التي تعكس مفرداتها أو عند جمعها صورة الزبون ودرجة الثقة في التعامل معه و استمرارية ذلك التعامل ؛ و تتمثل الركائز الأساسية في التحليل و التحقق من العناصر التالية :

الفرع الأول. دراسة الملف الائتماني و تحليل بياناته:

يقصد بالملف الائتماني سجل طالب الائتمان بما يحتويه من معلومات و بيانات عن حالته بشكل عام التي تسهم في اتخاذ القرار و تحديد المخاطر التي يمكن التعرض لها و عليه فإن الخطوة الأولى في اتخاذ القرار بمنح الائتمان هو دراسة الملف الائتماني و تحليل بياناته بدقة و فاعلية، لأن المخاطر سوف تنخفض عندما ترتفع درجة الدقة في تحليل المعلومات بالبيانات² ؛

أولاً. تحليل الملف الائتماني : يمكن تحليل الملف الائتماني و النظر إلى المعلومات الخاصة بالزبون في ظل أربع أبعاد تتلخص فيما يلي³ :

• البعد الهيكلي : وهو ما يشير إلى تكنولوجيا التي تقبع وراء قاعدة المعطيات الخاصة بالزبون و مخزون إدارة المعلومات المتوفرة؛

• البعد الاقتصادي : وذلك ما يشير إلى الاتجاه استراتيجي وإنشاء الفوائد الخاصة، كما يتعلق بتقييم رأس المال الفكري؛

• البعد المتعلق بالعناصر الداخلية للمؤسسة: وفي ذلك ما يشير إلى دوافع العمل الخاصة بالفريق و الفرد في آن واحد، بالإضافة إلى تأسيس تلك الثقافة التعليمية، ومن شأن هذه العملية القائمة أن تدعم وتسهل من إنشاء المعلومات؛

• البعد الاجتماعي : الذي ينطوي على إيماءات خاصة بإستراتيجية مجموعة المعلومات والاتصالات واستمرار الارتباط بالزبون .

¹ حيدر علوان كاظم الشمري ، وحسن عبد الكريم سلوم ، أثر ترجمة القوائم المالية باستخدام وحدة النقد (اليورو) في جذب الاستثمارات الأوربية إلى المنطقة العربية ، الملتقى الدولي حول اليورو و اقتصاديات الدول العربية فرص و تحديات ، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة عمار تليجي ، الأغواط 18 – 20 أبريل 2005 ، ص 57 .

² حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 124 .

³ بول جامبل و جون بلاكوين، إدارة المعلومات، ترجمة خالد العامري ، دار الفاروق ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، 2003 ، ص 132.

وللتأكد من أهلية الزبون ائتمانيا يتعين على البنك الأخذ بعين الاعتبار بعض العوامل الوصفية والكمية في تحليل المعلومات¹ كما يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم (02): العوامل الوصفية والكمية في تحليل المعلومات.

الجدول رقم 02 – 1 العوامل الوصفية.

الملاحظات	العوامل المبينة موضع الدراسة	
	تطور مجال المؤسسة ، عدد العاملين بها ، تقرير عن الملاك و كبار المسؤولين .	معلومات عن المؤسسة طالبة الائتمان .
يتحدد بناءا على هذا المستوي درجة الثقة في المؤسسة كشرط أساسي لمنح الائتمان في الأحوال التالية : - إذا كانت هناك مخالفات للقوانين و القيم الأخلاقية . - إذا كانت المعلومات المتوافرة لا تساعد في تحليل و دراسة مركز السيولة للمؤسسة .	الخبرات و الكفاءات ، نظام الإحلال والخبرات ، أدوات و رسائل الإدارة مثل الموازنات و تخطيط السيولة و الاستثمارات .	بيان عن إدارة المؤسسة .
مدى وجود معايير تبرز عزل المراجع القانوني للمؤسسة .	مؤهلاته و سمعته .	المراجع القانوني للمؤسسة .
يعطي البنك الأولوية لمن يتعاملون معه و يتمتعون بحسن السمعة و انتظام السداد للقروض السابقة .	من حيث مدى عمق هذه العلاقة سواء بالمركز الرئيسي أو الفرع ، ومدى توسع هذه العلاقة خاصة مع عمال المؤسسة 0	علاقة المؤسسة بالبنك مانح الائتمان
	مستوى الجودة و تشكيل المنتجات ، مخاطر الإحلال ، الجهود التي تبذل في مجال تطوير و تنمية هذه المنتجات .	منتجات المؤسسة و الخدمات التي يقدمها
	حصة المؤسسة بالسوق ، المركز التنافسي ، تنظيم إدارة المبيعات ، التوجهات نحو المستهلك و التوقعات المستقبلية .	موضع ومركز المؤسسة بالسوق .
يترتب على الاعتمادية الذاتية مخاطر ، لذلك لابد أن يبين طالب الائتمان كيفية الوقاية أو الحماية من هذه المخاطر .	مدى تأثرها بالموردين و كبار الزبائن ، أسعار المواد الأولية و الطاقة ، التقلبات النقدية ، المؤسسات الحليفة و الظروف البيئية .	تبعية و اعتمادية المؤسسة .
	يتم تقييم المستوى التكنولوجي و هيكل التكلفة و مواقع الإنتاج .	الموقع ، التكلفة التكنولوجية .
	مدى شفافية هذه الإستراتيجية و مكوناتها و مدى قابليتها للتنفيذ و استمرارية ، و هل تتأثر بتنوع الأنشطة الرئيسية للمؤسسة .	إستراتيجية المؤسسة .
	مدى اهتمام المؤسسة بعامل الشهرة ، و مدى وفائها بالتعاقدات مع زبائنها .	عامل الشهرة .

المصدر: عبد الغفار حنفي، مرجع سبق ذكره، ص272.

¹ عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002، ص 279.

الجدول رقم 02 – 2 العوامل الكمية

الملاحظات	العوامل المبينة موضع الدراسة	
تقدم القوائم المالية خلال فترة تتراوح بين 03 و 06 أشهر من تاريخ إعداد هذه القوائم على أن تكون مراجعة من قبل مراجع قانوني .	القوائم المالية السنوية للشركة طالبة الائتمان ، وأسس إعداد و تطوير تلك القوائم و الالتزامات تجاه الغير .	الجوانب المالية .
يجب أن تغطي الأموال الخاصة نسبة عالية من مخاطر المنظمة ، و أن يكون التمويل الذاتي كافيا لتدنية المخاطر المترتبة على الاقتراض .	تطور: رقم المبيعات ، الفائض النقدي ، نسبة السيولة النقدية ، الأموال الخاصة ، نسبة المديونية ، تغطية الفوائد ، نسبة القروض الخ	الملاحظات و التعليق على القوائم المالية .
	نسبة ما تم تنفيذه من الموازنة ، و حدود الائتمان المصرفي بالمقارنة مع النقدية المخططة ، ومدى احتمال تمويل الاستثمارات المرتقبة اعتمادا على التدفق النقدي .	سوق النشاط الحالي و المستقبلي .
دلالة قوية مما يتطلب التركيز على الهيكل القطاعي ، لذا تفضل المؤسسات التي تتمتع بأداء جيد في الظروف السيئة .	الظروف الحالية و المتوقعة ، ومركز طالب الائتمان داخل فرع النشاط الاقتصادي .	فرع النشاط الذي تنتمي له المؤسسة .
يتحدد بناءا على ذلك مدى إمكانية منح الائتمان بما يتفق مع سياسة البنك و مشروعية استخدام الائتمان ومدى إمكانية استرداد أصل القرض و عوائده .		الغرض من استخدام القرض .
يجب التحديد الدقيق و الواضح لمصادر سداد القرض .	مدى ضعف المصادر التي يسدد منها القرض .	سداد أصل القرض
تقاس هذه المقدرة بناءا على موازنة التشغيل و الأرباح و الخسائر المتوقعة و الموازنة النقدية .	تحسب هذه المقدرة على أساس التطورات و الظروف المتوقعة و الالتزامات الحالية .	مدى قدرة طالب الائتمان على تحمل أعباءه .

المصدر: عبد الغفار حنفي، مرجع سبق ذكره، ص272.

بالإضافة إلى العوامل السابقة فإنه يتعين على البنك معرفة اسم الشركة وشكلها القانوني وجنسيته وملاك الشركة وكبار المساهمين ومعلوماتهم الشخصية كالسن ومحال الإقامة والتكوين المهني والوضع الاجتماعي، كما يجب معرفة بيان عن خصائص الشركة وصورة من حساب تشغيلها وبيان عن القروض والضمانات، وبعض الملاحق الأخرى كمستخرج من السجل التجاري والبطاقة الضريبية والقوائم المالية ومستخرج من السجل العقاري و نتائج النشاط للسنوات الأخيرة¹.

ثانيا . أدوات التحقق من البيانات ومهامه²: تتضمن عملية التحقيق والتنقيب عن البيانات أن تتضمن الأدوات التالية:

▪ **الإحصاءات الوصفية:** يلجأ المحلل لدى اكتشافه للبيانات إلى استخدام الإحصاءات الوصفية البسيطة مثل المتوسطات و مقاييس التباين و الحسابات و الجداول المقطعية والارتباطات، فهذه الإحصاءات مفيدة جدا لأغراض الفهم الشمولي لهيكل البيانات وأيضا لتشخيص المشكلات وحالات سوء الفهم المتعلقة بالبيانات؛

¹ هاني محمد ديوبدار، مرجع سبق ذكره، ص 255.
² بشير عباس العلق، مرجع سبق ذكره، ص 190.

▪ **نماذج الانحدار:** إذا كانت هناك علاقة خطية بين متغيرين فالمعادلة الخطية التي تعطينا أحد المتغيرين بدلالة الآخر تسمى معادلة الانحدار الخطي؛ ويعد التنبؤ واحدا من أهم أغراض دراسة الانحدار الذي يستخدم لأغراض الإثبات أو التأكد، وغالبا ما تكون الأساليب مقصورة على انحدار المربعات الصغرى Ordinary Least. Squares Regression OLS العادية وذلك لفهم طبيعة العلاقة ما بين المتغيرين، والانحدار اللوجستي Logistic Regression الملائم لأغراض النتائج و المعطيات الفتوية التي لا تقبل حل وسط ، كما يستخدم التحليل التمييزي - Discrimina Analysis الذي يوفر إحصاءات متكاملة بهدف التقييم وقابلة للمقارنة؛

▪ **شجرة القرار:** هي أساليب تستخدم لعرض قرار يتعلق بعمل أو نشاط أو حدث ما عرضا مفصلا والتفاعل بين قرار حالي واحتمالاته المستقبلية، وتعد هذه الأداة من أكثر الأساليب شيوعا بالنسبة إلى ما يسمى بالأساليب الاستقرائية، و تشيد شجر القرار بشكل آلي بالاعتماد على البيانات، وتفيد في تشخيص المتغيرات المهمة بشكل جيد، وهي أيضا سهلة الفهم والتفسير والاستخدام نسبيا؛

▪ **الشبكات العصبية:** هي عبارة عن تطبيقات حاسوبية تقلد عمليات الدماغ البشري، وهي أداة فاعلة و مؤثرة عندما تكون هناك علاقات ارتباط جيدة بين المتغيرات المستقلة؛ وتتمتع بميزة تفضلها على نماذج الانحدار لأنها قادرة على كشف العلاقات الغير خطية بشكل آلي.

▪ **الخوارزميات الوراثية:** تستخدم نظم الخوارزميات الوراثية لحل مشكلات التنبؤ والتصنيف أو لتطوير مجموعات من قواعد القرار تشبه تلك التي يمكن استنباطها من مخرجات نماذج شبكة القرار، وتبرز فاعلية هذه الأداة بشكل خاص في مجال حل المشكلات الغير مفهومة والغير مهيكلة بشكل جيد ، ذلك لأن هذه النظم تحاول توفير الكثير من الحلول في وقت واحد بينما تحاول نماذج الانحدار بالبحث عن أفضل حل.

وتتمثل أهمية الأدوات السابقة فيما يلي:

▪ **التلخيص:** يشير التلخيص إلى أساليب تفتيت البيانات الكبيرة إلى مقاييس موجزة، توفر وصفا عاما للمتغيرات وعلاقتها ومن أمثلة أساليب التلخيص نجد: المتوسطات والمجاميع والإحصاءات الوصفية التي تتضمن مقاييس النزعة المركزية كمثل المتوسط الحسابي والوسيط والمنوال ومقاييس التشتت مثل الانحراف المعياري؛

▪ **النمذجة:** تجري النمذجة باستخدام واحد أو أكثر من المتغيرات المستقلة لتعيين المعيار أو المتغير التابع وتحديده، ومن أمثلة الأدوات التقليدية المستخدمة في النمذجة التنبؤية نذكر على سبيل المثال طرائق المربعات الصغرى والارتباط (Correlation) ومعامل الارتباط (Correlation) (Coefficient) والانحدارات (Regressions) بأنواعها والتحليل التمييزي (Discriminate)

Analysist) أما الأساليب الجديدة فتشمل قواعد الارتباط وشجرة القرار والشبكات العصبية والحوارزميات الوراثة.

▪ **التصنيف:** تقوم أساليب التصنيف بتوزيع الزبائن [المحتملين أو المرتقبين] في مجموعات قائمة بالاعتماد على الأساليب الإحصائية السابقة.

الفرع الثاني. التحليل النوعي و التحليل الفني:

يعزز البنك ملاحظاته عن الزبون من إجراء نوع من التحليل الائتماني غاية في الأهمية لاتخاذ القرار الائتماني تسمى بالتحليل النوعي و الآخر يسمى بالتحليل الفني ويستعمل هذان التحليلان في الانتقاء و المفاضلة بين الزبائن المحتملين وجدوى استمرار التعامل معهم .

أولاً. التحليل النوعي:

يشمل هذا النوع عدد كبير من النواحي تعكس مفرداتها صورة شاملة عن الزبون، ويمكن عرض هذه النواحي فيما يلي¹:

1. **الإدارة:** من أكثر المتغيرات التي تعكس صورة الزبون الحالية و المستقبلية وجدوى التعامل معه هي الإدارة، أي شكل العمليات الإدارية التي يمارسها الزبون بضمان نشاطه و تحقيق أهدافه كما أنها من أكثر المتغيرات التي يصعب على البنك تحليلها بدرجة من الدقة و الكفاءة، وسبب ذلك يرجع إلى مجموعة من العوامل تجعل النظر إلى الإدارة حتى عند المختصين بذلك مسألة غاية في التعقيد و الصعوبة و نذكر منها :

- العملية الإدارية التي تشكل الإدارة ماهي إلا نشاط ذهني موجه لكافة الجهود الجماعية و مخطط لكفاءة الاتجاهات التي يسلكها الزبون (المؤسسة) حتى يحقق أهدافه المرسومة، معتمد على أسس ومبادئ بدلا من الارتجال والعشوائية القائمة على محاولة التجربة والخطأ؛

- الإدارة ليست تنفيذا للأعمال بل الأعمال تنفذ بواسطة الآخرين، ولذلك فإن الجزء الأكبر من ممارسة الإدارة يقع ضمن فن المدير في إدارة الأفراد العاملين؛

- الجزء الأكبر من منهج الإدارة إنما هو مسؤولية اجتماعية هدفها تحقيق منفعة للمجتمع وذلك عن طريق تحقيق التوازن التام بين مصالح الأفراد كافة . إن كثيرا من الدراسات التحليلية أكدت أن سوء الإدارة وضعفها وعدم خبرتها وقدرتها على التخطيط وممارسة العملية الإدارية كانت سببا رئيسيا في تعثر الكثير من شركات الأعمال و الأفراد وأدت إلى إفلاسهم ؛

ويوضح الجدول التالي مجموعة الأسباب التي تعثر و الفشل:

¹ حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 212 .

الجدول رقم: (03) مجموعة أسباب التعثر والفشل.

السبب	الأهمية النسبية للتأثير على الفشل.
- عدم كفاءة الإدارة	93,1 %
- الإهمال	2 %
- التزوير	1 %
- الكوارث	0,9 %
- أسباب أخرى	3 %
المجموع	100 %

المصدر: حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 220.

والتحليل أعلاه صريح ويؤكد أن الإدارة من تخطيط و تنظيم ورقابة هي الأساس في نجاح أو فشل الشركة، والموضحة بأن أكثر من (90 %) لذلك نجد أن التحليل الائتماني يهتم بالتعرف على القائمين على الإدارة ومؤهلاتهم ومعرفة أهداف الإدارة ونوعية الأنظمة الإدارية ودرجة استخدامها للتكنولوجيا الحديثة

2. العمليات: يهتم التحليل الائتماني بمعرفة طبيعة العمل الذي يؤديه الزبون ومستقبل ذلك العمل ومدى التوسيع والنمو في هذه الأعمال ضمن التقسيم القطاعي للأعمال في السوق لمعرفة الجوانب التي تخلق لديها الحيلة والحذر؛

3. نمط الملكية: من النواحي المهمة في التحليل النوعي هو نمط الملكية وفيما إذا كان الزبون شركة أفراد أو شركة تضامنية أو شركة مساهمة، وحدود الملاءة الائتمانية ومقدار الالتزامات على الملاك ومعرفة إذا كانت التوسعات الاستثمارية السابقة قد تمت من مصدر تمويلي مقترض أو ممتلك لأن هذه الأخيرة تعني زيادة عدد من لهم الحق في إدارة الأعمال مما يزيد من الإشكالات التنظيمية؛

4. الخلفية التاريخية: تفيد دراسة تحليل هذا المتغير في التعرف على عمر الزبون التشغيلي و النجاح الذي حققه و المتغيرات الموسمية التي تعرض لها و نتائج تلك التغيرات؛

5. العلاقات المالية: من الموضوعات المهمة بشكل عام هو شكل العلاقة المالية ومعرفة ما إذا كانت تتسم بخلل قد يسبب مشاكل مالية لاحقة، وبذلك قد يوحى الزبون قبل التعامل معه أو لربما تساعده في تحديد وإتباع إستراتيجية عمل جديدة من شأنها أن تساعد على معالجة الخلل المالي؛

6. الإنتاج: من الأمور التي يجب أن تكون واضحة هو نوع الإنتاج لدى الزبون ومستوى الطلب السوقي عليها، ونوع السلعة المتداولة ودرجة التطور فيها ودورة حياة المنتج ومقدار المنافسة عليها؛

7. أدوات الإنتاج: تعكس أدوات الإنتاج نوع ومستقبل العملية الإنتاجية لديه، لذلك يجب دراسة الموقع وكفاية البنية التحتية ومعدات الإنتاج المملوكة والمستأجرة وإمكانية الصيانة والتأمينات؛

8. الموردون: يتم دراسة موردي الزبون ودرجة الاعتماد عليهم وشروط التعامل معهم؛

9. التوزيع و التسويق : يتم تحليل السوق لتحديد مدى تقلبه للسلعة التي ينتجها الزبون ، ويتناول التحليل معرفة الاحتياجات المحلية واتجاهاتها وهيكل الأسعار وشروط البيع وقنوات التوزيع و الطلب على السلعة ونصيب الزبون من السوق، وعلى ضوءه تحدد التدفقات النقدية و الطاقة الإنتاجية الواجبة و حجم التمويل اللازم لذلك ونوعه؛

10. الأهداف والالتزامات : يساعد هذا المتغير بمعرفة هل أن الزبون لديه رؤية واضحة عن السوق، وخطته وإمكانيته تأقلمه مع هذه التغيرات؛

11. الخصائص المؤسسية : تتناول هذه العملية في التحليل البحث عن مدى المركزية المتبعة في مشروع الزبون ودراسة هل هناك تفويض للصلاحيات وأثر ذلك على اتخاذ القرارات؛

12. السمعة في السوق : من الأمور المهمة التي تحفر التعامل مع الزبائن أو تعطي الرفض في ذلك، هو دراسة وتحليل سمعة الزبون في السوق وتكوين رأي فيما يتعلق بالنزاهة والالتزام ونوعية ذلك الالتزام والإبداع والمرونة وغيرها؛

13. نظم الإدارة : في هذه الحالة لا بد من تحديد نوعية نظم المعلومات و النظم الإدارية المستخدمة والتركيز على دقة الموازنات التقديرية المستهدفة ودقة الافتراضات والتنبؤات ودرجة أنظمة الرقابة؛

ثانيا. التحليل الفني:

إن التحليل السابق يأتي عندما يكون الزبون المحتمل قد باشر أعماله ولكن ماذا لو كان الزبون المحتمل لم يباشر أعماله التشغيلية لحد الآن ؟ ؛

من المؤكد أن البنك لا يقف مكتوف الأيدي بل يجري نوع من التحليل الائتماني يسمى التحليل الفني الذي يهتم بدراسة السوق نفسه وليس دراسة العوامل الخارجية التي تنعكس في السوق ، ويحاول هذا النوع من التحليل التنبؤ بالتحركات السعرية قصيرة الأجل؛ وبالتالي تقديم توصيات بصورة عامة، ويستند التحليل الفني على فرض أساسي وهو أن - التاريخ يعيد نفسه في السوق - فإذا نتج عن نمط معين من النشاط نتائج معينة فإنه يمكن افتراض حدوث نفس النتائج في حالة ظهور هذا النمط في المستقبل¹ ؛ وعلى هذا الأساس يضيف التحليل الفني الكثير من التحليلات بدراسة المعلومات المتاحة عن السوق بغرض بناء خرائط لإظهار أنماط معينة لحركة الأسعار وعلى ذلك يعتمد التحليل الفني بتحليل اتجاهات الأسعار على مستوى السوق إجمالاً، وهو مجال متطور يأتي كل يوم فيه بالجديد، فهو مجال يتعامل مع احتمالات وظروف البيئية والسوق².

¹ محمد صالح الحناوي ، تحليل وتقييم الأسهم والسندات: مدخل الهندسة المالية ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 1998 ، ص149.
² جلال إبراهيم العبد، تحليل وتقييم الأوراق المالية ، الدار الجامعية، الطبعة الأولى ، الإسكندرية ، 2003 ، ص149.

المطلب الثالث. تسوية الديون واهتلاك القروض:

رأينا فيما سبق أن البنك يبدي مرونة في استرجاع مستحقاته، وفي حقيقة الأمر فإن البنك لا يقدم على منح قرض إلا ووضع له جدول استهلاك سداده، لأنه تحدث كثيرا من المشاكل للزبون مما يستدعي على البنك تسوية ديونه وتقييم محفظة قروضه، وسنقدم هذه المفاهيم في العناصر التالية:

الفرع الأول. تقييم محفظة القروض: تمثل القروض مشكلة كبيرة جدا بالنسبة للتقييم وذلك لأن معظم أنواع البنوك ليست لها سوق نشطة ومنظمة تتميز بتبادل حر للمعلومات لذلك فإن البنك لا يكون قادرا على تقييم محفظة قروضه يوميا على أساس معطيات السوق؛

وهذا الوضع يوجب تقييم محفظة القروض البنكية على أساس كل حالة على حدة، وعمليات التقييم تخضع للاختلاف، فهناك العديد من الافتراضات التي يتم وضعها مثل توقيت السداد والسداد المقدم ومخاطر العجز عن السداد ومعدلات الفائدة المستقبلية، لذا يكون من الضروري أخذ هذه الأمور في الحسبان عند التقييم¹؛

إن الفكرة الأساسية التي يقوم عليها القرض هي فكرة معدل الخصم والقيمة الحالية وهي فكرة رياضية أطلق عليها كينز الكفاية الحدية لرأس المال، وتقوم على سند من القول بأن القيمة السوقية للدينار اليوم ليست هي القيمة السوقية له بعد فترة زمنية تالية، حيث تزداد هذه القيمة بنسبة تعادل قيمة العائد على استثمار هذا الدينار خلال هذه الفترة؛ إذ أن هذه الفكرة تضع الزمن في الاعتبار الأول لها وتعتبر سعر الفائدة أداة لاحتساب قيمة هذا الزمن²؛

ولتوضيح مختلف الأشكال التي تظهر عليها التسديدات (التدفقات النقدية) هنا، ولغاية تسهيل فهم علاقاتها ببعضها البعض، وتسهيل التعبير عنها رياضيا ونمذجتها ومن ثم تطبيق العلاقة الرياضية المناسبة لها فإنه يمكن اعتبار أي مقدار فردي من المال يظهر في وحدة زمنية ما بقيمة الحالية مقارنة مع أي قيمة نقدية تتبعه زمنية في ظهورها؛ ويعتبر أي مقدار فردي يظهر في لحظة زمنية ما بقيمة مستقبلية مقارنة مع أية قيمة نقدية تسبقه في الزمن³؛ ونقطة البداية الجيدة للتقييم هي تحديد القيمة الدفترية للقروض أي الرصيد الأصلي للقرض ناقص الانخفاضات في الأصل من خلال المدفوعات بالإضافة إلى أعباء القرض، وعادة ما يكون من السهل تحديد القيمة الدفترية من المعلومات المستخرجة من خلال نظام القروض للبنك، ومعظم أنظمة القروض تعمل من خلال الحاسوب وتحمل القيمة الدفترية لليوم السابق؛

هناك سببان رئيسيان لاختلاف القيمة الدفترية والقيمة السوقية لأي قرض وهما:

❖ معدل الفائدة الحالي الذي يتم تحميله على القروض المشابهة اليوم يختلف عن معدل الفائدة الحقيقي المحمل على القرض؛

¹ طارق عبد العال حماد، التقييم: تقدير قيمة بنك لأغراض الاندماج أو الخصخصة، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص 366.
² عبيد علي أحمد حجازي، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض وبيان كيفية معاملته ضريبيا، دار النهضة العربية، دون مدينة، 2001، ص 85.
³ جمال أصبوحات العبادي، الاقتصاد الهندسي، مكتبة المجتمع العربي، الطبعة الأولى، عمان، 2004، ص 49.

❖ القروض التي لا تسدد وكذلك لا يتم سداد فوائدها، والقيمة الصافية لا تغطي الرصيد الأصلي المتداول وتستحق الفوائد التي لم تسدد، وفي هذه الحالة فإن القيمة السوقية للقروض تكون أقل القيمة الدفترية؛ لا يمكن تقييم القروض الجديدة غير الجيدة لحساب صافي القيمة الحالية للدخل المستقبلي، وذلك لعدم وجود دخل، وقد لا يوجد أبداً، وتقييم هذه القروض يكون عملية موضوعية يجب أن تتناول احتمالات معاودة السداد مرة أخرى وقيمة الضمان أو أي منها؛

وإذا كان القرض غير جيد فهذا لا يعني أن قيمته السوقية لا بد أن تكون أقل من القيمة الدفترية، وإذا كان للقروض ضمان جيد بممتلكات قابلة للبيع فإن قيمة التصفية قد تغطي الدين بشكل كافٍ؛ وعند تقييم محفظة القروض لبنك فإنه من المفيد أن يحدد كل قرض يتم تقييمه حسب واحد من الفئات التالية¹:

- **الفئة الأولى:** تكون ذات قيمة أكبر وأكثر تعقيداً ويمكن أن تؤثر على القيمة الكلية لأصول البنك وعليه يجب دراسة هذه القروض بعناية شديدة وأغلب هذا النوع هي القروض التجارية؛

- **الفئة الثانية:** تكون أسهل نسبياً في تقييمها لأن مدفوعاتها ثابتة لفترة زمنية محددة، وهناك بعض مخاطر السداد، ولكنها تكون أقل من الأنواع الأخرى من القروض وتمثل في قروض المستهلكين.

- **الفئة الثالثة:** يصعب تقييم هذا النوع بسبب تنوع المدفوعات وعدم وجود شروط جزائية لعدم السداد، ويتأثر المقترضين بمعدل الفائدة بنسبة أشد مما يؤثر على السداد وإعادة التمويل.

- **الفئة الرابعة:** يشبه تقييمه للقروض العادية ذات المدفوعات المنتظمة، ما عدا أن القيمة المتبقية من الضمان توجد في نهاية فترة الإيجار، وخلال هذه الفترة تقييم سلسلة المدفوعات مثل قروض المستهلكين تماماً، لذلك يجب الاهتمام الجيد بضمان الإيجار وافتراضات القيمة المتبقية؛

- **الفئة الخامسة:** تحتاج لتقييم كل حالة على حدة لأنه لا يوجد تدفق نقدي، ويمكن أن تتضح من قيمة التصفية للقروض والتحليل الفردي لكل حالة قد تؤدي للتوصل إلى افتراضات بشأن المدفوعات المستجدة التي يمكن أن تحدث وبالتالي تخضع للتقييم؛

يلاحظ في مجال القرض المصرفي، لا يقبل البنك إقراض زبائنه مبلغ يساوي كافة قيمة الاستثمار المراد تحقيقه عادة ما يقتصر البنك على تمويل نسبة 60% أو 70% ويبرز هذا السلوك رغبة البنك في التأكد من جدية المقترض².

الفرع الثاني: تسوية الديون³: عادة ما يحدث عند الاقتراض الاتفاق على آجال محددة لاستحقاق هذه المبالغ حسب ظروف المقترض؛ إلا أنه قد تحدث تغيرات غير متوقعة للمدينين تحول دون قيامهم بسداد المبالغ المستحقة عليهم وفقاً لطرق وتواريخ السداد المتفق عليها من قبل، مما يدفع الطرفان إلى تعديل الديون أو تسويتها بطرق وتواريخ جديدة تتناسب وظروف المدينين الجديدة وهي ما يطلق عليها إعادة جدولة الديون وعادة ما تتم تسوية الديون وفق الطرق التالية:

¹ طارق عبد العالي حماد، مرجع سبق ذكره، ص 367.

² هاني محمد دويدار، مرجع سبق ذكره، ص 263.

³ عمر عبد الجواد عبد العزيز، الرياضيات المالية فائدة بسيطة وفائدة مركبة، دار صفاء، الطبعة الأولى، عمان، 1999، ص 89 وص 255.

أولاً. السداد بدين واحد سابق لتواريخ استحقاق الديون القديمة: في هذه الحالة يتم الاتفاق بين البنك والزيون على استبدال الديون القديمة بدين واحد يستحق قبل تواريخ استحقاق الديون القديمة، وعندئذ يفضل في هذه التسوية استخدام معادلة القيمة الحالية التالية:

قيمة الدين الجديد في تاريخ استحقاقه = القيمة الحالية للديون القديمة في تواريخ استحقاق الدين الجديد.

ثانياً. السداد بدين واحد يستحق في تاريخ لاحق لتواريخ استحقاق الديون القديمة: يفضل في هذه الحالة استخدام قوانين الجملة ذلك أن الدين الجديد يستحق في تاريخ لاحق لتواريخ استحقاق الديون القديمة.

ثالثاً. السداد بدين واحد يستحق خلال تواريخ استحقاق الديون القديمة: أي إن المدين يرغب في تسوية ديونه بدين واحد يستحق في تاريخ لاحق لتواريخ بعض الديون وسابق لتواريخ البعض الآخر، عندئذ يمكن إيجاد قيمة الدين الجديد من خلال الصيغة التالية:

قيمة الدين الجديد = جملة الديون السابقة + القيمة الحالية للديون اللاحقة .

رابعاً. السداد بعدة ديون تستحق خلال تواريخ استحقاق الديون القديمة: تستخدم هذه الطريقة بصفة عامة عند إجراء تسوية الديون، وتتلخص في معادلة القيمة الحالية للديون القديمة الآن (في تاريخ التسوية) مع القيمة الحالية للديون الجديدة في نفس التاريخ، ويفضل عادة اتخاذ تاريخ الاتفاق على إعادة التسوية هو أساس التسوية وتصبح معادلة التسوية على النحو التالي:

القيمة الحالية للديون قبل التسوية = القيمة الحالية للديون بعد التسوية.

خامساً. سداد الديون القديمة بدين واحد قيمته الاسمية تعادل مجموع القيم الاسمية للديون القديمة (الاستحقاق المتوسط): يطلق على تاريخ التسوية لهذا النوع الاستحقاق المتوسط، لأنه يتوسط تواريخ الديون القديمة ويمكن تطبيق المعادلة التالية:

القيمة الحالية للديون قبل التسوية الآن = القيمة الحالية للدين الجديد الآن.

الفرع الثالث. اهتلاك القروض:

المقصود باهتلاك القروض هو سدادها مع فوائدها سواء تم ذلك في صورة مبلغ واحد أو على دفعات متساوية أو غير متساوية، حيث ينتهي سداد القرض كله بسداد الدفعة الأخيرة منه في نهاية المدة¹؛ ويعرف استهلاك القرض كذلك بأنه تنظيم طريقة سداد القروض سواء كانت قصيرة أو طويلة الأجل بطريقة تناسب ظروف كل من البنك و المقترض، حيث يتم الاتفاق بينهما على طريقة تناسب ظروف وأوضاع المقترض وفي نفس الوقت تفيد البنك ولا تضر مصلحته²؛

ولكي تتحقق العدالة للطرفين يقوم البنك بإعداد جداول الاستهلاك وهي جداول لتلخيص قيمة استهلاك أي قرض، حيث يتم تسجيل قيمة كل دفعة مجزئة إلى القيمة التي تخص القرض الأصلي والقيمة التي تخص الفائدة،

¹ عمر عبد الجواد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 153.
² عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 298.

ويمكن أن تحتوي جداول استهلاك القروض البيانات التالية¹، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (04): جدول استهلاك القروض.

السنة	الرصيد بداية المدة	الفائدة	الدفعات	الاستهلاك	الرصيد نهاية المدة
1
2
.
.
ن	0

المصدر: عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 307.

1. **الوحدة الزمنية:** وتكون كأرقام متسلسلة مثل الوحدة 1، 2..... ن الخ.
2. **رصيد القرض في أول كل فترة.**
3. **الفائدة:** مقدار الفائدة المستحقة لكل فترة زمنية، وتكون غالباً في نهاية كل فترة زمنية.
4. **الدفعات:** وهو القسط السنوي المتساوي وهو عبارة عن جزء من القسط وقيمة الفائدة المستحقة لكل فترة زمنية.
5. **الاستهلاك:** وهو قيمة الجزء الذي يخص القرض أو قيمة الاستهلاك من أصل القرض.
6. **الباقى:** هو الرصيد في نهاية كل فترة زمنية والمتبقي من أصل القرض.

و غالباً ما يتم إتباع إحدى الطرق التالية في استهلاك القروض:

أولاً . استهلاك القروض قصيرة الأجل:

- استهلاك القروض بأقساط متساوية من الأصل و الفوائد معا.
- استهلاك القروض في نهاية المدة مع سداد الفوائد مقدماً.
- استهلاك القروض بأقساط متساوية من الأصل فقط مع سداد الفوائد مقدماً.
- استهلاك القروض بأقساط متساوية من الأصل فقط و معها فائدة الرصيد.

ثانياً . استهلاك القروض طويلة الأجل:

- استهلاك القروض بأقساط متساوية من الأصل فقط .
- استهلاك القروض بأقساط متساوية من الأصل و الفوائد معا.

¹ غازي فلاح المومني، الرياضيات المالية المعاصرة، دار المناهج، الطبعة الثانية، عمان، 2002، ص 268.

المبحث الثاني . التحليل المالي وتقييم الاقتراحات الاستثمارية:

تهتم البنوك ومنظمات الأعمال المصرفية اهتماما خاصا بدراسة المركز المالي للجهات الطالبة للائتمان قبل منحه، لذا تقوم هذه المنظمات ببعض الدراسات المالية من خلال متابعة معمقة وتحليل رقمي لكل مايتعلق بالقضية موضوع القرار ،ويتمثل هذه الدراسة في التحليل المالي وتقييم الاقتراحات الاستثمارية ،ويمكن دراسة هذه الجوانب من جهات نظر عديدة غير أننا سنركز على وجهة نظر البنك كصاحب دين لتحقيق ضمان استرداد دينه بتاريخ الاستحقاق .

المطلب الأول . طبيعة و أدوات التحليل المالي:

يعتبر التحليل المالي من الطرق و الأساليب الفنية التي يصوغها المحلل لتحويل البيانات والمعلومات المرتبطة بموضوع الدراسة إلى مؤشرات مالية تهدف إلى توضيح الماضي وانجازات الزبون لرسم سياسة المستقبل¹ ؛

ويمكن النظر إلى التحليل المالي باعتباره أنواعا متعددة يكمل بعضها الآخر، وهذه الأبواب ناتجة عن التبويب الذي سيتم استنادا إلى أسس مختلفة، فقد يأخذ التحليل بعدا زمنيا يمثل الماضي والحاضر ويتمثل في تحليل التغير و الاتجاه و الذي ينفذ من خلال شكلين² :

• **التحليل الرأسى :** ويعنى هذا التحليل بدراسة عناصر ميزانية واحدة و ذلك من خلال إظهار الوزن النسبي لكل عنصر من عناصر الميزانية إلى مجموع الميزانية أو إلى مجموع المجموعة التي ينتمي إليها ، و بمعنى آخر تحويل الأرقام المطلقة الواردة في الميزانية إلى نسب مئوية ، و يمكن استخدام هذا التحليل أيضا في جداول حسابات النتائج لمعرفة نسبة كل عنصر من عناصره ، و يعتبر هذا التحليل ساكنا ولا يكون مفيدا إلا إذا تم مقارنته مع نسب أخرى ذات نفس الدلالة ، لذلك نجد أن استخدام هذا التحليل بمفرده لا يعتبر مؤشرا جيدا على مدى قوة أو ضعف الحالة موضع الدراسة؛

• **التحليل الأفقى :** يعنى بدراسة التغيرات الحادثة في عناصر القوائم المالية على مدى عدة فترات زمنية، ولذلك يدعى بالتحليل المتحرك ، و الفائدة الرئيسية لهذا التحليل تتركز في معرفة اتجاه تطور عناصر القوائم المالية ، لذا يسمى هذا التحليل أيضا بتحليل الاتجاه ، و يتم حساب اتجاه التطور وفقا للمعادلة التالية :

$$\text{قيمة العنصر في سنة المقارنة} \times 100 \times \text{وتدعى معادلة الأرقام القياسية .} \\ \text{قيمة العنصر في سنة الأساس}$$

ونائج هذه المعادلة هو نسبة التغير في كل عنصر بالزيادة أو النقصان؛ وهكذا فان هذا التحليل مفضل عن طريق وضع إشارات موجبة أو سالبة لأنها أكثر دلالة، ولكي نستطيع دراسة الاتجاه والمقارنة

¹ وليد ناجي الحيايى ، الاتجاهات المعاصرة في التحليل المالي ، منهج علمي وعملي متكامل ، الوراق ، الطبعة الأولى ، عمان ، 2004 ، ص 37 .
² منير شاكر محمد و آخرون ، التحليل المالي مدخل صناعة القرارات ، دار وائل ، الطبعة الثانية ، عمان ، 2005 ، ص 38 .

بشكل موضوعي يجب اختيار سنة الأساس و التي يجب أن لا تكون متميزة نتيجة ظروف خاصة مرت بها المؤسسة ، و أن لا تكون متقدمة أو بعيدة ، خاصة و أن عالمنا يتميز بسرعة التغير و التطور في الظروف الاقتصادية .

إن تحليل التغير و الاتجاه قد يأخذ منحنيين ، المنحى الأول و هو الذي يغطي فيه فترة زمنية قصيرة ، ويستفاد منه في قياس قدرات و انجازات المؤسسة في الأجل القصير حول تغطية التزاماتها الجارية وتحقيق الإيرادات التشغيلية لذلك غالبا ما يسمى بتحليل السيولة ، أما المنحى الثاني فهو التحليل المالي طويل الأجل و يركز هذا التحليل على تحليل هيكل التمويل العام و الأصول الثابتة و الربحية في الأجل الطويل ، إضافة إلى تغطية التزامات المؤسسة طويلة الأجل بما في ذلك القدرة على دفع فوائد و أقساط الديون ومدى انتظامها في توزيع الأرباح¹ ،

بالإضافة إلى الأبعاد السابقة في التحليل و الزوايا المختلفة لها يفرق بعض الكتاب بين نوعين من النماذج في التحليل التنظيمي : نظام البقاء و نظام الفاعلية ، أما النظام الأول فيتكون من مجموعة من الأنشطة التي يترتب على القيام بها مجرد بقاء المشروع في السوق و في هذا النوع من التحليل التنظيمي تلعب المعلومات المحاسبية دورا متواضع للغاية بالنسبة للأداء إذ يقتصر الأمر على تحديد الدخل و إعداد قوائم التكاليف اللازمة لهذا الغرض ، و إنما تكون قيمة هذه المعلومات كأوضح ما تكون في النظام الثاني ، ذلك أنه في نظام الفاعلية تسهم هذه المعلومات في تحديد نموذج للتفاعل بين عناصر النظام بما يجعلها أكثر فعالية في تحقيق الأهداف المحددة ، و هكذا يصبح من الضروري أن يهتم المحلل بالأداء كصورة من صور التفاعل بين عناصر المؤسسة التي يمولها² ؛

فتحليل أوجه تعرض بيان الميزانية للمخاطر يكون مفيدا للغاية إذا تم التحليل في حينه لإتاحة الفرصة لصانعي السياسة تحديد وتصحيح أوجه الضعف قبل أن تسهم في إثارة الصعوبات المالية³ ؛ لذلك تقوم البنوك بعدد من الأساليب التي تشكل في مجملها الطرق العملية المستخدمة في التحليل و المتمثلة في :

- التحليل باستخدام المؤشرات المالية ؛
- التحليل باستخدام التدفقات النقدية ؛
- التحليل بواسطة نقطة التعادل ؛
- تحليل كفاءة العمل و درجة الرافعة .

و التحليل المالي باستخدام العناصر السابقة لا يعتبر غاية بحد ذاته من وجهة نظر البنك ، و إنما هو وسيلة في نشاطه لإسناد قراره الائتماني بنتائج تلك التحليلات ، و من المتعارف عليه أن عملية التحليل المالي يمكن إجراؤها بأكثر من أسلوب و تعطي نتائج تساعد في تحديد حكمها النهائي في قبول طلب الائتمان أو رفضه،

¹ وليد ناجي الحياي ، مرجع سبق ذكره ، ص 30 .

² عبد الحميد عبد المنعم عقدة ، محددات الأداء و نظم المعلومات المحاسبية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز في الاقتصاد و الإدارة ، مجلد 01 ، المملكة العربية السعودية ، 1988 ن ص 189 .

³ كريسيان كيلر ، أهمية بيان الميزانية في تحاشي الأزمات ، مجلة التمويل و التنمية ، مجلد 39 ، عدد 04 ، ديسمبر 2002 ، ص 15 .

ومن أكثر الأساليب شيوعاً و سهولة في التحليل المالي هو أسلوب التحليل باستخدام النسب المالية التي تعطي نتائج و تصورات حول الكثير من التساؤلات المتعلقة بالمركز المالي و النقدي و الأداء لطالب الائتمان¹ .

و عادة ما يتم تقييم مدى أهمية النسب المالية التي يتم التوصل إليها بمقارنتها بمعيار معين لغرض التأكد من ملاءمتها ، ومن المعروف في هذا المجال استخدام أربع أنواع من المعايير للمقارنة مع النسب المستخرجة للوصول إلى تقييم موضوعي بشأنها وهي² :

- المعايير التاريخية : وهي معايير مستقاة من فعاليات المؤسسة ذاتها للسنوات السابقة ولذا فإنها تساعد في قياس مدى التطور أو التراجع الذي حدث في نشاطها ، وفي الوقت ذاته تأخذ واقع حالها وطبيعة خصائصها التي تميزها عن غيرها ؛

- معايير الصناعة : تأخذ بالاعتبار متطلبات النشاط في ذلك النوع من الصناعة أو القطاع المهني لأغراض قياس وتقييم فرع أو أكثر من فروع الصناعة أو النشاط .

- المعايير المطلقة (النمطية) : هي الحالات المتفق عليها بأنها تمثل الصيغة المثالية لحدث معين وهي خاصة متأصلة تأخذ شكل قيمة مالية ثابتة لنسبة معينة مشتركة بين كافة المنشآت وتقاس بها التقلبات الواقعية ؛ غير إن استخدام هذا النوع من المعايير قليلاً لابتعاده عن الواقع ؛

- المعايير الإدارية : هي المعايير المصممة من قبل المؤسسة ذاتها لتمثيل مؤشر للأداء والتقييم وتحديد الانحرافات ؛ وبالتالي تنتقد في أنها المعايير المثلى للمقارنة وتقييم الأداء كما أنها لا تأخذ بعين الاعتبار واقع الأداء العام .

وبهذا يبقى أمام البنوك استخدام المعياريين الأوليين لتفسير وتحليل الزوايا العديدة لمجموعة النسب التي تستخرجها البنوك بهدف معرفة قدرة الزبون في تسديد التزاماته ومعرفة مدى حاجته للائتمان المطلوب .

المطلب الثاني . النسب المالية ودلالاتها :

تتاح أمام المحلل الائتماني عدد كبير من النسب المالية التي تستخدم لتقييم أداء الزبون ، وفي واقع الأمر يمكن حساب عدد لانهائي من النسب المالية لنفس المؤسسة ، إلا أنها ليست جميعها ذات معنى مهم ، لذا فيجب على المستخدم لهذه النسب المالية أن يقوم باختيار الأهم منها و يتفادى النسب المتشابهة أو ذات المعنى المتطابق ، ورغم أن ما للنسب من معنى و سهولة في الحساب فإنه لا يمكن اعتبارها ذات إجابة تلقائية في حالة استخدامها لأي مشكل ، إذ يجب اتخاذ الحذر في اختيار و تفسير النسب ذات الدلالة³ ؛ و على العموم

¹ Mohmood Ibrahim and Adnan Taieh Al-Naame , Financial & Banking Studies in English , daralmassira , one edition , Oman , 2003 , P106 .

² منير شاكر محمد وآخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 84 .

³ ناصر دادي عدون ، تقنيات مراقبة التسيير : تحليل مالي ، دار المحمدية العامة ، الجزائر ، 2000 ، ص52 .

سوف نعرض مجموعات من النسب المالية المتداولة في هذا المجال دون شرح كيفية إعداد الجداول* المستخرجة منها هذه النسب .

الفرع الأول . النسب المالية الرئيسية : يعتبر التحليل المالي بواسطة النسب المالية من الوسائل المهمة والأساسية في دراسة المركز المالي للمؤسسة طالبة الائتمان ، و تصنف النسب المالية إلى خمسة مجموعات رئيسية و هي نسب السيولة و نسب النشاط و نسب المديونية و تقيس هذه النسب المخاطرة ، و هناك نسب الربحية و نسب السوق* التي تقيس العائد¹ ؛ و سنحاول تحليل تطبيقات هذه النسب :

أولاً . نسب السيولة : تعتبر نسب السيولة من أقدم النسب استخداما و التي كانت موضع دراسة و اهتمام سداد الدين عند الاستحقاق ، و في هذا الصدد يمكن تقسيم الديون المترتبة على المؤسسة حسب مدة استحقاقها إلى ديون مستحقة فورا و مدتها لا تفوق ثلاثون يوم ، و ديون قصيرة الأجل و مدتها إلى غاية سنة ، و ديون متوسطة الأجل و مدتها مابين السنة و الثلاث سنوات ، و أخيرا الديون الطويلة الأجل و مدتها أكثر من الثلاثة السنوات² ؛ و في الغالب يتم دراسة السيولة من خلال النسب التالية :

1. نسب التداول : من أكثر النسب المالية شيوعا لقياس سيولة المؤسسة و تحسب بالعلاقة التالية :

$$(\text{الأصول المتداولة} / \text{الخصوم المتداولة}) \times 100 .$$

و تظهر هذه النسبة درجة تحقيق التناسق بين الاستخدامات قصيرة الأجل و المصادر المالية قصيرة الأجل ، و بعبارة أخرى يجب أن يكون لدى المؤسسة المقدرة المالية لمواجهة الالتزامات المالية فورا مع ضمان استمرار النشاط ،

لقد حظيت هذه النسبة باهتمام المحللين و خاصة لأغراض تقييم الائتمان ، و تم تحديد معيار عام لهذه النسبة وهو (0.5) ، أي أن تكون الأصول المتداولة ضعف الخصوم المتداولة ، و لكن في الوقت الحالي ضعفت أهمية هذه النسبة لأن العبرة ليست في مبلغ الأصول المتداولة و إنما في تركيبها و سرعة تحولها إلى نقدية ، و أنها أي النسبة قد تتغير بعد لحظات من إعداد الميزانية المالية ؛

2. نسب السيولة السريعة : يلجأ المحلل الائتماني إلى هذه النسبة لتعزيز ملاحظاته المستندة إلى نسبة التداول بشأن موقف السيولة التي يمتلكها الزبون نظرا لأن حسابها يركز على عناصر تتسم أكثر من غيرها قدرة على التحول إلى نقود ، و هي تمثل السيولة الحقيقية لدى الزبون ، و تحسب هذه النسبة كما يلي :

$$[(\text{الأصول المتداولة} - \text{أصعبها تحولا إلى نقدية}) / \text{الخصوم المتداولة}] \times 100 .$$

* يتطلب حساب النسب المالية تحضير بعض الجداول المالية مثل الميزانية المالية المختصرة و جدول التدفقات النقدية وفق مبادئ محاسبية و معايير متعارف عليها في هذا المجال ، و شرح مفصل لكيفية تحضير هذه الجداول يتطلب دراسة منفردة بذاتها مع ذكر أمثلة ، و لمن يهمه الأمر يمكن الرجوع إلى المراجع المدونة في هذا المبحث .

* تهتم هذه النسب بقياس العائد على الاستثمار في الأسهم و غالبا ما يستعمل هذه النسب محللوا الأوراق المالية لتحديد السعر المناسب لإصدار الأسهم الجديدة و تعظيم القيمة السوقية للسهم الواحد ، أنظر: (مؤيد عبد الرحمن الدوري و نور الدين أبو زناد ، ص 96) ؛ و هذا ما لم نقف عنده لأننا استثنينا من دراستنا هذا النوع من التحليل كما تقدم .

¹ مؤيد عبد الرحمن الدوري و نور الدين أديب أبو زناد ، التحليل المالي باستخدام الحاسوب ، دار وائل ، الطبعة الثانية ، عمان ، 2006 ، ص 69 .
² منير شاكر محمد و آخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 71 .

هذه النسبة أضيق من نسبة التداول ، فقد تم استبعاد أصعب العناصر تحولاً إلى نقدية ، والسؤال الذي يطرح نفسه من هو العنصر الذي يعتبر أصعب العناصر تحولاً إلى نقدية ؟

أغلب أدبيات المحاسبة اعتبرت المخزون هو أصعب العناصر تحولاً إلى نقدية ، و بمعنى آخر أبطنها تحولاً إلى نقدية ، لذلك أظهرت هذه الأدبيات المخزون مباشرة في بسط هذه النسبة ، ولكن قبل الحكم على هذه النسبة يجب مراعاة دراسة هذه العناصر ، فلربما كانت إحدى العناصر أكثر بطئاً في التحول إلى نقدية ، عندئذ يجب إضافتها إلى عنصر المخزون¹ ؛

و بهذا التحديد تعد هذه النسبة أكثر دقة في قياس السيولة و تقدير احتمالات العسر المالي التي يتعرض لها الزبون قياساً بنسبة التداول ، و لهذا فارتفاع هذه النسبة عن المعيار الذي اعتمده البنوك كمؤشر قياس وهو (01) يزيد من الضمان لإدارة الائتمان لأن ذلك يعطيها تأكيداً بأن الزبون قادر على تسديد التزاماته الجارية و حق البنك في تواريخ استحقاقها ، وأن الزبون لا يواجه أية مشاكل في تحقيق رغبته بتسديد ما عليه².

3. نسبة السيولة النقدية : و تحسب هذه النسبة كما يلي :

(النقدية في الصندوق و البنك / الخصوم المتداولة) $\times 100$.

وتظهر هذه النسبة مقدرة المؤسسة النقدية المتاحة في لحظة معينة لتسديد الالتزامات قصيرة الأجل ، إلا إن السؤال الذي يثار حول هذه النسبة وهو إذا كانت الوحدة الاقتصادية تملك في زمن الاقتراض أو الائتمان سيولة كافية تستطيع تغطية الالتزام فلماذا تلجأ إلى الاقتراض ؟ لذلك يجب اختيار النسب المالية التي تناسب موضوع التحليل شريطة أن تكون قليلة العدد ومستقلة عن بعضها البعض ، من أجل ألا يقع في دائرة التفكير مما يؤدي إلى ضياع الوقت و الجهد³.

ثانياً . نسب النشاط أو الكفاءة : من أكثر النسب المستعملة في هذا المجال هي معدل الدوران ، و تتعلق معدلات الدوران في بيان كشف مؤشر كفاءة استخدام الأصول في توليد إيرادات، وهذه المؤشرات تقدم الحكم على كفاءة تشغيل الأموال في الأنشطة المختلفة ، ولتحقيق هذه الأغراض يلجأ المحلل إلى استخدام النسب التالية:

1. نسبة معدل دوران رأس المال العامل : المقصود برأس المال العامل مجموع الأصول المتداولة التي تمتلكها المؤسسة في تاريخ معين، أما الفرق بين الأصول المتداولة والديون القصيرة الأجل تسمى صافي رأس المال العامل، و لقياس درجة كفاءة رأس المال العام يتم تحديد عدد المرات التي يدورها خلال السنة المالية الواحدة⁴ ، و تحسب بالعلاقة التالية :

صافي المبيعات / متوسط رأس المال العامل .

1 منير شاكر محمد و آخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 72 .

2 حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سبق ذكره ، ص 269 .

3 وليد ناجي الحياي ، مرجع سبق ذكره ، ص 54 .

4 وليد ناجي الحياي ، مرجع سبق ذكره ، ص 94 .

وتظهر هذه النسبة مساهمة كل دينار من الأموال المستثمرة من المبيعات مما يتيح إمكانية تحقيق الأرباح التي تتضاعف بزيادة عدد المرات التي يدورها رأس المال العامل، غير أنه لا بد من دراسة ربحية رأس المال العامل لأن ارتفاع معدل دوران رأس المال لا يعني بالضرورة زيادة الأرباح؛

2. نسبة معدل دوران الأموال الخاصة : وتحسب هذه النسبة كما يلي :

صافي المبيعات / متوسط الأموال الخاصة .

وتظهر هذه النسبة إمكانية الدينار من الأموال الخاصة على تحقيق مبيعات المؤسسة، وارتفاع هذه النسبة مؤشر على الاستثمار، وطبيعي أن تكون هذه النسبة أعلى من النسبة السابقة في نفس المؤسسة لأن المقام أصغر في هذه النسبة (الأموال الخاصة) عن المقام في النسبة السابقة (رأس المال العامل)¹ .

3. معدل دوران المخزون : تقيس هذه النسبة مدى سرعة حركة المخزون أي عدد المرات التي تقوم فيها المؤسسة بشراء البضاعة وبيعها خلال السنة المالية الواحدة ، و تحسب بالعلاقة التالية² :

تكلفة المبيعات / متوسط المخزون

و كلما ارتفعت هذه النسبة كان ذلك مؤشرا على كفاءة المؤسسة ، إلا أنه لا بد من التنويه هنا أن هذا المعدل يرتبط بطبيعة النشاط الاقتصادي الذي تمارسه المؤسسة ، فمعدل الدوران في المؤسسات الصناعية هو دائما أقل من معدلات الدوران في المؤسسات التجارية ، و على مستوى المؤسسات الصناعية نجد معدلات الدوران في المؤسسات الاستخراجية و الصناعات الثقيلة هو دائما أقل من معدلات الدوران في الصناعات الغذائية و التحويلية ، و هنا لا بد من إتمام هذه النسبة بحساب متوسط فترة التخزين و التي تحسب كما يلي :

متوسط فترة التخزين = 360 يوم / معدل دوران المخزون .

و كلما قلت فترة التخزين كلما كان ذلك أفضل للمؤسسة ، فتكاليف التخزين تصبح أقل و سيولة المؤسسة تتحسن و حاجة المؤسسة للأموال تقل ، و للحكم على النتائج لابد من إجراء المقارنات اللازمة مع السنوات السابقة و المؤسسات المماثلة و المؤشر المعياري للقطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة³ .

4. معدل دوران المدينين : هو من المؤشرات التي تساعد في تقييم سياسة منح الائتمان و سياسة التحصيل بالمؤسسة حيث تقيس السرعة التي فيها المؤسسة بتحصيل ديونها من الغير ، وتحسب هذه النسبة كما يلي :

(الزبائن + أوراق القبض) / المبيعات السنوية .

ولحساب متوسط التحصيل لتكون النسبة ذات دلالة أكبر نستعمل العلاقة :

متوسط فترة المدينين = 360 يوم / معدل دوران المدينين .

و كما هو معروف هذه النسبة تتعلق بالسيولة فكلما ارتفع هذا المعدل انخفضت فترة التحصيل ، وهو ما يحسن سيولة المؤسسة ويقلل حاجاتها للتمويل .

¹ منير شاكر محمد و آخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 76 .

² مؤيد عبد الرحمن الدوري و نور الدين أديب أبو زناد ، مرجع سبق ذكره ، ص 76 .

³ منير شاكر محمد و آخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 77 .

5. معدل دوران الدائنين : تستخدم هذه النسبة للحكم على كفاءة إدارة المؤسسة لسداد التزاماتها المتداولة ، ويتم استخراج هذا المعدل بموجب الصيغة التالية :

(الموردون + أوراق الدفع) / المشتريات السنوية .

و لحساب متوسط فترة السداد أو الدفع نستعمل العلاقة :

متوسط فترة الدائنين = 360 يوم / معدل دوران الدائنين .

و تشير هذه النسبة إلى الفترة الزمنية التي يمنحها الدائنون إلى المؤسسة ، وتعطي هذه النسبة دلالة إذا تم ربطها مع النسبة السابقة أي فترة التحصيل وفترة السداد ، وبهذا الربط بين النسبتين تعطي للبنك وعموم الدائنين فكرة عن المواعيد والأوقات التي يمكن للمؤسسة دفع التزاماتها وتحصيل حقوقها ، والتي يفترض أن تكون الفترة الممنوحة للمدينين أقصر من الفترة الممنوحة للدائنين¹.

ثالثا . نسب المديونية : يشير وضع الديون في المؤسسة إلى كمية استخدام أموال الآخرين في خلق الأرباح أي المدى الذي ذهبت إليه المؤسسة في الاعتماد على الغير لتمويل احتياجاتها ، ويهتم البنك بهذه النسبة لأن الدين يلزم المؤسسة بدفع الفوائد في تواريخ محددة بالإضافة إلى أصل الدين ، ويمكن قياس نسبة الدين لدى المؤسسة من خلال حجم المديونية والقدرة على خدمة الدين و بما تعرف بنسب التغطية ويمكن للبنك أن يشتق هذه النسب وغيرها على النحو التالي² :

1. نسبة التمويل الخارجي : وتحسب هذه النسبة كما يلي :

[(الدين طويل الأجل + الدين قصير الأجل) / مجموع الأصول] × 100 .

تظهر هذه النسبة مدى اعتماد المؤسسة على التمويل الخارجي و اتجاه هذه النسبة للارتفاع يعني زيادة عبئ الفوائد ، وفي هذه الحالة يجب أن تكون المنافع المحصلة أكبر من أعباء الفوائد ، وارتفاع هذه النسبة عن 50% يعتبر مؤشر سلبي لأنه يفقد المؤسسة استقلالها المالي .

2. نسب المديونية الكاملة (نسبة الاستقلالية المالية) : تحسب هذه النسبة ما يلي :

إجمالي الديون / الأموال الخاصة × 100

تقيس هذه النسبة مدى مساهمة الدائنين في تمويل الأصول مقارنة مع الأموال الخاصة ، وعادة ما يفضل الدائنون (البنك) أن تكون هذه النسبة غير مرتفعة لأن انخفاضها يمثل وقاية في حالة التصفية ، ويجب أن لا تتجاوز هذه النسبة الواحد (01) حيث يعتبر مؤشر سلبي عندما تزيد الأموال المقترضة على الأموال الخاصة .

ويمكن اشتقاق نسبتين تصب في هذا المجال وهي نسبة المديونية قصيرة الأجل ونسبة المديونية طويلة الأجل . وتحسب الأولى بالعلاقة التالية :

الخصوم المتداولة / الأموال الخاصة × 100

¹ مؤيد عبد الرحمن الدوري و نور الدين أديب أبو زناد ، مرجع سبق ذكره ، ص 78 .

² منير شاكر محمد و آخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 55 .

وتحسب الثانية بالعلاقة التالية :

الديون طويلة الأجل / الأموال الخاصة $\times 100$

وكلما كانت هذين النسبة منخفضة كلما كان ذلك أفضل للدائنين لزيادة ضمان ديونهم وكان وضع المؤسسة أفضل ، ويجب كذلك أن لا تتجاوز أي نسبة منهما الواحد (1) لأنه لا يجوز في أي حال من الأحوال أن يتحمل البنك مخاطر أكثر مما يتحملها أصحاب المؤسسة .

3. نسبة تغطية الديون طويلة الأجل (نسبة التمويل الدائم) : تحسب هذه النسبة ما يلي :

الأصول الثابتة / الديون طويلة الأجل $\times 100$

إن فلسفة التوازن المالي تعني أن الأموال الثابتة يجب أن تمويل بالأموال الدائمة وذلك استنادا إلى هدف الاستخدام الطويل الأجل للأصول الثابتة وبالتالي لا يمكن أن يتم تمويلها بأموال قصيرة الأجل ، لأن ذلك سوف يسبب مشاكل مالية للمؤسسة عند استحقاق الدين قصير الأجل ، وكذلك يجب أن تمويل الأصول المتداولة بالديون قصيرة الأجل ، وبالتالي فالأصول الثابتة تعتبر المصدر الأخير لتسديد الديون طويلة الأجل ، على اعتبار أن الأصول المتداولة هي المعنية بتسديد الديون قصيرة الأجل ، و أخيرا فان ارتفاع هذه النسبة يعتبر مؤشر ايجابي و دليل على اعتماد المؤسسة في تمويلها على التمويل الذاتي (الداخلي) و انخفاض هذه النسبة عن الواحد يعتبر مؤشر سلبي في عمليات التمويل بالمؤسسة .

4. نسبة تغطية الفوائد : تقيس هذه النسبة إلى أي مدى يمكن لأرباح المؤسسة أن تتدنى ولا يزال

باستطاعتها تغطية و دفع الفوائد على قروضها ، و كلما ارتفعت هذه النسبة كلما زادت قدرة المؤسسة على الوفاء بدفع الفوائد المتفق عليها ، و تحسب هذه النسبة كما يلي¹ :

الأرباح قبل الفوائد و الضرائب / الفوائد المدفوعة .

رابعا . نسب الربحية : يلقى مؤشر الربحية اهتماما متزايدا و خاصة من قبل المالكين لأن الربحية تبقى ضمن أولويات أي نشاط استثماري اقتصادي ، و زيادة الربحية لا تساهم فقط في إرضاء الملاك بل هو مطلب مهم لكل الدائنين و الزبائن (زبائن المؤسسة طالبة الائتمان) ، و عدم ظهور أرباح مناسبة تعني تقهقر المؤسسة و صعوبة النمو و عدم القدرة على مواجهة المستقبل ، وهذا ما يدفع بالشكوك في نفس إدارة الائتمان حول الائتمان الممنوح لزبائنها ؛

و البنك لا يكتفي عند تحليل الربحية من أنها عالية و إنما يتأكد من مصدر هذه الأرباح ، و هل تتسم بالديمومة ، و هل هي انعكاس لعمليات تشغيلية متكررة أم لا، و يمكن التعرف على ربحية المؤسسة باشتقاق النسب التالية² :

¹ مؤيد عبد الرحمن الدوري و نور الدين أديب أبو زناد ، مرجع سبق ذكره ، ص 90 .
² مبارك لسوس ، التفسير المالي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2004 ، ص 52 .

1. **نسبة ربحية الأصول** : تبين هذه النسبة ما استخدم من أصول للحصول على النتيجة ، و بالوحدات تمثل ما تعطيه الوحدة النقدية من الأصول الثابتة و الأصول المتداولة من نتيجة إجمالية ، فالعبرة ليست في ضخامة الأصول المستخدمة بقدر ما هي في مردودية هذه الأصول وتحسب نسبة ربحية الأصول كما يلي :

$$\text{نسبة ربحية الأصول} = \left(\frac{\text{النتيجة الجمالية}}{\text{مجموع الأصول}} \right) \times 100 .$$

2. **نسبة ربحية الأموال الخاصة** : تمثل هذه النسبة مردود الأموال الخاصة ، أي النتيجة المتحصل عليها من استخدام أموال المساهمين (الملاك) ، و تعبر عن ما تقدمه الوحدة الواحدة المستثمرة من أموال المساهمين من نتيجة صافية ، وكلما كانت هذه النسبة مرتفعة زادت أهمية وجاذبية أسهم المؤسسة المتداولة في السوق المالي ، و تكتب هذه النسبة كما يلي :

$$\text{نسبة ربحية الأموال الخاصة} = \left(\frac{\text{النتيجة الصافية}}{\text{الأموال الخاصة}} \right) \times 100 .$$

3. **نسبة ربحية النشاط** : تمثل النسبة مردودية رقم الأعمال ، أو ما تقدمه الوحدة الواحدة من ربح ، فضخامة رقم الأعمال في بعض الأحيان قد تكون مضللة لأن زيادة النشاط في المؤسسة يتزامن في العادة مع تزايد الأعباء الكلية ، و قد تمتص هذه الأعباء كل رقم الأعمال و تتبخر معها الأرباح ، و بالتالي فهذه النسبة تبين كفاءة المسيرين في إدارة كل من رقم الأعمال و الأعباء الكلية ، و تكتب هذه النسبة كما يلي :

$$\text{نسبة ربحية النشاط} = \left(\frac{\text{النتيجة الإجمالية}}{\text{رقم الأعمال السنوي}} \right) \times 100 .$$

الفرع الثاني . مقاييس التدفقات النقدية : من أهم المقاييس المستخدمة في قياس كفاءة الأنشطة المختلفة هي النسب المستخرجة من جدول التدفقات النقدية كونها توفر معلومات لا تظهر بالميزانية و لا في جدول حسابات النتائج ، فهذا الجدول يمثل حلقة الوصل بين جدول الميزانية المالية و جدول حسابات النتائج ، كما أنه أكثر ملائمة لتحديد نقاط القوة و نقاط الضعف في نشاط المؤسسة من خلال ما يوفره من مؤشرات كمية يمكن أن تستخدم كأدوات لتقييم كفاءة السياسات التي تتبعها المؤسسة¹ ؛

و من أهم النسب التي يمكن استعمالها من هذا الجدول هي :

أولا . نسب جودة الربحية : تبين هذه النسبة مدى ارتفاع النقدية المتحصل عليها خلال السنة من الأنشطة التشغيلية للمؤسسة ، فارتفاع الدخل لا يعني بالضرورة تحقق تدفق نقدي ، و لقياس جودة الأرباح يمكن اشتقاق النسب التالية² :

1. **نسبة كفاءة التدفقات النقدية** : و تحسب بالعلاقة التالية :

التدفقات النقدية الداخلة من الأنشطة التشغيلية / النقدية .

¹ مؤيد عبد الرحمن الدوري و نور الدين أديب أبو زناد ، مرجع سبق ذكره ، ص 140 .
² منير شاكر محمد و آخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 164 .

و يقصد بالنقدية التدفقات النقدية الخارجة من الأنشطة التشغيلية و الفوائد المدفوعة و سداد الديون المستحقة قصيرة الأجل ؛

2. مؤشر النقدية التشغيلية : و توضح هذه النسبة مدى قدرة أرباح المؤسسة على توليد تدفق نقدي تشغيلي ، و يحسب هذا المؤشر كما يلي :

صافي التدفقات النقدية (قصيرة الأجل) / النتيجة .

3. نسبة التدفق النقدي : تعكس هذه النسبة مدى كفاءة سياسة المؤسسة في تحصيل النقدية و تحسب بالعلاقة التالية : مجموع التدفقات النقدية / المبيعات .

ثانياً. نسب جودة السيولة : إن صافي التدفق النقدي يمثل الأساس الذي يركز عليه توفير السيولة ، فإذا كان صافي التدفق النقدي موجبا فيعني ذلك وجود فاض نقدي يسمح للمؤسسة استخدامه في سداد ديونها و توسعة أنشطتها ، و من أهم النسب التي تقيس جودة السيولة نذكر ما يلي¹ :

1. نسبة التغطية النقدية : تقاس هذه النسبة بواسطة العلاقة التالية :

صافي التدفق النقدي / التدفقات النقدية الخارجة للعمليات الاستثمارية .

و تبين هذه النسبة ما إذا كانت المؤسسة تنتج نقدية بما فيه الكفاية لمواجهة التزاماتها الاستثمارية ، و مدى الحاجة للتمويل عن طريق الاقتراض أو بواسطة الأموال الخاصة ، و بالتالي معرفة تغطية كل دينار تستعمله المؤسسة لعمليات الاستثمار و التمويل من العمليات التشغيلية ؛

2. مؤشر التدفقات النقدية الضرورية : و يحسب بموجب العلاقة التالية :

صافي التدفقات من العمليات التشغيلية / الخصوم المتداولة .

و هو مؤشر أكثر دلالة لأنه يتضمن حدوث تدفق نقدي من الأنشطة الرئيسية ، و مدى تغطية الخصوم المتداولة لها ؛

3. نسبة التدفق النقدي إلى الديون : و تحسب بالعلاقة التالية :

التدفق النقدي / إجمالي الديون .

و توضح هذه النسبة قدرة المؤسسة على خدمة دينها ، كما يمكن استخراج نسبة أخرى التي تعبر عن مدى الاستفادة من التدفقات النقدية في سداد الفوائد المتعلقة بالقروض حيث أن ارتفاع هذه النسبة يؤشر حقيقة احتمال تعرض المؤسسة لمشاكل السيولة ، و تحسب بالعلاقة التالية :

الفوائد المدفوعة / التدفق النقدي .

إن استخدام النسب و المقاييس المعروضة في تحليل جدول التدفقات النقدية و مقارنتها بتلك النسب الخاصة بالمؤسسات المماثلة ، إضافة إلى مقارنتها بالنتائج التي تظهرها عمليات تحليل النسب المالية

¹ مؤيد عبد الرحمن الدوري و نور الدين أديب أبو زناد ، مرجع سبق ذكره ، ص 142 .

المستخرجة من الميزانية وجدول حسابات النتائج ستوفر بلا شك إطار أوسع ويمكن من تقييم أداء المؤسسة طالبة الائتمان بشكل أكثر موضوعية من الاعتماد على نسب دون الأخرى في التحليل.

المطلب الثالث. التقييم المالي للاقتراحات الاستثمارية:

إذا كان التحليل المالي يوفر للبنك معلومات كثيرة وقيمة عن حالة المؤسسة، فإن هذا التحليل لا يغني عن القيام بنوع آخر من الدراسة والتحصيل، والمتمثل في تحليل تقني واقتصادي للمؤسسة موضوع التمويل، لأنه إذا كانت الوضعية المالية للمؤسسة جيدة فإن النتائج المنتظرة قد تؤدي إلى التأثير على الهيكل المالي للمؤسسة، خاصة إذا كانت النتائج سلبية مستقبلاً، ويعرض بذلك أموال البنك للمخاطر¹؛

إن المؤسسات الاستثمارية طالبة الائتمان تصنف حسب هذه الدراسة والتحليل وفق الجدول التالي:

جدول رقم (05): طرق تقييم الاستثمارات.

التنبؤات		البيان	
غير مؤكد	مؤكد	تقييم مستقل	تقييم المشروعات
ب	أ	تقييم مستقل	تقييم المشروعات
د	ج	تقييم غير مستقل	تقييم المشروعات

المصدر: خالد الراوي، مرجع سبق ذكره، ص 306.

إن معظم المشاكل الخاصة بتقييم المشروعات الاستثمارية من الناحية العملية تقع في الفئة (د) إلا أن غالبية الطرق التي تستخدم في التقييم ترتبط بالمشاكل الخاصة بالمشروعات الواقعة في الفئة (أ) وحتى يكون أسلوب التقييم مقنعاً يجب أن تتوفر أربعة شروط²:

- أن يكون أسلوباً قاطعاً، بمعنى أن يؤدي إلى نتيجة غير قابلة للتأويل.
- أن لا يأتي التقييم بنتائج متعارضة مع ما يتراءى للعيان.
- أن يكون من الممكن استخدام أسلوب التقييم لأكثر عدد ممكن من المشروعات المختلفة.
- أن يكون من السهل تطبيق العمليات المختلفة التي ينبئ عليها أسلوب التقييم المطلوب استخدامه.

وفي الحقيقة يمكن استخدام العديد من طرق تقييم الاستثمارات، وتأخذ كل طريقة المشكلة أو الدراسة من وجهة نظر مختلفة إلا أنه في هذه الفقرة تقتصر على أربعة معايير للتقييم فقط.

¹ الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 153.

² خالد الراوي، مراجعة يوسف سعادة، التحليل المالي للقوائم المالية والإفصاح المحاسبي، دار المسيرة، الطبعة الأولى، عمان، 2000، ص 306.

أولاً. القيمة الحالية الصافية¹ VAN*: يعالج هذا المعيار تأثير تباعد الفترات الزمنية على قيمة التدفق النقدي، فيحسب التدفقات حسب تسلسل حدوثها الزمني، مع افتراض ثبات الظروف الأخرى كتجاهل عامل المخاطرة، هذا المعيار على علاقة مباشرة بمعدل تكلفة التمويل الذي يستخدم كمعدل لاستحداث التدفقات النقدية الداخلة والخارجة، لذلك يستند معيار صافي القيمة الحالية على استحداث التدفقات النقدية الناتجة عن الأموال المستثمرة في طرح الاستثمار من التدفقات النقدية المستحقة؛ حسب معيار صافي القيمة الحالية لا يكون المشروع الاستثماري مقبولاً إلا إذا حقق صافي قيمة حالية موجبة وإذا تعددت المشروعات فيقبل من بينها أكبر قيمة موجبة. ويكتب معيار صافي القيمة الحالية بالعلاقة التالية:

$$VAN = \sum_{t=1}^n \frac{Rt - Dt}{(1+k)^t} + \frac{Sn}{(1+k)^n} - Do$$

بحيث: Rt : التدفقات النقدية الداخلة في السنة (t).

Dt : التدفقات النقدية الخارجة في السنة (t).

K : تكلفة التمويل.

Sn : القيمة المتبقية للاستثمار في نهاية العمر الاقتصادي (في السنة n).

Do : الاستثمار الابتدائي.

أما إذا كانت هناك رسملة مستمرة للعوائد (التدفقات النقدية الصافية السنوية) فإن صافي القيمة الحالية يكتب بالعلاقة التالية:

$$VAN = \int_{t=0}^{t=n} (Rt - Dt) e^{-nt} dt + S n e^{-nm} - Do$$

ثانياً. دليل الربحية² IP*: يعتبر دليل أحد أهم المؤشرات في قبول البديل الاستثماري أو رفضه و يعبر

عنه بحاصل قسمة القيمة الحالية الصافية على رأس المال الابتدائي المستخدم ، فإذا كانت النتيجة أقل من

الواحد الصحيح فيعني ذلك أن القيمة الحالية الصافية (VAN) أقل من رأس المال الابتدائي (Do)

وبالتالي فإن الاستثمار غير مربح، وإذا كانت النتيجة أكبر من الواحد الصحيح فيقبل الاستثمار باعتباره

مربحاً، وينفع دليل الربحية في ترتيب المشاريع الاستثمارية المتنافسة على أساس ربحيتها تمهيداً لاختيار

المشروع الاستثماري ذو الربحية الأعلى (أكبر قيمة لدليل الربحية) وتحسب كما يلي:

$$IP = \frac{VAN}{Do}$$

¹ مبارك لسوس، مرجع سبق ذكره، ص 326.

* VAN : Valeur actuelle Nette .

² خالد الراوي، مرجع سبق ذكره، ص 326.

* IP : I ndice de Profitabilite .

ثالثا. معدل العائد الداخلي¹ TRI*: المعدل العائد الداخلي هو معدل الاستحداث الذي يجعل من صافي القيمة الحالية معدومة وهو كذلك المعدل الذي يجعل من إجمالي التدفقات النقدية الداخلة مساوية لإجمالي التدفقات النقدية الخارجة بالقيم الحالية ، ويعرف أيضا بأنه أقصى معدل تكافؤ به رؤوس الأموال التي خصصت لتمويل الاستثمار دون أن تفلس العملية ، ويحسب المعدل العائد الداخلي بالمعادلة التالية :

$$TRI = \sum_{t=1}^n \frac{Rt - Dt}{(1+r)^t} + \frac{Sn}{(1+r)^n} - Do = 0$$

و بهذا فالمعدل العائد الداخلي هو الذي يجعل المعادلة** السابقة مساوية للصفر ، وعلى العموم يعتبر الاستثمار مقبولا كلما كان معدل العائد الداخلي صغيرا .

رابعا. فترة الاسترداد² DR*:** يعتبر من أبسط الطرق و أسهلها على الإطلاق ، ويبين هذا المؤشر عدد السنوات اللازمة لتغطية تكلفة الاستثمار الأولى بواسطة الأرباح المتولدة عن هذا الاستثمار، وتركز هذه الطريقة على جانب السيولة أكثر مما تركز على جانب الربحية ، فالمهم حسب هذه الطريقة هو معرفة عدد السنوات التي تسترد فيها الأموال .

وصفوة القول أن مثل هذه الدراسات و المعايير تفيد و تزيد من خبرة المسيرين وكذلك المحللين في الأنشطة الاقتصادية و خاصة في ما يتعلق بدراسة آفاق و مخاطر الاستثمار وتسيير المشروعات، وبناء على التجارب المعاشة في واقع العمل المصرفي أمكن تطوير هذه الدراسات ، وسنعرض جملة من التحليلات في المبحث القادم .

المبحث الثالث. تحليل مخاطر الائتمان:

تتزايد أهمية التحليل الائتماني في عصرنا الحاضر وذلك باعتباره أداة هامة لتخفيض الخسائر التي تتحملها البنوك بسبب القروض و التسهيلات المتعثرة ، و يعتبر تحليل مخاطر الائتمان من أهم الخطوات اللازمة لاتخاذ قرار الائتمان و يقصد بها عادة تصنيف (تنقيط) المقترض وتصنيف المخاطر وذلك بهدف الوصول إلى تحديد رتبة القرض التي في ضوءها سيتحدد مصير طلب القرض بالموافقة أو

¹ مبارك لسوس ، مرجع سبق ذكره ، ص 130 .

* TRI : Taux Rendement Interne .

** عمليا من أجل إيجاد معدل العائد الداخلي حسابيا يلجأ البعض إلى طريقة الخطأ و الصواب في عدة محاولات إلى أن يتوصل إلى معدل الاستحداث الذي يحقق المعادلة السابقة ، وهناك طريقة تقريبية تقلل من عدد المحاولات و تمثل بالمعادلة :

$$r = r_1 + \frac{VAN_1}{VAN_1 - VAN_2} (r_2 - r_1)$$

² طاهر لطرش ، مرجع سبق ذكره ، ص 156 ..

*** DR : Délai de Recuperation .

بالفرض، ثم بعد ذلك و في حالة الموافقة على الطلب ستم عملية التسعير، أي تحديد معدل الفائدة وكذلك نوع الضمانات المقدمة¹؛

و نظرا لأهمية هذه الخطوة سنعالجها في المطالب الثلاثة التالية مع تبيان كيفية معالجة حالات التعثر و تسيير المخاطر الائتمانية .

المطلب الأول. نطاق التحليل الاستراتيجي لتصنيف الائتمان:

المخاطر هي جزء طبيعي من القرار الائتماني، ومن الناحية العملية يصعب إلى درجة الاستحالة أن تجد قرار ائتماني خال من المخاطر، والعمل المصرفي بطبيعته والبنك بشكل خاص كمؤسسة مالية تمثل المخاطر جزءا لا يتجزأ من طبيعة نشاطه ، لدرجة أن البعض يرى أن البنك بمثابة مؤسسة لتحمل المخاطر ، و العمل المصرفي بجملته يتحمل المخاطر²؛

وفي حقيقة الأمر لا يقف البنك مكتوف الأيدي أمام هذا الوضع بل يستعمل بشكل ملحوظ النماذج الإحصائية لتقييم أهلية المقترض و إحراز الائتمان ، و يبدأ المحللون بإجراء هذه الاختبارات و خاصة عندما تتكون لديهم الشكوك بإمكانية استمرارية الوحدة الاقتصادية بمزاولة نشاطها ، و يقع هذا الاختبار ضمن إطار المراجعة التحليلية³ .

الفرع الأول. الركائز الأساسية لتحليل مخاطر الائتمان :

الائتمان الحالي الذي تخرزه الأنظمة يمكن أن يصنف إلى نظرتين رئيسيتين : الحكم المتخصص و النمذجة الإحصائية ، و يعتمد هذا المشكل على الخبرة و المعرفة الضمنية للاختصاصيين، وبالتالي فان إساءة التقدير و رد بطيء منذ عملية التقييم مضيعة للوقت و مرهقة و مكلفة عادة⁴؛

ومن الأمور المهمة التي يتوجب مراعاتها من قبل مسؤول الائتمان أن لا يحصر اهتمامه فقط في دراسة البيانات المالية التي يقدمها الزبون المقترض و الوقوف عند حد اشتقاق النسب المالية ، بل يجب أن يولي اهتمامه و بدرجة أكبر لنوع آخر من التحليل وهو ما يعرف بتحليل المخاطر و الذي بات يعرف في عالم الأعمال بالتحليل الاستراتيجي؛

ويتميز تحليل مخاطر الائتمان عن التحليل المالي بأنه أكثر رحابة وشمولا، إذ يتم تناوله من خلال نظرة أوسع و أكثر عمقا لحالة الزبون، وذلك على اعتبار أن كثير من العناصر و المتغيرات الرئيسية التي يبني عليها قرار الائتمان لا تظهر عادة في البيانات المالية ، و هكذا فان التحليل التقليدي السابق قد

¹ محمد مطر ، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي و الائتماني : الأساليب و الأدوات و الاستخدامات العملية ، دار وائل ، الطبعة الأولى ، الأردن ، 2003 ، ص 352 .

² أحمد غنيم ، مرجع سبق ذكره ، ص 75 .

³ Andreas Blochling and Markus Leippold , Economic benefite of powerful Credit Scoring , Journal of Banking & Finance , Elsevier , volum 30 , Issue 03 , march 2006 , P 854 .

⁴ Sheng Tun & Meng Huah Huang , P 775 .

يصلح على ضعفه في اتخاذ قرار الائتمان قصير الأجل لكنه لا يصلح في الأحوال عند اتخاذ قرار الائتمان طويل الأجل ، ويقوم هذا التحليل على ثلاث ركائز أساسية المتمثلة في¹ :

• إن قدرة الزبون على الوفاء بالتزاماته ليست مرهونة فقط بصورة وضعه المالي كما تظهره البيانات المالية التاريخية التي يرفقها بطلب التسهيلات الائتمانية، بل يجب أن لا يتم تقييم قدرته بمعزل عن تقييم المخاطر الائتمانية التي تحيط بقدرته على التسديد و ذلك على مدار فترة القرض ؛

• في تقييم مخاطر الائتمان يجب أن لا يتخطى محلل الائتمان مخاطر الزبون أو المؤسسة طالبة الائتمان ليمتد هذا التقييم إلى مخاطر البيئة المحيطة بالمؤسسة ، أي مخاطر المؤسسة نفسها و مخاطر الصناعة التي تعمل فيها وذلك بالإضافة إلى مخاطر الاقتصاد الكلي ؛

• يجب على محلل الائتمان أن يولي اهتمامه بالمرحلة العمرية للمؤسسة المقترضة ، إذ يتفق رجال الأعمال بهذا الخصوص على أن المشروعات الاقتصادية تمر بأربعة مراحل عمرية متتالية وهي مرحلة التكوين أو الدخول و مرحلة النمو و التوسع و مرحلة النضج و أخيرا مرحلة الاضمحلال أو التراجع ؛

وفي تحديد دور محلل الائتمان في دراسة و تقييم الركائز الثلاثة المشار إليها يقترح البعض تطبيق المناهج التالية : 5C's و 5P's و PRISM المشار إليها في الفصل السابق؛

و أيا كان المنهج الذي يختاره محلل الائتمان في تحليل مخاطر الائتمان فان انجاز هذا النوع من التحليل يتم من خلال أربع خطوات رئيسية تتمثل فيما يعرف بتحليل SWOT² على النحو التالي :

• تحليل مناطق القوة في الزبون Strengths.

• تشخيص نقاط الضعف Weaknesses.

• استشراف أو اكتشاف الفرص المستقبلية المتاحة لنمو المؤسسة Opportunities.

• تحديد العقبات التي تهدد استمرارها Thereats.

و من هنا و بناءا على ما تقدم يتم التحليل الاستراتيجي على ثلاث مستويات رئيسية و متسلسلة يختلف في كل منها نطاق و مؤشرات التقييم ، و هذه المستويات تتمثل في:

أولاً. التقييم على مستوى البيئة الخارجية : يتم هذا التحليل على المستوى الكلي و يمتد للبيئة المحيطة بالمؤسسة ، و تأخذ العناصر التالية بعين الاعتبار: الدخل الوطني ومعدل التضخم و الدورة الاقتصادية ومعدل النمو السكاني ... الخ ، و مع أن هذه العناصر مهمة لتقييم أداء المؤسسات يضاف لها بعض مؤشرات الصناعة التي تشمل مرونة العرض و الطلب و طبيعة المنافسة وطبيعة موردي المؤسسة وزبائنها والتكنولوجيا المستعملة، ودراسة هذه المؤشرات يتم تحديد خواص الصناعة نفسها للمؤسسة طالبة الائتمان؛

¹ محمد مطر ، مرجع سبق ذكره ، ص 376 .

² محمد مطر ، مرجع سبق ذكره ، ص 381 .

ثانياً. التقييم على مستوى المؤسسة نفسها: في هذا المستوى من التحليل تضيق الدائرة التي يجري فيها التقييم على تلك المناظرة لها في السابق، أو بمعنى آخر تنصب عملية التقييم على عناصر تخص المؤسسة نفسها وليست عناصر البيئة المحيطة بها، ومن هذه العناصر المركز التنافسي والإمكانات الإنتاجية ومثانة التنظيم وكفاءة أنظمة الرقابة ونوعية الإدارة؛

ولكن يجدر التنبيه هنا إلى أن مجرد امتلاك المؤسسة للمزايا التي تشكل لها مفتاح النجاح لا يؤدي بها إلى النجاح إذا لم يتم استخدام هذه المزايا بطريقة فعالة أو بمعنى آخر إذا لم تنجح ادراستها في توظيف هذه المزايا في بناء إستراتيجية فعالة.

ثالثاً: تقييم الإستراتيجية: في تقييم إستراتيجية المؤسسة على محلل الائتمان أن يأخذ بعين الاعتبار أن تتسم هذه الإستراتيجية بالواقعية والمرونة، بمعنى أن تكون هذه الإستراتيجية ملائمة ومنسجمة مع الإمكانيات المادية والبشرية للمؤسسة ومن جهة أخرى أن يكون بمقدور إدارة المؤسسة تكييف أو تعديل إستراتيجيتها وفقاً للظروف المستجدة سواء في المؤسسة نفسها أو البيئة من حولها، ويمكن الاسترشاد في تقييم إستراتيجية المؤسسة بالمصفوفة التالية والمتمثلة في الجدول التالي¹:

الجدول (06): مصفوفة مخاطر الائتمان.

المركز التنافسي

<p>أ - نوع الصناعة : (01) صناعة مستقرة في قطاع المقاولات والإنشاءات (تصنيع المعدات الثقيلة) ب - المركز التنافسي للمنشأة : ذات حصة سوقية مرتفعة نسبياً . ج - الهدف الاستراتيجي : المحافظة على هذه الحصة السوقية د- درجة مخاطر الائتمان : منخفضة</p>	<p>أ - نوع الصناعة : (02) صناعة حديثة (تصنيع الحواسيب الشخصية) في طور النمو ب - المركز التنافسي للمنشأة : ذات حصة سوقية مرتفعة نسبياً ج - الهدف الاستراتيجي : النمو والسعي نحو ابتكارات جديدة. د - درجة مخاطر الائتمان : متوسطة</p>
<p>أ - نوع الصناعة : (04) صناعة في طور الاضمحلال (مؤسسة مقاولات متردية) . ب - المركز التنافسي : حصة سوقية متدنية جدا . ج - الهدف الاستراتيجي : الانسحاب من الصناعة أو الاندماج . د - درجة مخاطر الائتمان : عالية جدا .</p>	<p>أ - نوع الصناعة : (03) صناعة حديثة في طور النمو (تصنيع الحواسيب الشخصية) . ب - المركز التنافسي للمؤسسة : حصة سوقية متدنية . ج - الهدف الاستراتيجي : إما تحسين الحصة السوقية أو الانسحاب من الصناعة . د - درجة المخاطر الائتمانية : عالية</p>

المخاطر

المصدر: محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص385.

¹ محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 385.

ويتضح من الجدول أن المصنوفة تربط بين المتغير التابع ممثلاً بمخاطر الائتمان وثلاثة متغيرات مستقلة ممثلة بنوع الصناعة التي تعمل فيها المؤسسة ، والمركز التنافسي لها ، ثم بعد ذلك إستراتيجيتها التي يفترض أن تحدد في ضوء المتغيرين السابقين ، و في ضوء هذه العلاقة التي تنشأ بين تلك المتغيرات تتحدد درجة المخاطر التي يمكن تصنيفها في أربعة مستويات على النحو التالي :

المؤسسات التي تعمل في القطاع رقم (01) أو في القطاع رقم (02) تتصف بمخاطر ائتمانية متدنية نسبياً ، ويضم القطاع رقم (01) مجموعة المؤسسات التقليدية و التي تحوز على الجانب الأكبر من اهتمام البنوك لأنها تكون في العادة كبيرة الحجم و تتمتع بدرجة عالية من كفاية رأس المال، كما تحتل مركزاً تنافسياً ممتازاً في السوق و تمارس أنشطتها الاقتصادية الأساسية؛ لذا تحقق عادة تدفقاً نقدياً مرتفعاً من التوسع في مجال الاستثمارات ، لذا تكون الفرص المتاحة أمامها لاستخدام هذا التدفق محدودة مما يجعل الفائض النقدي المتوقع لديها مرتفعاً و ينعكس في صورة سيولة مرتفعة تنخفض إلى حد كبير من مخاطر الائتمان ؛ و هكذا يصبح أمراً مقبولاً اكتساب هذا النوع من الزبائن بمنحهم قروض بمعدلات فائدة منخفضة نسبياً عن المعدلات السائدة و ذلك لأنها تكون محل تنافس بين البنوك لاجتذابهم؛

أما القطاع رقم (02) فيضم منشآت في طور النمو ، كما أن حصتها السوقية هي الأخرى متناقصة لذا تكون احتياجاتها المالية اللازمة لتمويل النمو المستهدف كبيرة ، و مع أن مستوى مخاطر الائتمان بالنسبة لهذا القطاع منخفضة نسبياً في الأجل الطويل بسبب قوة مراكزها المالية ، إلا أنه يتوجب على محلل الائتمان أن يراعي بأن قوة مثل هذه المؤسسات قد تتعرض في الأجل القصير و تحت طائلة الحاجة لتمويل أغراض النمو و التوسع إلى ضغط على السيولة ترفع من مخاطر الائتمان مما يوجب عليه أن يكون حذراً في قرار منح الائتمان لمثل هذه المؤسسات؛

و يضم القطاعان (03 و 04) مؤسسات يحيط التعامل معها مخاطر ائتمان عالية ، فالقطاع رقم (03) مثلاً يشمل منشآت احتياجاتها المالية كبيرة كذلك في القطاع رقم (02) و لكن الفرق بينهما هو أنه في حين تحتل المنشآت في القطاع رقم (02) مراكز تنافسية جيدة تتيح لها تدفق نقدي مرتفع يمكنها تسديد القروض ، فإن المركز التنافسي لمثيلاتها العاملة في القطاع رقم (03) متدنٍ لدرجة تزيد من مخاطر الائتمان ، وبالتالي على محلل الائتمان أن يضع نصب عينيه قبل أن يوصي بمنحها الائتمان احتمالات متوقعة لفشلها المالي ، ولعل أفضل مثال لذلك هو ما يحدث حالياً لبعض الشركات العاملة في صناعة برمجيات الكمبيوتر .

هذا ومع أنه يجوز في بعض الأحيان تبرير منح الائتمان للمؤسسات المشمولة في القطاع رقم (03) إلا أنه لا يمكن تبرير ذلك مطلقاً بالنسبة لتلك المشمولة في القطاع رقم (04) ، ذلك لأن المراكز التنافسية لها ضعيفة جداً و تعمل في صناعات متدهورة فلا يبقى أمامها من فرص إلا بالاندماج في مؤسسات أخرى أو بالتصفية ، وفي كلتا الحالتين تكون مخاطر الائتمان عالية جداً.

الفرع الثاني. الجدارة الائتمانية و تصنيف الائتمان : الجدارة الائتمانية هي مفهوم يتصل بمختلف جوانب دراسة الزبون طالب التسهيلات ، وهي أحد المبادئ التقليدية المستقرة في الدراسات المصرفية و الائتمانية ، بما تعرف بالمعايير الخاصة بدراسة المقترض ؛ ومعايير الحكم على جدارة المقترض الائتمانية ليست مجرد سرد نظري أو أمر يعتمد على الخبرة الشخصية فقط للمحلل الائتماني، و من بعده متخذ القرار الائتماني ، و لكنها أمر يمكن إخضاعه للكثير من البحث و التحليل ، و خاصة إذا ما اقترنت بمؤشرات التحليل المالي و كذلك من خلال الدراسة المعمقة لكافة البيانات و المعلومات التي يمكن استخلاصها أو التوصل إليها بالاستعلام الائتماني¹ .

أما تصنيف الائتمان (إحرار الائتمان) فهو تعبير يستعمل لوصف الطرق الإحصائية المستعملة لتصنيف مقدمي طلبات الائتمان إلى أصناف جيدة أو سيئة التي تعتمد على خصائص المقترض و سلوك تسديداتهم² ، كما يمكن تعريفه بأنه " تقدير نتائج تعكس أداء المقترض المحتمل و المستقبلي باستعمال إجراء كمي ، و التي أصبحت الطريقة المفضلة لإحرار الائتمان بالإضافة إلى الرهونات والضمانات، و عموما تصنيف المقترضين يقسم إلى ثلاث أصناف : عالية و متوسطة و مستوى واطئ أو رديء، فالأولى (العالية) تكون مصادقة فورا بينما المنخفضة قد ترفض أما المتوسطة فيجب أن ترجع إلى أبعد الشروط لتكون إضافية لتخفيض المخاطر³ " ؛

و بهذا الاستدلال نخلص إلى أن البنوك تستخدم النماذج الإحصائية كأداة للتمييز بين المؤسسات المرشحة للعجز في سداد التزاماتها و تلك القادرة على سداد التزاماتها، حيث يمكن استخدام تلك النماذج في اتخاذ القرار النهائي ، كما يمكن استخدام شجرة القرارات في اتخاذ القرار الخاص بتصنيف القروض و الكشف عن العجز المالي و يسمى هذا النوع اختبار درجة الثقة أو الحرية ، والميزة الأساسية لهذا التوزيع هي إمكانية استخدامه في ظروف عامة مع سهولة تفهم النتائج المستخلصة منه و سهولة تنفيذه كذلك⁴ .

و طريقة التصنيف هي تقنية تسمح بمعرفة خطر عدم التسديد لقرض ما بواسطة نقطة score و تسمى طريقة التنقيط أحيانا قرض التنقيط credit scoring؛ والمبدأ الذي تركز عليه هو تحديد الآثار المختلفة للمقترضين عن طريق وضع نقاط حسب مستوى الخطر و الخصائص الاقتصادية و المالية لهم ، كما تستند هذه الطريقة على اختبار للمتغيرات التفسيرية التي تبنى على معطيات مالية و محاسبية التي تسمح بتكوين النسب المالية و التي تصف أبعاد الخطر، بالإضافة للمعطيات البنكية التي تبين سلوك التسديد و هوية المقترض، وأخيرا المعطيات النوعية كالسن و المهنة التي تبين الطابع

¹ أحمد غنيم ، مرجع سبق ذكره ، ص 58 .

² So Young Sohn and H.W Shim . Reject in ference in credit operations based on servival analysis . journal systemes with application , Esevier , volum 31 , Issue 01 , july 2006 , P 27 .

³ Eddie W.I Cheng Yot Hung Chiang and Basin Tany , Alternative approche to credit scoring by DEA :Evaluating borrowers withr espect to PFI projets ; building and envernement , Elsevier , 2006 .

⁴ عبد الغفار حنفي ، مرجع سبق ذكره ، ص 58 .

العام للزبائن؛ وبعد ذلك يتم اختيار تقنية التنقيط أو التصنيف والتي يوجد العديد منها لتكوين نموذج التنقيط ومنها على سبيل المثال التقنيات الاقتصادية المؤشرة وتقنيات التصنيف الناتجة من تحليل المعطيات وتقنيات الذكاء الاصطناعي، غير أن الأوليتين هي الأكثر انتشارا وملائمة لانتقاء الزبائن الجيدين¹؛

ويمكن إبراز واستنتاج نماذج خاصة بالتطبيقات الاقتصادية باستعمال الانحدار الخطي البسيط والتي تجمع المؤشرات في الدالة Z والتي تعطى على النحو التالي²:

$$z = a + \sum_{i=1}^n Bi - Ri$$

حيث:

a : ثابت . Ri : النسب المالية. Bi : معامل ترجيح النسب المالية. n : عدد النسب المتعددة .
أما نموذج تحليل المعطيات فهو نموذج احتمالي يشتمل بين 0 و 1 ، و يعرف هذه الاحتمالية حسب

التوزيع التالي : $F(z_i) = \frac{1}{1 + e^{-z_i}}$ ، حيث F (Zi) هو الاحتمالية التجميعية للخسارة³ .

المطلب الثاني. نظم تصنيف مخاطر الائتمان:

إن دراسات الائتمان من أجل منح القروض والتي تجريها البنوك على المؤسسات الطالبة للقروض ساعدت على تطوير بعض الاختبارات لمعرفة مدى قدرة المؤسسات في الاستمرار بمزاولة نشاطهم والضمانات التي يمكن الحصول عليها من أجل ضمان الحصول على قيمة القروض الممنوحة، ولا ننسى هنا أيضا ما لدراسات الجدوى الاقتصادية التي يتم إجراؤها بقصد الحصول على التسهيلات المصرفية من أهمية في هذا المجال؛

وضمن هذا الإطار اهتم الأمريكيين قبل غيرهم بمثل هذه الدراسات وتم ذلك بتشجيع من المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين AICPA* وهيئة البورصات وذلك على أعقاب أزمة الإفلاسات الكبيرة التي اجتاحت أمريكا بعد الحرب العالمية الثانية وانحصر النقاش حول إجراء اختبار استمرارية المؤسسة بالعمل أو إعطائه الإنذار المبكر حول فشل وإفلاس المؤسسة موضوع الدراسة⁴.

وتوفير مثل هذه الأنظمة يحقق للبنوك عدة مزايا تتمثل في⁵:

- يساعد هذا النظام في تقييم نوعية أصول محفظة القروض وبالتالي مستوى مخاطرتها،

¹ Michel Dietsch et Joël Petey , Mesure et gestion du risque de crédit dans les institutions financières , Revue banque , Paris , 2003 , P47 .

² إلياس بن الساسي ويوسف قريشي ، التسيير المالي: الإدارة المالية دروس و تطبيقات، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 2006، ص 463.

³ Michel Dietsch et Joël Petey , op cit , P 49 .

* AICPA : American Institutian of Crtifed Public Accauntants .

⁴ منير شاكر محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 388 .

⁵ محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 388 .

- يوفر هذا نظام اللجنة القروض أداة هامة وفعالة لوضع سياستها في تسعير القروض وذلك عن طريق ربط معدلات الفائدة على القروض بدرجة مخاطرها،
- إن تصنيف مخاطر محفظة القروض جميعها كوحدة واحدة يمكن البنك من تقدير المخصصات المناسبة للقروض المتعثرة.

وبشكل عام فإن البنوك تلجأ إلى نوعين من النظم يتم من خلالها تحليل الائتمان لتحديد درجة مخاطرته، الأول يعرف بنظام التمييز أو النوعي والثاني يعرف بالنظام التجريبي أو الكمي¹ وسنعرض هذين النظامين في التالي:

الفرع الأول. النموذج الكمي (التجريبي): يعتبر هذا النموذج* امتداد لجهود مجموعة من الباحثين الذين قاموا بتطوير نماذج التنبؤ بالفشل المالي (أنظر الملحق رقم 02)، وميزة هذا النموذج تتمثل في أنه أوجد نوعاً من العلاقة بين درجة مخاطر القرض من جهة وتحديد نوعيته من جهة أخرى وذلك كأساس لتسعير القرض ومن ثن تقييم نوعية أو جودة محفظة القروض في البنك؛

أولاً. تصميم النموذج: النموذج في صورته التي سنعرضها يقوم على ستة متغيرات رئيسية يتمثل كل منها في نسبة مالية وقد قرن بكل منها وزن نسبي محدد ليتكون من حصيلتها الإجمالية رقم يسمى مؤشر المخاطر يتم بموجبه تصنيف مخاطر طالب القرض وذلك ضمن فئة من خمس فئات التي يتم عرضها²؛ وفي ما يلي جدول يوضح هذه النسب ونوع كل منها وكذلك معاملاتها أو وزنها النسبي:

جدول رقم (07): متغيرات النظام المقترح .

البيان	النسبة	نوعها	الوزن النسبي
01	رأس المال العامل / إجمالي الأصول	مؤشر سيولة	17.00
02	النقدية / إجمالي الأصول	مؤشر سيولة	09.00
03	صافي حقوق المساهمين / إجمالي الخصوم	مؤشر الملاءة أو الرفع	03.50
04	صافي الربح قبل الضريبة / إجمالي الأصول	مؤشر ربحية	20.00
05	إجمالي الأصول / إجمالي الديون	مؤشر ملاءة أو رفع	01.20
06	صافي حقوق المساهمين / إجمالي الخصوم	مؤشر ملاءة أو رفع	00.10

المصدر: محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 390.

¹ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 178.
^{*} قام بتصميم هذا النموذج العالم Sherrord سنة 1987 وهو تطوير لبعض النماذج قام بها باحثون آخرون مثل Beaver 1963 و 1986 Altman و Kida 1981 وغيرهم، انظر منير شاكر محمد وآخرون، مرجع سابق.
² محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 388.

وتتحد الفئة التي سيصنف فيها القرض عن طريق ضرب كل نسبة في معاملاتها أو وزنها النسبي لتمثل الحصيلة الإجمالية للنقاط الممثلة لأوزان هذه النسب مؤشرا للجودة التي ستأخذ أساسا لتصنيف القروض، ويتم تمثيل معادلة هذا النموذج رياضيا كما يلي¹:

$$z = 17x_1 + 9x_2 + 3.5x_3 + 20x_4 + 1.2x_5 + 0.1x_6$$

ولو رمزنا لهذا المؤشر ب (Z) لأمكن ترتيب القروض التي تتكون منها المحفظة تنازليا حسب جودتها إلى خمس فئات رئيسية كما في الجدول التالي:

الجدول رقم (08) تصنيف القروض حسب درجة مخاطرتها.

مؤشر الجودة	فئة القروض	البيان
$Z \geq 25$	فئة أولى: قروض ممتازة عديمة المخاطرة	01
$20 \leq Z \leq 25$	فئة ثانية: قروض قليلة المخاطرة	02
$05 \leq Z \leq 20$	فئة ثالثة: قروض متوسطة المخاطرة	03
$-05 \leq Z \leq 05$	فئة رابعة: قروض مرتفعة المخاطرة	04
$Z \leq -05$	فئة خامسة: قروض خطرة جدا	05

المصدر: وليد ناجي الحياي، مرجع سبق ذكره، ص 255.

ونلاحظ بشأن البيانات الواردة في الجدولين السابقين ما يلي²:

- إن الوزن الأكبر للنسب المالية التي يتكون منها النموذج هو من نصيب النسب التي تختبر مدى قدرة الزبون على السداد، وهي نسبة السيولة ونسبة الملاءة، في حين لم يشمل النموذج إلا على نسبة مالية واحدة من نسب الربحية، وهذا أمر منطقي على أساس أن الهدف الأساسي للنموذج هو تقييم المركز الائتماني للزبون من جهة قدرته على السداد؛
- إن المؤشر (Z) يسير في اتجاه عكسي لاتجاه المخاطرة، بمعنى أن ارتفاع قيمة هذا المؤشر يدل على انخفاض المخاطرة المتصلة بالقرض والعكس بالعكس.

ثانيا. مجال استخدام النموذج: بمجرد تصميم النموذج المطلوب لتقييم مخاطر القروض ووضع موضع التنفيذ كأداة فعالة من أدوات قرار الائتمان، يمكن للبنك الاسترشاد بالترتبة التي يصنف تحتها القرض، ويستخدم هذا النموذج لأغراض عديدة أهمها:

¹ منير شاكر محمد وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 182.
² محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 388.

1 – تحديد معدل الفائدة: تتكون تكلفة خدمة القرض في معظمها من تكلفة الوقت المبذول في تحليل المركز الائتماني للزبون مع تكلفة الوقت المبذول في مراجعة ومتابعة القرض، ويمكن القول بأن العلاقة بين تكاليف خدمة القرض ودرجة المخاطر ستكون علاقة طردية مما يسمح في نهاية الأمر باعتبار درجة المخاطرة بمثابة دالة لمعدلات الفوائد الخاصة بقروض المحفظة، والجدول التالي يوضح العلاقة بين رتبة القرض المحددة بناء على درجة المخاطرة ومستوى تكاليف خدمة هذا القرض:


جدول رقم (09): العلاقة بين درجة المخاطرة وتكاليف الخدمة.

البيان	فئة القروض	مستوى تكاليف خدمة القرض
01	الفئة الأولى	تكاليف خدمة منخفضة جدا
02	الفئة الثانية	تكاليف خدمة منخفضة
03	الفئة الثالثة	تكاليف خدمة دورية متوسطة
04	الفئة الرابعة	تكاليف خدمة مرتفعة خصوصا بشأن الضمان وتحليل المعلومات
05	الفئة الخامسة	تكاليف خدمة مستمرة ومرتفعة جدا بشأن الإشراف والمتابعة والتحليل والاستشارات القانونية

المصدر: محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 395.

وفي ضوء ما تقدم يمكن بعد ذلك استخدام نظام تقييم مخاطر الائتمان في تحديد معدلات فوائد القرض حسب الفئة التي يصنف تحتها كل قرض في المحفظة كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم(06): ربط المخاطر بهيكل أسعار الفائدة.



المصدر: محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 395.

2 – إعداد جدول مراجعة أو متابعة القرض:

لا يخدم نظام تقييم المخاطر في تحديد أسعار فوائد القروض فحسب بل يخدم أيضا في إعداد جدول المراجعة والمتابعة الخاصة بمحفظة القروض، حيث يكون إعداد جدول كهذا بمثابة الركيزة الأساسية في نجاح سياسة الائتمان؛

ومن ضمن الإجراءات التي يتطلبها جدول المتابعة أن يطلب البنك من زبائنه تزويده بتقارير مالية دورية تسهل عملية المتابعة وذلك بقصد الوقوف على أي تطور يحدث في مستوى أنشطتهم وأي تأثير على قدراتهم على السداد ، ومن المفيد في هذا المجال أن يتم ربط كل من توقيت التقارير المطلوبة بفئات المخاطرة المختلفة على النحو الموضح في الجدول التالي:

جدول رقم (10): التقارير المطلوبة لفئات القروض حسب مخاطرها.

الرقم	فئة القروض	التقرير المالي المطلوب
01	قروض ممتازة، عديمة المخاطر.	سنوي
02	قروض منخفضة المخاطر.	سنوي / نصف سنوي
03	قروض عادية أو متوسطة المخاطر.	فصلي
04	قروض مرتفعة المخاطر.	شهري / نصف فصلي
05	قروض مخاطرها مرتفعة جدا.	شهري

المصدر: محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 397.

الفرع الثاني. النظام الوصفي (النوعي أو التمييزي): من خلال هذا النظام تتمكن إدارة الائتمان من أن تميز بين كافة الزبائن من ناحية قدرتهم وملاءتهم المالية ورغبتهم في تسديد الائتمان وفوائده في تواريخ الاستحقاق المتفق عليها¹؛ ويعتمد هذا النظام لتصنيف مخاطر الائتمان على مجموعة من المعايير والمتغيرات الأخرى والتي يمكن حصرها في الجدول التالي:

جدول رقم (11): عناصر تصنيف القروض المصرفية.

Z	العنصر	الوزن النسبي
01	الصناعة التي تعمل فيها المؤسسة	10 %
02	المركز التنافسي للمؤسسة	15 %
03	الأداء التشغيلي	20 %
04	التدفق النقدي	25 %
05	الوضع المالي	15 %
06	الإدارة	15 %
	المجموع	100 %

المصدر: محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 398.

ووفقا للمعايير المشار إليها أعلاه تصنف القروض المصرفية في ستة فئات رئيسية هي:

¹ حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 178.

- أولاً: استثنائي أو عديم المخاطر؛

- ثانياً: ممتاز أو قليل المخاطر؛

- ثالثاً: جيد بمخاطر ضمن عادية أو متوسطة؛

- رابعاً: مقبول بمخاطر ضمن المستوى المقبول إلى حد ما؛

- خامساً: ضعيف (مشكوك فيه) بمخاطر مرتفعة؛

- سادساً: دين معدوم بمخاطر مرتفعة جداً.

ويتم تصنيف القروض عن طريق الاسترشاد بالمؤشرات التالية للمؤسسة المقترضة:

جدول رقم (12): تصنيف القروض وفقاً لمستوى المخاطر.

Z	فئة القرض	المؤشرات
01	الاستثنائي	- درجة استثنائية من الاستقرار، كما أن الشركة قائمة في صناعة مستقرة جداً. - البيانات المالية أفضل جداً من مؤشرات الصناعة. - تدفق نقدي ملموس و مستمر في كافة مراحل دورة النشاط. - قدرة كافية على الحصول على التمويل في الأسواق.
02	ممتاز	- درجة عالية من الاستقرار والشركة قائمة في صناعة مستقرة جداً. - بيانات مالية أفضل من مؤشرات الصناعة. - الميزانية العمومية والعمليات تتأثر بالتغيرات السلبية للدورة الاقتصادية. - قدرة جيدة على الحصول على التمويل من الأسواق المالية.
03	جيد	- الوضع المالي ومركز الشركة في السوق جيد. - درجة من الاستقرار مرضية نسبياً ولكن بعض الاستثناءات. - البيانات المالية الحالية أفضل من مؤشرات الصناعة. - القدرة على الحصول على التمويل من الأسواق المالية في الظروف العادية.
04	متوسط	- عوامل الخطر الخاصة بالصناعة و الشركة معتدلة مع وجود بعض التركيز من مخاطر النشاط الخاصة بالسوق و المنتج . - البيانات المالية مقارنة بمؤشرات الصناعة . - التدفق النقدي معتدل نسبي و لكنه عرضة للتأثر بالتقلبات الدورية . - قدرة محدودة على الحصول على التمويل في الأسواق المالية .
05	مقبول	- بعض نقاط الضعف من عناصر المخاطر الخاصة بالصناعات و الشركة . - بعض البيانات المالية أدنى من مؤشرات الصناعة . - متانة التدفق النقدي والأصول الملائمة . - وجود عناصر للخطر مع احتمال انعكاسات على الإيرادات الانجاز الكلي .
06	تحت المستوى	- احتمالية مواجهة بعض الصعوبات في تسديد الفوائد ورأس المال . - توقعات تراجع الصناعة و الشركة . - يخضع لمعايير التصنيف كحساب مشكوك فيه حسب المستوى وسياسة البنك .
07	مشكوك بتحصيله	- تعثر في تسديد الالتزامات . - يخضع لمعايير التصنيف لحساب مشكوك فيه حسب سياسة البنك .
08	دين معدوم	- الشركة تحت التصفية مع استمرار الإجراءات القانونية . - احتمال إعدام الدين في المستقبل . - يخضع لمعايير التصنيف كدين معدوم حسب سياسة البنك .

المصدر: محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 399.

وباستخدام المتغيرات الستة المشار إليها في الجدول رقم (11) يمكن تمثيل نموذج تصنيف القروض

المصرفية بشكل أكثر تفصيلاً وذلك على النحو الموضح في الجدول التالي:

جدول رقم (13): نموذج تصنيف القروض المصرفية وفقا لمستوى المخاطرة.

فئة القرض	الصناعة	الشركة	الأداء التشغيلي	التدفق النقدي	الوضع المالي	الإدارة
استثنائي	تأثر قليل جدا بالتغيرات التكنولوجية والاقتصادية المتاحة. كثافة رأس المال والرفع التشغيلي متدني. البيئة التشريعية وقوانين العمل مناسبة جدا له.	تتمتع بمركز مالي احتكاري في السوق وتقود الصناعة. مؤشر في أسعار السوق	جميع المؤشرات التشغيلية مثل معدل نمو المبيعات هامش الربح أعلى من السوق.	تدفق نقدي ملموس ومستمر يكفي لسد جميع الاحتياجات الاستثمارية وتوزيع الأرباح وخدمة الدين.	البيانات المالية أفضل كثيرا من مؤشرات الصناعة.	إدارة مؤهلة عالية جدا ورضا مرتفع من الموظفين، ومعدلات دوران منخفضة جدا.
ممتاز	تأثر منخفض بالتغيرات التكنولوجية والاقتصادية. كثافة رأس المال والرفع التشغيلي منخفض. البيئة التشريعية وقوانين العمل مناسبة.	قائدة في السوق. لها بعض التأثير على الأسعار.	معظم المؤشرات التشغيلية أعلى من السوق.	تدفق نقدي يكفي لتسييد خدمة الدين وبرامج الاستثمار والأرباح الموزعة.	بيانات مالية أفضل من مؤشرات الصناعة	إدارة ذات مؤهلات مرتفعة.
جيد	تأثر معتدل بالتغيرات التكنولوجية والاقتصادية. كثافة رأس المال والرفع التشغيلي معتدل. البيئة التشريعية وقوانين العمل مناسبة جدا له.	هامية ولا تتأثر كثيرا بالتغيرات الحادثة في ظروف السوق. لها تأثير محدود على الأسعار.	معظم المؤشرات التشغيلية متطابقة مع مؤشرات السوق وبعضها أعلى منها.	تدفق نقدي يكفي لخدمة الدين وتوزيعات الأرباح وتغطية جزء من برامج الاستثمار.	البيانات المالية مقارنة لمؤشرات الصناعة.	إدارة بمؤهلات مناسبة ومعقولة.
مقبول	تأثر بشكل واسع بالتغيرات التكنولوجية والاقتصادية. كثافة رأس المال والرفع التشغيلي المالي. بيئة تشريعية وقوانين العمل غير مستقرة.	ثانوي لكن لها نشاط مميز ويمكن أن تكون قائدة في صناعة ناشئة أو مستقلة. بعض المرونة في التسيير.	حول معدلات الصناعة.	تدفق نقدي كاف إلى حد ما.	البيانات المالية مقبولة بالمقارنة مع مؤشرات الصناعة.	إدارة في حدود المقبول.
ضعيف (مشكوك فيه)	نشاط متراجع عن مستويات الصناعة. كثافة رأس المال والرفع التشغيلي عالية جدا. بيئة تشريعية وقوانين العمل غير ملائمة تماما.	فقدت تأثيرها في السوق ويجب أن تخرج من السوق. تأثيرها معدوم على التسيير.	أقل بكثير من معدلات الصناعة. هامش ربح سالب.	تدفق نقدي سالب	مؤشرات مالية تقل كثيرا عن مؤشرات الصناعة.	إدارة ضعيفة ومهتدة بالمقارنة.

المصدر: محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 400.

وبغض النظر عن النموذجين المستخدمين: فإن نماذج مخاطر الائتمان التي تستخدم العديد من نفس الأساليب الإحصائية، تأتي حالياً في طليعة ممارسات إدارة المخاطر وهي تسعى إلى توفير محاكاة مماثلة لمحفظة الأوراق المالية حول احتمالات عدم السداد، تقوم على أساس البيانات التاريخية لخسارة الائتمان، غير أنه من مشكلات هذا الأسلوب أن لجنة بازل ترى أن نماذج مخاطرة الائتمان لم تصل بعد إلى الدرجة الكافية من الدقة بحيث تستخدم للأغراض التنظيمية؛ ولا تزال المشكلات الأساسية بشأن صلاحية نماذج مخاطرة الائتمان واختبارها المسبق من ذلك مثلاً:

- 1- المعلومات المتاحة عن عدم سداد القروض ليست شاملة كالمعلومات عن التحركات في أسعار السوق للأوراق المالية، بحيث يصبح من العملي استخدام نماذج تحليل المخاطرة بنفس الدور الذي تلعبه نماذج تقويم مخاطرة السوق¹.
- 2- أن واقع القروض البنكية يولد تبعية مالية قد تسلط ضغط على المدراء التنفيذيين لإساءة تعبير نتائجهم المالية، ويجعل الاهتمام المفرط في خلق القيمة وقد يتطلب ذلك إساءة تعبير النتائج المالية لجعل تظهر بأداء مالي قوي من أجل الحصول على القروض².
- 3- النموذج قد يشير إلى الخطر المنخفض، بينما هو في الحقيقة الخطر عالي وهذا ما يكلف البنك خسارة كمية الائتمان ، ومن جهة أخرى قد يشير إلى الخطر العالي عندما في الحقيقة الخطر منخفض ويتضمن هذا النوع من الخطأ خسارة العودة والرجوع إلى قروض رفضت أو فقدت أثناءها³.
- 4- خسارة القرض يشكل لها مخصص لتعريفها غير أن خطر الائتمان في القطاع المصرفي يتطور على حالات الدورة الاقتصادية يشكل خاص مما يؤدي إلى تراكم خسائر القرض مما يصعب تحديد هذه المخصصات⁴؛

هذا وبالرغم مما سبق فيمكن تطوير تلك النماذج بالطرق الإحصائية الغير تقليدية كالشبكات العصبية الاصطناعية وشبكات القاعدة الشعاعية الذي ادعى البعض أنها قادرة على تقليد دماغ الإنسان، وعلاوة على ذلك خبراء المجال أثبتوا أن للطرق الإحصائية الأخرى التقليدية دقة التصنيف كالتحليل المالي على نحو واسع الذي يعمل على التنبؤ بالإفلاس وتقييم الائتمان ويعرض منافع عملية حقيقية، وعلى أي حال فإن هذه البارامترات والهندسة اللاكمية يجب أن تعدل لحل مشاكل التصنيف وتعميم هذه التقنية⁵؛

¹ سيم كارا كاداج ومايكل تيلور، مرجع سبق ذكره، ص 52 .

² Charles P Cullinan Hui Du and Gail Wrigh , A Test Of The Loan Prahibithian Of The Sarbanes Oxley Act: Are Firm That Grand Loans To Executive more Likely To Misstate Their Financial Results ? Journal Of Accaunting And Puplic Poticy , Volume 25 , Issue 04 . July August , 2006 , P 485 . P497 .

³Andreas Blachlinger , P 851 . 873 .

⁴ Marca Sorge and Kinmo Virolainen , A Comporative Analysis Of Macro Stress – Testing Methodlogies With Application To Finaland , Journal Of Financial Stability , Volume 02 . Issue eElsevier Jane 2006 , P 113 .

⁵ Sheng Tun and Meng Huang , P 780 .

المطلب الثالث. معالجة التعثر وتسيير مخاطر الائتمان:

إن الكثير من القروض المتعثرة لم تكن وليدة قرار ائتماني خاطئ بل نتيجة ضعف المتابعة والمراقبة والملاحقة¹، ولعل من أهم المخالفات المصرفية التي ترتكبها البنوك في تطبيق وإتباع الأصول المصرفية عند اتخاذ القرارات الخاصة بمنح التسهيلات المباشرة والغير مباشرة هو متابعة هذه التسهيلات وتحصيلها²؛

لذلك يتوقف نجاح إستراتيجية الإقراض على توفر وظيفة تسيير المخاطر الائتمانية التي تتضمن تحديد نوعية هذه المخاطر وقياسها وتقييم إمكانية حدوثها وإعداد النظم الكفيلة بالرقابة على حدوثها أو التقليل من آثارها إلى أدنى حد ممكن، وتحديد التمويل اللازم لمواجهة هذه الخسائر في حالة حدوثها³؛ ومن منظور أكثر طموحا، يمكن أن يصبح هدف المصلحة هو الوصول إلى تشكيل لوحة قيادة للمخاطرة Tableau de Bord Risque. وهي عبارة عن جداول عمل تسمح بالمراقبة اليومية لمخاطر القروض من خلال معايير خاصة بالتكاليف والهوامش وأسعار الفائدة والأخطار⁴؛ كما تسمح أيضا بتصحيح الانحرافات من أول وهلة مساهمة بذلك في الإستراتيجية المرسومة؛ وفي الأخير تجدر الإشارة إلى أن تسيير المخاطرة الائتمانية ينقسم إلى قسمين:

- **التسيير الوقائي للمخاطرة الائتمانية:** وهو ما يتعلق باحترام التنظيم الاحترازي وأخذ الضمانات الملانمة والأخذ بأساليب ومداخل التحليل الائتماني .

- **التسيير العلاجي للمخاطرة الائتمانية:** وهو ما يتطلب استعمال طرق وتقنيات أكثر حداثة لتسيير المخاطرة الائتمانية مثل تحويل القروض إلى قيم منقولة وبيع الديون التي للبنك على بعض الزبائن؛ وهذه الأمور تستلزم توفر سوق مالي نشط.

ولكن إذا تحقق خطر عدم التسديد يجد البنك نفسه مجبرا على اتخاذ إجراءات أكثر تشددا وصرامة* حفاظا على ثقة الزبائن بالبنك وحماية أموال المودعين، أما في الحالات الأخرى فإن مصلحة التحصيل تأخذ بزمام الأمور وتتولى إجراءات خاصة لتحصيل ديونها،

إن تحقيق الأهداف السابقة بالأساليب المعروضة يبقى غير كافي ما لم تتخذ بعض التدابير العلاجية لمواجهة التعثر والتي نوجزها في النقاط التالية⁵:

- مراعاة تعليمات وتوصيات البنك المركزي؛

- الاهتمام ببرامج الإصلاح الهيكلي للمشروعات المتعثرة؛

¹ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ جودة، مرجع سبق ذكره، ص 286.

² خالد أمين عبد الله، التدقيق والرقابة في البنوك، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 1998، ص 58.

³ Alain Choinel , Le Système Bancaire & Financier : Approches Française et européenne , Revue Banque , Quatrième édition , Paris , 2002 , P189 .

⁴ Mechel Rouach et Gérard Naulleau , Le Contrôle de Gestion Bancaire , Revue Banque , Quatrième édition , Paris , 2002 , P 283 .

* على الرغم من التشدد والصرامة الذي تسلكه هذه المصلحة مع الزبائن المتخلفين إلا أن هذا لا يمنعها من التفاهم معهم والعمل بدبلوماسية دون تضييع حقوق البنك.

⁵ عبد الحميد محمد الشواربي ومحمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص 777.

- التعامل الائتماني الحذر تفعيلاً بدور المتابعة استرشاداً بالتجارب السابقة؛
- تحديث نظم العمل بمزيد من الضوابط الائتمانية؛
- توحيد معالجة مخصصات الديون المتعثرة؛
- تطوير أنظمة الإنذار المبكر للبنوك لتجنب تعثر القروض المصرفية؛
- تعميق أهمية الالتجاء إلى التحكيم الاختياري لسرعة فض المنازعات الائتمانية؛
- الاتجاهات العلمية في معالجة الديون المتعثرة .

واستكمالاً للتدابير العلاجية السابقة نعرض البدائل المختلفة للتعامل مع المؤسسة المتعثرة¹:

أولاً. التعويم: في الحقيقة أن هذا البديل يتضمن ثلاث مراحل أساسية لمواجهة الدين المتعثر لزبون لا يكون له يد في مسألة تعثر مشروعه؛ وأولى هذه المراحل هي تعويم الزبون بأن يعطي البنك فرصة للزبون بمنحه فترة سماح يؤجل خلالها عبء سداد الدين وفوائده، ويمكن في هذه المرحلة التنازل عن جزء من الفوائد المستحقة على الزبون ؛ وتخفيض سعر الفائدة المطبق على التسهيلات الائتمانية؛ وبعدها تأتي مرحلة انتشارال الزبون حيث يقوم البنك بإجراءات أكثر تقدماً تتضمن التدخل المباشر والغير مباشر في إدارة نشاط الزبون وتوجيهه وفقاً لخطة عمل يلتزم بها الزبون في المستقبل؛ وفي الأخير تأتي مرحلة إنعاش الزبون أين يتم تحويل الزبون من كونه زبون متعثراً إلى الزبون غير متعثر عن طريق منحه قروض جديدة ذات شروط ميسرة؛

ثانياً. الدمج: من أهم طرق التعامل مع الديون المتعثرة خاصة إذا كانت أسباب التعثر تعود إلى صغر حجم المشروع ، ومن ثم فإن اندماجه مع مشروعات أخرى مماثلة يجعله يستفيد من وفورات الحجم الكبيرة تمكنه من تحقيق أهدافه في الربحية والاستمرار؛


ثالثاً. التصفية: من أقصى البدائل وأشدّها حساسية كونها تتضمن مجموعة من المخاطر التي تهدد سمعة البنك واستقراره ومعدل نموه في السوق المصرفي، حيث لا يرغب كل زبون في التعامل مع أي بنك لا يقف إلى جانبه في أزمته خاصة وبعد أن يكون البنك قد جنى الكثير من المكاسب والأرباح من تعامله السابق مع هذا الزبون؛

ولا يلجأ البنك إلى هذا البديل إلا كحل أخير وبعد استنفاد كافة السبل وكل الحيل الأخرى، ومن ثم يقوم البنك باتخاذ الإجراءات القانونية لتصفية الزبون والحجز على أمواله وأصوله وإنشهار إفلاسه وبيع كافة الضمانات المرهونة لدى البنك لاستفاء حقوقه من طرف الزبون.

¹ محسن أحمد الخضيرى ، مرجع سبق ذكره ، ص 366 .

ويوضح الشكل التالي ملخص عام حول مراحل معالجة القروض المتعثرة واتخاذ المواقف النهائية بشأنها على النحو التالي:

الشكل رقم (07): معالجة القروض المتعثرة.



المصدر: عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، مرجع سبق ذكره، ص 290.

وأخيرا فإن فلسفة العمل المصرفي تدفع بتنظيم القرارات والبحث عن أكبر فعاليات، وتنشيط العلاقات بين البنك والمقرضين وتشخيص كل ما يتجلى فيها من مخاطر، الأمر الذي يتطلب مسؤولية معرفة هذه المخاطر وتحضير تقنيات وأساليب واستراتيجيات تتضمن تأمين وتغطية وتسير هذه المخاطر؛ وهكذا فإن التنظيم الداخلي بالبنك من خلال التحليل الائتماني يعطي ثلاث فعاليات حول الخطر وهي:

- 1 – تحضير إستراتيجية إجمالية للأخذ بالمخاطر الجديد والناشئة؛
- 2 – المراقبة الميدانية لسياسة تفويض أوجه الإستراتيجية لمعرفة المخاطر والمساعدة في تحديد القرارات؛
- 3 – تركيب سياسة مراقبة وإعداد التقارير التي توجب بأخذ المخاطر وتصنيف المقرضين¹.

وهكذا نخلص إلى أن للتحليل الائتماني وظائف عديدة بالغة الأهمية تساهم في تفعيل العمل المصرفي من خلال التقنيات المستعملة والدراسات المستفيضة لتكوين أنظمة خبرة لتصنيف الائتمان حسب درجة خطر القرض والخصائص المالية للمقرض وتشكيل بذلك معايير لمنح الائتمان على أساس تحليل موضوعي وحديث لكل قرض مطلوب.

¹ Nicolas Venard , Economie Bancaire , Brevil , Paris , 2001 , P 117 .

خلاصة الفصل الثاني

عني هذا الفصل بمدخل التحليل الائتماني لتفعيل العمل المصرفي، وتبين أن هذا التحليل هو بمثابة القلب النابض للعمل المصرفي وشریان حياته وعامل نجاحه وكثيرا ما تتعثر التسهيلات الائتمانية الأمر الذي يلزم البنك الحذر تجاهه وإحاطته بالضمانات،

هذا التحليل الذي تستوجبه ضرورة العمل المصرفي يعتمد على الحكم المتخصص والنمذجة الإحصائية لتصنيف القروض وتقييم أهلية المقترضين، وبهذا الاستدلال يصبح تقييم القروض أكثر أهمية وبالتالي تعميم هذه التقنية، هذه التقنية من التحليل التي تعمل على أساس تطبيقات مستندة على 5C's و5P's وPRISM، وفي هذا الصياغ ولتصنيف القروض وإحراز الائتمان تطبق بعض التقنيات المختلفة مثل الإحصاءات كالتحليل المتعدد والارتداد اللوجستيكي وأشجار القرار وبحوث العمليات كالبرمجة الخطية والبرمجة الرياضية وأخيرا الاستخبارات الاصطناعية،

وصفوة القول نشير إلى أن ما يتصل ببحوث ودراسات الائتمان على الرغم من الجهود الكبيرة والمستمرة التي تبذلها مختلف البنوك لا سيما على المستوى الأعلى في مجال تنمية الكفاءات البشرية، إلا أن التحليل الائتماني يواجه صعاب عديدة عند دراسة طلب الزبون بهدف اتخاذ القرار الائتماني،

والمواقع هناك عديد من الاعتبارات التي تزيد من المسؤولية الملقاة على عاتق البنك في ضرورة السعي والبحث عن الائتمان الجيد مع تنقية الائتمان القائم، ولا يقبل من البنوك استثناء زبائن الائتمان الجيد بل يتعين عليها كذلك السعي نحو تحويل الائتمان الرديء إلى ائتمان جيد بتحليلات تتناسب والحالات محل الائتمان،

وتتزايد هذه المسؤولية في عصر السعي نحو الارتقاء بكفاءة العمل المصرفي الاقتصادية والتشغيلية والمعلوماتية، وهو الارتقاء الذي يزيد من القدرة التنافسية لوحدات الجهاز المصرفي في عصر تحرير تجارة الخدمات المصرفية محليا ودوليا، والاهتمام المتعظم بالإنفاذ إلى الأسواق المصرفية للخارج.

الفصل الثالث

واقع التحليل الائتماني في ظل العمل المصرفي الجزائري

درسنا في الفصلين السابقين أدوات تفعيل العمل المصرفي التي تستعملها البنوك ، ووضحنا تلك الأدوات في ثلاث مداخل من التحليل الائتماني ، و رأينا أن ذلك يعتمد على الحكم المتخصص و النمذجة الإحصائية كمحاولة لتوجيه منح الائتمان للمؤسسات الأقدر و الأكفؤ على استخدام هذا الائتمان ؛ و رأينا كذلك أن فعالية العمل المصرفي تعتمد بالأساس على مدى قدرة النظام المصرفي على تخصيص الأموال القابلة للإقراض وفق أفضل الصيغ الممكنة بالإضافة إلى تعبئة الموارد المالية ؛

وعندما تنتقل إلى دراسة النظام البنكي الجزائري من وجهة نظر مهنية ، أي تطبيق الأساليب البنكية المتعارف عليها فينبغي التعرف على كيفية دراسة و تحليل الائتمان والتقنيات المتبعة للتصدي لمختلف المخاطر التي تهدد النشاط البنكي ؛

أمام كل هذه الاعتبارات ، وأخرى كثيرة ، سنحاول التطرق في هذا الفصل إلى واقع التحليل الائتماني والإجراءات المتبعة لمنح الائتمان للبنوك الجزائرية ، وسنسلط الضوء فيه على ثلاثة مباحث رئيسية يتقدمها مبحث أول يتعلق بالنظام الائتماني الجزائري لتتعرف من خلاله على الجهاز المصرفي الجزائري وواقع الائتمان بالسوق المصرفية الجزائرية وأخيرا نتناول واقع تسيير طلبات الإقراض بالقطاع البنكي الجزائري ، ويتبع ذلك مبحث ثاني نعرض فيه نماذج العمل المصرفي في مجال منح الائتمان لدى بعض البنوك التجارية الجزائرية ، كما نتطرق من خلاله إلى المخاطر التي تواجه العمل المصرفي الجزائري ، ونختم هذا المبحث بتقييم تلك الإجراءات والوقوف على تقنيات دراسة وتحليل الائتمان بالبنوك الجزائرية ؛

وفي الأخير نرى من الأهمية بعد دراستين المبحثين السابقين ، إجراء تشخيص لأسلوب تحليل الائتمان بالبنوك الجزائرية من خلال تحليل كمي لأسلوب تحليل الائتمان وتحديد الأساليب والعوامل المؤثرة في منح الائتمان .

المبحث الأول. النظام الائتماني الجزائري :

يعتبر النظام الائتماني الجزائري نتاج تحولات تمت في عدة مراحل بعد الاستقلال وتشكل في البداية من إرث المؤسسات والهيكل الموجودة في ذلك التاريخ، وانطلاقاً من 1970 تم إضفاء على طريقة تنظيم وسير هذا النظام طابع الاختيارات والتوجهات السياسية والاقتصادية ، و زيادة التوسع في القطاع العام وتضييق القطاع الخاص، و تخطيط الاستثمارات متعددة القطاعات المركزية ،

إن الحديث عن النظام الائتماني الجزائري بدءاً من نشأته و تطوره و النقائص التي يشملها هذا القطاع والجهود المبذولة لإصلاحه ، والنتائج و الأهداف التي يحققها للاقتصاد أو يسبب في عرقلتها ؛ تستدعي دراسة منفردة بذاتها تشمل كل الظروف المحيطة بالنظام المصرفي الجزائري* ؛

غير أننا سنعرض النظام الائتماني الجزائري و الذي نعني به الجهاز المصرفي الجزائري و الائتمان المقدم من هذا القطاع ، و ذلك في ثلاث مطالب نقدم في المطلب الأول الجهاز المصرفي الجزائري ، و نعرض في المطلب الثاني واقع الائتمان الجزائري ، وأخيراً المطلب الثالث و نتطرق من خلاله إلى تسيير طلبات الائتمان بالسوق الائتمانية الجزائرية .

المطلب الأول . الجهاز المصرفي الجزائري :

بالرغم من إنشاء مؤسسات مالية وطنية بعد الاستقلال مثل البنك المركزي الجزائري والخزينة العمومية والبنك الجزائري للتنمية BAD ؛ إلا أنه كان هناك نظام مصرفي مزدوج قائم في شقّه الأول على النظام الرأسمالي وفي شقّه الثاني على النظام الاشتراكي وتحت سيطرة الدولة ،

وعمدت الجزائر منذ الاستقلال إلى تأسست مجموعة من البنوك التجارية العمومية، أغلبها قام على أنقاض البنوك الفرنسية المؤممة، فظهرت البنوك الآتية :

- البنك الوطني الجزائري BNA سنة 1966.
- القرض الشعبي الجزائري CPA سنة 1976.
- بنك الجزائر الخارجي BEA سنة 1976.
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR سنة 1982.
- بنك التنمية المحلية BDL سنة 1985.

* نشير في هذا الصدد أن هناك العديد من الدراسات المفصلة بهذا الخصوص تتناول المنظومة المصرفية الجزائرية بشقيها القانونية و الاقتصادية ضمن ملتقيات وطنية و دولية و بحوث أخرى متخصصة ، و لمن يهمه الأمر يمكن الرجوع إلى الملتقيات التي نظمتها جامعات الوطن حول هذا الخصوص ، والتي تم ذكر البعض منها بهذا البحث .

وبعد ذلك أدخلت الجزائر على النظام المصرفي العديد من الإصلاحات أهمها إصلاحات 1986 وإصلاحات 1988، ولكن أهمها كانت إصلاحات 1990 وذلك بصدر قانون النقد والائتمان والذي حاول تكييف وضع النظام المصرفي الجزائري مع متطلبات اقتصاد السوق الحر، تماشياً مع الإصلاحات الاقتصادية العامة التي باشرتها الجزائر بعد تخليها عن النظام الاشتراكي منذ نهاية الثمانينيات من القرن الماضي¹.

وبموجب هذا القانون الأخير أصبحت للبنوك العاملة بالجزائر حرية تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية، وتقديم الائتمان بمختلف الآجال طبقاً لظاهرة الشمولية في العمل المصرفي العالمي، كما فتحت السوق المصرفية الجزائرية - بموجب هذا القانون - أمام القطاع الخاص والأجنبي، وكنيجة لهذا الانفتاح كان لزاماً على النظام المصرفي الجزائري أن يساير التنظيمات الحديثة والمعايير العالمية للعمل المصرفي .

ويتكون النظام المصرفي الجزائري من البنك المركزي الذي انشأ في العام 1962م بموجب القانون رقم 62 - 144 الصادر بتاريخ 13 ديسمبر 1962، ليقوم بإصدار النقود وإدارة احتياط العملات الأجنبية ومراقبة عرض النقود والعقود الدولية المبرمة بين الجزائر والعالم الخارجي وأخيراً مراقبة البنوك التجارية؛

أما البنوك التجارية الجزائرية التي باشرت أداء أعمالها في عقد الستينات من القرن العشرين فهي²:

1- البنك الوطني الجزائري: انشأ عام 1966م، ويقوم البنك بالتعامل في الائتمان والديون، ويتعامل في ذلك مع القطاع الخاص والقطاع العام كما يقوم بجميع العمليات المصرفية؛

2- البنك الخارجي الجزائري: تأسس في عام 1967م، وهو يعتبر ثاني أكبر بنك في الجزائر، بعد البنك الوطني الجزائري، كان يهتم بتمويل التجارة الخارجية وتنميتها عن طريق التسهيلات المصرفية التي يقدمها، كما يتعامل مع الأفراد بوضع ودائعهم، له عدة فروع في الخارج خاصة في الدول العربية، كما أنه مندمج مع بعض البنوك الأجنبية في الخارج؛

¹ سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي: واقع وتحديات، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 14 و15 ديسمبر 2004، ص292.
² عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وأثارها الاقتصادية على المصارف: نظرة شمولية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي: واقع وتحديات، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 14 و15 ديسمبر 2004، ص 18.

3- القرض الشعبي الجزائري: انشأ عام 1966م، يهتم بمنح قروض للراغبين في الاقتراض من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم والتي تهتم بالصناعات التقليدية والسياحة والصيد البحري، وأيضاً إلى التعاونيات غير الفلاحية وأصحاب المهن، كما يعتبر المقرض الرئيسي لمؤسسات الولايات والبلديات، والى قدامى المجاهدين ليقوموا بإنشاء مؤسسات تجارية حرفية صغيرة؛

4- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط: (CNEP – banque) تأسس في عام 1964م، له فروع الخاصة كما له فروع في المراكز البلدية يقوم بإعطاء قروض من أجل بناء المساكن؛

غير أنه منذ تاريخ 06 أبريل 1997 أصبح الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط من خلال النظام رقم 01 – 97 لمجلس النقد والقرض، مؤسسة عامة تتميز بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويمكنه القيام بكل الوظائف التقليدية للبنوك؛


5- البنك الجزائري للتنمية: انشأ عام 1963م، يقوم بإعطاء قروض إلى القطاع المختلط (العمومي والخاص)، كما تم السماح له بتمويل المؤسسات العامة والاستثمارات الإنتاجية غير الفلاحية الطويلة المدى؛

أما حالياً فيتكون الجهاز المصرفي الجزائري الذي يقف على رأسه البنك المركزي الجزائري من قطاعات رئيسية ثلاثة، هي البنوك والمؤسسات المالية بشقيها العامة والمتخصصة بالإضافة لمكاتب التمثيل، حيث أن مجموع البنوك التجارية المعتمدة بالجزائر بلغ¹ 22 بنكاً، إضافة إلى 07 مؤسسات مالية ما بين بنوك أعمال واستثمار وشركات تأجير مالي وذلك بتاريخ 31 ديسمبر 2003، (أنظر الملحق رقم 01).

والشكل رقم (08) يبين هيكل القطاع المصرفي الجزائري حتى العام 2004.

شكل رقم (08) هيكل القطاع المصرفي الجزائري حتى العام 2004

المصدر: الجريدة الرسمية، العدد 17 الصادرة بتاريخ 2007/03/14، ص 18 و 19.



بالإضافة إلى البنك المركزي والبنوك التجارية العمومية السابقة نلاحظ من خلال الشكل الموضح

أعلاه مجموعة من البنوك التي تم اعتمادها بالجزائر وهي¹:

1. **البنوك التجارية الخاصة:** ومن أبرزها التعاون البنكي العربي وهو في شكل مؤسسة أسهم يقوم بكل عمليات البنك، وهو ذو رأس مال اجتماعي يقدر ب 1.183.200.00 د ج موزعة على المساهمين التاليين: التعاون البنكي البحريني 70 % و شركة التمويل الدولي واشنطن 10 % و الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين 05 % وأخيرا ستة مستثمرين خواص 05 %؛

¹ الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 203 وص 204.

2. البنوك التجارية المختلطة : و من أهمها بنك البركة الجزائري و الذي يعد أول بنك إسلامي بالجزائر ، و هو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية و بحرانية ، حيث يمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة و التنمية الريفية بينما يمل الجانب البحريني مجموعة دله البركة و الذي يقع مقرها بالبحرين¹ ؛

3. الصناديق البنكية : و الممثلة بالصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA و الذي أصبح بنكا منذ تاريخ 27 فيفري 1995 و من مهامه تطوير القرض الفلاحي التعاوني ؛

4. فروع البنوك الأجنبية : هناك عدة بنوك أجنبية فتحت فروعها بالجزائر ، و من أهمها :

✓ سيتي بنك – الجزائر city bank Alegria : و الذي يقوم بكل عمليات البنك بتطبيق المادة رقم 114 من قانون 90 – 10 ؛

✓ المؤسسة العامة الجزائر société générale Alegria : و هي تمثل فرعا للبنك الفرنسي " الشركة العامة " برأسمال يقدر ب 500 مليون دج ، حيث 49 % لصالح الشركة العامة الفرنسية و 31 % لصالح فيدا هولدينغ fida holding بلكسمبورغ ، و الشركة المالية الدولية ب 10 % و أخيرا البنك الإفريقي للتنمية ب 10 % ؛

✓ بنك العرب الجزائر Arab bank Plc – Alegria : و هو فرع لبنك أردني برأس مال قدره 500 مليون دينار أردني ، مكتبه كليا لصالح المؤسسة الأم Arab bank و مقره عمان العاصمة ؛

بالإضافة إلى مجموعة البنوك المذكورة تضاف قائمة أخرى من البنوك المعتمدة بالجزائر و هي كالتالي :

الشركة الجزائرية للبنك compagnie Algérienne de banque ، و منى بنك Mouna bank و ناتكسيس الجزائر ، و البنك العام المتوسطي ، و بنك الريان الجزائر ، و أخيرا بنك الخليج الجزائر .

¹ Rapport annuel , Banque A-L Baraka D' Algérie , 2003 , P 07 .

- 5. المؤسسات المالية الغير بنكية :** هي أشخاص معنوية مهمتها العادية و الرئيسية القيام بالأعمال المصرفية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور ، عكس البنوك التي تعتمد أساسا على أموال المودعين ؛ و بالنسبة للمؤسسات المالية غير البنكية المعتمدة في الجزائر نجد :
- الاتحاد البنكي union bank و هو بنك أعمال ؛
 - فيناب EP final (financière Algero – Européenne de Participation) و الذي يساهم في إنشاء مؤسسات ذات نشاط صناعي ؛
 - الشركة الجزائرية لتأجير التجهيزات و العتاد و هي شركة أسهم (Salem) ؛
 - مؤسسة إعادة التمويل للرهن العقاري (SRH) ؛
 - سوفينانس (sofinance) و هو مؤسسة مالية للاستثمار للمساهمة و التوظيف ؛
 - بنك الجزائر الدولي ، و يعد بنك أعمال ؛
 - الشركة العربية للإيجار المالي Arab Leasing Corporation .

و خلاصة القول انه بالرغم من البنوك المتعددة و المعتمدة بالجزائر فان الظروف الخاصة الذي ميزت عشرية التسعينات صاغت سياسات و ممارسات لا تتماشى و نصوص الإصلاحات الجديدة ، مع انعدام شبكة للاتصالات المتطورة ترقى إلى مستوى المتطلبات المعاصرة للتعاملات البنكي بالإضافة إلى فوضى السوق الموازية التي تعتبر الطابع المميز للاقتصاد الوطني ،

بحيث أصبح من الصعب على البنوك تحديد معايير نجاعة و فعالية المؤسسات ، و ترتب على ذلك سمة الغموض التي يتميز بها الاقتصاد الوطني ، الشيء الذي أدى إلى انعدام البراقماتية في المعاملات البنكية ، و نتج عن ذلك أن اقتصر دور البنوك في مجرد هيئات لتأدية الخدمات الكلاسيكية العادية¹ .

من خلال هذا التقديم المتواضع يمكن أن نخلص إلى نتيجة مفادها أن النظام المصرفي ظل طيلة العقود التي مضت يتخبط في متاهة من النصوص و التشريعات و النظم الاقتصادية التي جعلت منه أداة لتحطيم البنية الاقتصادية ، بالرغم من المحاولات العديدة لتطويره .

¹ تركي لحسن و مخلوفي عبد السلام ، معوقات تطوير النظام البنكي في الجزائر ، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية و الاقتصادية ، معهد العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية ، المركز الجامعي بشار ، 24 - 25 أبريل 2006 ، ص 04 .

المطلب الثاني. واقع الائتمان الجزائري:

إن الوضعية الحالية للبنوك الجزائرية تتميز بسيطرة التزاماتها ضمن قطاع عمومي، وبرغم إجراءات التطهير المالي إلا أنه بقي ضمن القطاع العمومي، وهذا راجع لأسباب موضوعية سواء كانت داخلية أو خارجية الذي يخضع لها من أجل استمرارية النظام المصرفي ضمن هذا الإطار، وعلى الأقل بالنسبة للمؤسسات التي هي غير مؤهلة نظرا للضعف الكبير في هيكلتها المالية، فلا يمكن تغطية احتياجاتها من القروض لعدم تناسبها مع مستويات الأنشطة المحققة،

لهذا فإن البنوك مدعوة لتتخذ قرارات من نوع آخر فيما يخص المخاطر الغير معتادة ضمن اختصاص نشاطها، وهذا يعني بالنسبة لها المصادقة على اتخاذ قرارات بشكل مباشر على وقف إقراض هذه المؤسسات رغم كل النتائج التي قد تتجر عن ذلك سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي؛ وهي تلتزم بضماناتها للمؤسسات التي تختار بقائها في النشاط وذلك لأجل تأمين استمرارية تمويلها¹.

وقبل الانتقال إلى أبعاد الواقع الائتماني الجزائري يبدو منطقيا في البداية التطرق إلى هيكل القروض الممنوحة من هذا القطاع والذي يبيئه الجدول التالي:

جدول رقم (14): هيكل القروض في الجهاز المصرفي الجزائري خلال الفترة 2001 - 2004 م

البيان	ديسمبر - 01	%	ديسمبر - 02	%	ديسمبر - 03	%	ديسمبر - 04	%
قروض قصيرة الأجل	513,315.00	47.60%	627,908.00	49.60%	773,568.00	56.00%	771,671.00	55.20%
قروض متوسطة وطويلة الأجل	565,133.00	52.40%	638,819.00	50.40%	606,598.00	44.00%	626,912.00	44.80%
المجموع	1,078,448.00	100%	1,266,727.00	100%	1,380,166.00	100%	1,398,583.00	100.00%

المصدر: عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، مرجع سبق ذكره، ص 22.

من الجدول رقم (14) يتبين ما يلي:

¹ بوشنافة أحمد، سياسة الإقراض في ظل التحولات الاقتصادية الجديدة في الجزائر، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية: واقع وتحديات، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 14 و15 ديسمبر 2004، ص 118.

1- سجلت نسبة القروض قصيرة الأجل اتجاها تصاعديا خلال الفترة من ديسمبر 2001 إلى ديسمبر 2003م ، أما القروض متوسطة وطويلة الأجل فيلاحظ أنها تسير في اتجاه تنازلي؛

2- يفترض أن يكون اتجاه القروض أكثر إلى الأجل المتوسط والطويل ، نظراً لان الودائع لأجل تشكل نسبة عالية، إلا انه يمكن إيجاد مبررات لهيكل القروض الحالية، على اعتبار أن البنوك تحتفظ بنسبة من إجمالي الودائع في صورة سائلة لمقابلة احتياجات المتعاملين معها والظروف الطارئة¹.

و بغض النظر إلى القروض الممنوحة ، تعتبر الجزائر أحد البلدان القلائل التي لا زال يهيمن عليه قطاع مصرفي عمومي سواء أكان ذلك بالنسبة للملكية أو بالنسبة للقروض الممنوحة ، وتستحوذ البنوك العمومية الستة على السوق حيث تمثل أكثر من 90 % من أصول النظام المصرفي ، وإلى غاية 1999، كانت البنوك العمومية لا تزال تستقطب 80 % من مجمل القروض الموزعة، ولم يشهد القطاع الخاص دخوله في هذا المضمار إلا مؤخراً، حيث شهدت القروض الموزعة على القطاع العام انخفاضاً محسوساً، لتبلغ النسبة 65 % من مجمل القروض الممنوحة ؛ وتشير التقديرات لسنة 2002 إلى انخفاض آخر في هذه النسبة يمكن أن تصل إلى 56% ، وارتفع بالتالي نصيب القطاع الخاص من القروض البنكية كنسبة إلى الناتج الداخلي الخام إلى 7 % في سنة 2001 .

وعلى الرغم من أن نسبة القروض إلى القطاع الخاص (بالنسبة للناتج الداخلي الخام) ليست مرتفعة عن مثيلاتها في دول منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ، بقيت نسبة القطاع الخاص متدنية، في المتوسط خلال الفترة 1996- 2000 ، في مستويات منخفضة عن التي كانت مسجلة في بلدان المنطقة ؛

بالنسبة للسلطات العمومية في الجزائر، مثلت القروض الممنوحة للمؤسسات العمومية، ديوناً كبيرة الحجم ، مما أدى إلى ارتفاع الحاجيات المالية إلى مستويات أعلى من تلك المتعلقة بالعجز في الميزانية، وجرت عملية إعادة الهيكلة المالية للبنوك والمؤسسات العمومية على مرحلتين، حيث جرت المرحلة الأولى ما بين 1991-94 أما المرحلة الثانية فجرت بين 1995-98 . وبلغت التكلفة الإجمالية لهذا العملية، بما فيها إعادة رسملة البنوك العمومية حوالي 840 مليار دينار* .

¹ عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل ، مرجع سبق ذكره ، ص 22 .

* منذ سنة 1992، ولغاية اليوم، جرت عملية تطهير محافظ البنوك العمومية من القروض المتعثرة عن طريق استعادة القروض المشكوك فيها التي كانت على المؤسسات العمومية من قبل الخزينة العمومية. وقدر المبلغ الأولي في نهاية سنة 1992 بـ 275 مليار دينار، متنوع بعملية شراء أخرى قدرت بـ 167 مليار دينار، تتعلق بقروض القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية، في حين خصص مبلغ 92 مليار دينار لشراء قروض قطاع السكن .

أما القروض المتعثرة و أمام التسهيلات الاقراضية التي اتبعتها الجزائر دون الأخذ بعين الاعتبار قواعد الفعالية الاقتصادية و ا لمردودية المالية التي تحكم النشاط في مجال منح الائتمان على وجه الخصوص و بفعل التسيير البيروقراطي للقضايا المالية و المصرفية ، تفاقم الوضع المالي للمنظومة المصرفية في الجزائر ، حيث تشير البيانات المتوفرة لسنة 1999 بأن القروض المتعثرة تمثل أكثر من 50 % من إجمالي القروض القائمة ، و قد أدى ذلك إلى عرقلة النشاط المصرفي حيث كانت البنوك في وضعية لا تسمح بتسيير و استرجاع تلك القروض¹ .

وبعد سلسلة الانهيارات التي حدثت في القطاع لا يبدو أنه ستتغير بشكل متسارع ، حيث لا يوجد نظام مصرفي يعتمد على البنوك العمومية كعمود فقري دون أن يؤدي ذلك إلى تحملها خسائر معتبرة أو مساهمتها بشكل جدي في التنمية الاقتصادية ؛ وبعد عدة عمليات للإفقاذ، لا زالت البنوك العمومية في الجزائر تحتاج إلى إعادة هيكلة مالية ، لكن التحدي الكبير يتعلق بإعادة هيكلة عملياتها حتى يمكنها من استقطاب مشترين محتملين ؛

ومثال ذلك الشراء المتراكم للقروض المشكوك فيها على المؤسسات العمومية أكثر من 50% من المبلغ المتوسط لحجم القروض الموجهة للاقتصاد ، من أجل إعادة التوازن المالي للبنوك العمومية .

و بالفعل جرت عملية شراء جديدة للقروض المتعثرة في سنة 2001، وهذا لتكملة عملية التطهير المالي لميزانيات البنوك العمومية ، وتم مبادلة القروض المشكوك فيها مقابل سندات الخزينة على المدى الطويل، بتاريخ استحقاق على مدى 20 سنة بنسبة فائدة تقدر بـ 6% ، وبلغت قيمة القروض المتعثرة التي تم شراؤها حوالي 346 مليار دينار، وخصص مبلغ 167 مليار دينار لإعادة شراء القروض المشكوك فيها لقطاع السكن التابعة للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط ، في حين قدر مجموع مبالغ العمليات السابقة بـ 224 مليار دينار، وبلغت التكلفة الإجمالية لعملية التطهير 15% من الناتج الداخلي الخام ، موزعة على 20 سنة ،

ومن أجل أن تتطابق نسبة كفاية رأس المال، تمت إعادة رسملة بنكين عموميين (بنك الجزائر الخارجي، وبنك التنمية المحلية) سنة 2001، وتم إعادة رسملة بنك عمومي ثالث سنة 2002.

¹ محمد يعقوبي و توفيق تمار ، تقييم المنظومة المصرفية الجزائرية ، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية و الاقتصادية ، معهد العلوم الاقتصادية و العلوم التجارية ، المركز الجامعي بشار ، 24 - 25 أفريل 2006 ، ص 04 .

وقدّرت المبالغ المخصصة لهذه العملية بـ50 مليار دينار، واعتبرت السلطات العمومية أنّ التطهير الأخير سمح من الانتهاء من عملية إعادة الهيكلة المالية للبنوك العمومية .

وحسب التقديرات فإنه يلزم تعبئة 130 مليار دينار لتغطية القروض المتعثرة وتحسين المئونات المخصصة لها ، خاصة بالنسبة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وبنك الجزائر الخارجي، و البنك الوطني الجزائري .

غير أن عملية الإنقاذ المالي للبنوك العمومية الجزائرية شهدت بعض النقائص ، وهذا لعدم إتباع عملية التطهير بعملية إعادة هيكلة عميقة للبنوك - وبعبارة أكثر أهمية - إعادة هيكلة المؤسسات العمومية العاجزة ، و تشير التجربة المستقاة من الاقتصاديات التي تمر بمرحلة انتقال إلى أنّ هذه المقاربة غالباً ما تؤدي إلى ظهور القروض المتعثرة، وأنها لم تكن مرضية بالشكل الذي يؤدي إلى تخفيض المخاطر المتعلقة بإخفاقات جديدة من قبل البنوك .

إلى غاية وقت قريب، كانت معظم القروض الممنوحة للمؤسسات العمومية في الجزائر تأخذ شكل الكشف البنكي ، وعادة ما كانت تمنح هذه القروض دون الرجوع إلى الوثائق المبررة ودون إبرام عقود قروض واضحة مع تاريخ استحقاق يملك قوة تنفيذ ؛

ومنذ سنة 1996، تم بذل جهود كبيرة لتقليل اللجوء إلى هذا النوع من القروض وتشجيع ممارسات أكثر شفافية وموضوعية عند منح القروض ، وتزامنت عملية إعادة رسملة البنوك بإدراج "عقود النجاعة" بين الحكومة ومديري البنوك ،

وتهدف عقود النجاعة إلى جعل مسيري البنوك مسؤولين عن احترام نسب كفاية رأس المال المحددة من قبل بنك الجزائر، وبالتالي تم فصل التسيير عن ملكية البنوك العمومية ، ويمكن أن تساهم عقود النجاعة في تشجيع البنوك للبحث عن منافذ جديدة في السوق ، وهذا عن طريق إعطائها أكثر حرية في منح القروض على أسس تجارية¹ .

¹ العلاقة بين المؤسسة والبنك: محاولة تقييم الأداء في ظل إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية ، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية : واقع وتحديات ، كلية العلوم الإنسانية و العلوم الاجتماعية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف ، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004 ، ص 214 .

غير أنّ هذه العقود يمكن أن تكون محل تساؤل خاصة فيما يتعلق بنجاعتها في التعديل بشكل دائم حول تحفيزات قروض البنوك للمؤسسات العمومية ، وتخفيض التكاليف الميزانية المتعلقة بإعادة شراء القروض المشكوك فيها ؛

ومنذ إدراج عقود النجاعة ، عندما كانت البنوك العمومية تمنح القروض الموجهة للمؤسسات العمومية، أضحت هذه القروض يُشكل لها مؤنات عن طريق تحويل أموال من الخزينة العمومية للبنوك ، وحتى وإن كانت العلاقات بين البنوك العمومية والمؤسسات العمومية لم تنقطع بعد ، تم تسجيل بعض التطور بفعل أنّ الإجراءات الجديدة تقوم بتحويل الخصوم التابعة للدولة كدعم "خارج الميزانية" للمؤسسات العمومية، التي تمر عبر وساطة للبنوك العمومية ، إذا كانت بعض المؤسسات العمومية التي لا زالت تسير بخسارة يجب الاحتفاظ بها لضرورات اجتماعية وأخرى للسياسات القطاعية ، فمن المهم أن يتم استبدال قروض البنوك العمومية (حتى مع وجود تمويل من قبل الخزينة) بإعانات شفافة في الميزانية ، بشكل يقطع العلاقات بين هذه المؤسسات والبنوك العمومية وتساهم أيضاً في استعادة ملاءة النظام المصرفي على قاعة مستديمة .

المطلب الثالث . تسيير طلبات القروض:

لقد تم إنجاز هذا المطلب بناء على الدراسة التي قامت بها فرقة البحث "التمويل والنقد" التابعة لمركز البحوث في الاقتصاد التطبيقي للتنمية بالجزائر و التي عمدت بإجراء مسح ميداني شمل 750 مؤسسة اقتصادية (عمومية وخاصة) وهذا في إطار بحث أشمل يتعلق بدراسة المشاكل المتعلقة بالتمويل وأثرها على النمو الاقتصادي* ،

إن الهدف المعلن من إنجاز هذا المسح هو في طبيعة الحال قياس درجة البيروقراطية في المنظومة المصرفية الجزائرية ، ونوعية الاتصال الذي تقوم به البنوك الجزائرية مع زبائنها ، وكان الهدف هو عزل الأسباب النظامية عن تلك المتعلقة بعمل البنوك بحد ذاته¹ .

* لقد تم إجراء مسح ميداني شمل 750 مؤسسة من القطاعين الخاص والعام وهذا بطرح حزمة من الأسئلة عن رأي المؤسسات في الخدمات الأساسية المقدمة من قبل البنوك، وظروف تحضير ملف طلب القرض، ودرجة التمييز التي تستشعرها المؤسسات عند تلقيها الرد من قبل البنك. وهذا من أجل معرفة نوعية العلاقات التي تربط البنوك بالمؤسسات الاقتصادية .
1 مرجع سبق ذكره ، ص 220 .

في حزمة أولى من الأسئلة طلب من المؤسسات إعطاء تقدير أولي للوقت الذي تقضيه لجمع الوثائق الضرورية لملف طلب القرض سواء تعلق الأمر بقرض استثمار أو قرض استغلال ، هذا الوقت يسمح بقياس درجة التشجيع الذي يمارسه محيط المؤسسة في مساعدتها على القيام بنشاط الاستثمار لإنتاج السلع والخدمات ، وتعتبر البنوك أحد الفاعلين الأساسيين في هذا المحيط كما أشرنا سابقا ، ويتمثل دور البنوك في إعلام زبائنها بشكل جيد عن الكيفية المثلى لجمع الوثائق اللازمة في مدة معقولة.

1.الوقت المخصص لجمع وثائق ملف طلب القرض :

تختلف المدة التي تقضيها المؤسسة لتجميع الوثائق اللازمة لملف طلب قرض الاستغلال من بنك إلى آخر، فهو يمتد من يوم إلى 180 يوما ، وفي المتوسط يمضي المتعامل حوالي 33 يوما من أجل تجميع ملف طلب قرض الاستغلال ؛

هذا المتوسط يرتفع في حالة إذا كانت المؤسسة موطنة لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية (44 يوما) وينخفض إذا كانت تفتح حسابا لدى بنك التنمية المحلية ، وعند تشتيت المتوسط تتحصل على النتائج التالية المتعلقة بالمدة المخصصة لتجميع وثائق ملف طلب القرض.

- 46% من أصل 465 مؤسسة أجابت عن السؤال صرحت أنها تمضي أقل من 15 يوما في تجميع الوثائق الضرورية ؛
- 45 يوما و أكثر بقليل من شهرين بالنسبة لـ 20% و 13% من المؤسسات التي أجابت عن السؤال على التوالي ؛
- 79% من الحالات تمضي أكثر من 40 يوما لتجميع وثائق الملف .

كما تمضي المؤسسات الخاصة 36 يوما في المتوسط لتجميع الوثائق المطلوبة في حين أن المؤسسات العمومية تمضي 29 يوما ، هذا الاختلاف المقدر بحوالي أسبوع يمكن تفسيره بوجود مؤسسات خاصة جديدة ذات حجم صغير لا تملك المصالح المختصة في مثل هذه العمليات ، وبالإطلاع على ملف القروض المطلوب من قبل البنوك يتضح أن المتعاملين مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية يمضون وقتا أطول في تجميع وثائق ملف طلبات قروضهم ؛

من المنطقي أن تكون المدة المخصصة لتجميع وثائق ملف طلب قرض الاستثمار أطول من تلك المخصصة لملف قرض الاستغلال، حيث تبلغ المدة المتوسطة 50 يوما ، ونشير هنا إلى أن الاختلاف في هذه المرحلة كبير جدا ، والمدة الأطول بين البنوك هي للمتعاملين مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية (61 يوما) ، في حين أن زبائن بنك التنمية المحلية يقضون 42 يوما لتجميع وثائق قرض الاستثمار، أي

20 يوما أقل من البنك الأول ، في حين أنه لدى البنك الوطني الجزائري يلزم 45 يوما وكذا بنك الجزائر الخارجي ، أما بالنسبة للقرض الشعبي الجزائري فيتطلب ذلك 54 يوما ؛

2 . مدة الإجابة :

من أجل معرفة مدة رد فعل البنوك على الطلبات المقدمة لمصالحها ، طلب من المؤسسات تقدير المدة التي انتظروها حتى يحصلوا على ردود على طلباتهم ، وفي المتوسط يجب انتظار 3 أشهر من أجل تلقي الردود (86 يوما) ، وعند تشتيت المتوسط نحصل على النتائج التالية :

- أكثر من 57% من المؤسسات عليها أن تنتظر أكثر من شهر من أجل الحصول على الرد؛
- 42% من المؤسسات عليها أن تنتظر أكثر من شهرين لتلقي الرد، في حين أن 24% منها عليها أن تتحلى بالصبر بفعل أنها تضطر لانتظار 3 أشهر كاملة ؛
- وفي الأخير، فإن 21% من المؤسسات عليها أن تنتظر 4 أشهر لتلقي رد من لدن البنك الذي تتعامل معه ؛

و احتل القرض الشعبي الجزائري المرتبة الأولى في المدة الأطول للرد، حيث يمضي 107 يوما لإرسال الردود ، متبوعا ببنك الفلاحة والتنمية الريفية بحوالي 92 يوما ، في حين أن البنك الأسرع في الإجابة على طلبات القروض هو بنك الجزائر الخارجي بـ71 يوما أي أقل بـ22 يوما من المتوسط ، هذه الكفاءة المسجلة على مستوى هذا البنك يمكن أن تجد تفسيراً لها بفعل تواجد مؤسسة عملاقة كسوناطراك ضمن زبائنه مما يخلق نوعا من الديناميكية لدى معالجة ملفات طلبات القروض ؛

و لا يظهر جليا الاختلاف بين البنوك العمومية والبنوك الخاصة في هذا المجال بفعل ضعف طلبات القروض المقدمة للبنوك الخاصة حيث لم تتعد 23 طلبا من أصل 435 طلبا قدم للبنوك ككل ، بما فيها 6 طلبات قدمت لبنك البركة ،

ويظهر التمييز واضحا فيما يخص مدة الرد في حالة إذا كانت المؤسسة عمومية أو خاصة، ففي المتوسط تنتظر المؤسسات العمومية 67,7 يوما للحصول على رد ، في حين أن المؤسسة الخاصة تنتظر في المتوسط 102,5 يوما ، أي حوالي 52% أطول من المدة التي تقضيها المؤسسات العمومية في انتظار الرد (حوالي 5 أسابيع أطول) ، وفي مثل هذا المستوى من التحليل لا يمكننا الجزم بأسباب هذا التمييز ؛

يجب انتظار حوالي 133 يوما للحصول على رد على طلب قرض الاستثمار، أي حوالي 44 يوما أطول من الرد على قرض الاستغلال ، ويلاحظ أن المدة تتغير كثيرا ، فـ27% فقط من المؤسسات التي أجابت عن السؤال تنتظر شهرا واحدا للحصول على رد في حين أن 40% من هذه المؤسسات

عليها انتظار 4 أشهر كاملة للحصول على رد من قبل البنك ، في حين أن 20% من المؤسسات تنتظر 6 أشهر كاملة للحصول على الرد من قبل البنوك ؛

و بهذا تختلف مدة الرد من بنك إلى آخر، فهو محصور في المجال من 99 يوما إلى 166 يوما، إذا اعتبرنا أن البنوك العمومية الخاصة تتلقى معظم طلبات قروض الاستثمار، ويبدو أن بنك الجزائر الخارجي هو الذي يحتل الصدارة فيما يخص أقصر مدة للرد على طلبات القروض الموجهة إليه، من أجل نفس الأسباب التي ذكرناها آنفا فيما يخص قروض الاستغلال ، ويقوم القرض الشعبي الجزائري بنفس العملية في 9 أسابيع ، في حين أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقوم بالرد على طلبات القروض في مدة 148,5 يوما ، في حين أن بنك التنمية المحلية يقوم بالرد على الطلبات في 115 يوما ؛

و في هذا الشأن يظهر توزيع معالجة طلبات القروض بين البنوك العمومية والخاصة فرقا كبيرا في الكفاءة لصالح البنوك الخاصة التي لا تقضي إلا 70 يوما للرد على طلبات القروض، في حين أن البنوك العمومية بعد 137 يوما أي حوالي الضعف ؛

يمكن أن يكون لظاهرة التمييز بين المؤسسات العمومية والخاصة إذا اعتمدنا على المدة الزمنية الكلية ، فالمؤسسة الخاصة عليها انتظار خمسة أشهر قبل الحصول على رد من قبل البنك في مقابل ثلاثة أشهر وثمانية أيام بالنسبة للمؤسسة العمومية ، ويعتبر هذا الفارق كبيرا جدا ، فمن لحظة إعداد الوثائق إلى غاية تلقي الرد النهائي من قبل البنك يمكن أن يؤدي إلى تخلي المستثمر عن مشروعه.

3.المدة المتراكمة :

عند القيام بعملية تراكم المدة ، نستطيع الحصول على فكرة عامة حول الوقت المستغرق من قبل المؤسسة من أجل تلقي الرد على طلب القرض انطلاقا من اللحظة التي تبدأ فيها تجميع الوثائق المطلوبة من قبل البنك ، وعليه يلزم أربعة أشهر في المتوسط لمعرفة الرد على طلب قرض الاستغلال وحوالي ستة أشهر بالنسبة لقرض الاستثمار ؛

فقط 15% من المؤسسات المستجوبة صرحت بأنها تلقت الرد على طلبات قرض الاستغلال من قبل البنك في مدة تقل عن شهر، وترتفع هذه المدة إلى حوالي شهرين في حالة 60% من المؤسسات المستجوبة ، وإلى ثلاثة أشهر بالنسبة لـ 47% من المؤسسات ، في حين تبقى 20% من المؤسسات، وهي نسبة غير هينة تنتظر الرد على طلبات القرض لأكثر من ستة أشهر؛

وفيما يخص طلبات قروض الاستثمار، تنقسم مدة انتظار تلقي الرد بالشكل التالي :

- 6% من المؤسسات تنتظر أقل من شهر واحد ؛
- حوالي 80% من المؤسسات تنتظر شهرين؛
- 67% من المؤسسات تنتظر ثلاثة أشهر؛
- 36% من المؤسسات تنتظر ستة أشهر؛
- 22,5% من المؤسسات تنتظر أكثر من ثمانية أشهر.

وحسب العينة الممسوحة، تبين أن القرض الشعبي الجزائري هو البنك الأكثر بطئا في الرد على طلبات الزبائن بمعدل أربعة أشهر بالنسبة لقرض الاستغلال وسبعة أشهر بالنسبة لقرض الاستثمار؛ في حين أن أقصر مدة سجلت على مستوى بنك الجزائر الخارجي بـ 100 يوم بالنسبة لقرض الاستغلال و150 يوم بالنسبة لقرض الاستثمار. ويظهر من هذه الأرقام مدى الاختلاف الكبير بين البنكين وهذا ما يجرنا إلى الحديث عن سياسة القرض المتبعة من قبل كل بنك لشرح مثل هذه الفوارق .

يمكن تحيل هذه النتائج أيضا حول المدة اللازمة لتمويل شراء البضائع والخدمات في حالة الرد بالإيجاب. وبالتالي فإن معرفة المدة التي تستغرقها تنفيذ عملية استيراد مثلا ممولة بخط قرض يتطلب معرفة المدة التي يتطلبها تحرير القرض، وإجراءات الاستيراد، وعملية تحويل الأموال ، أما في حالة الاستثمار فيعتبر الأمر أكثر تعقيدا ، خاصة إذا علمنا المدة الطويلة التي يستغرقها الرد على طلبات القروض لتمويل مثل هذه العمليات ؛ وبالتالي تصبح هذه المؤشرات أساسية عند اتخاذ قرار الاستثمار، بالإضافة إلى المتغيرات المرتبطة بإمكانات التمويل الذاتي ومساهمة البنك ، وفترة الاسترداد.

والغني عن القول، أنه أمام كل هذه العراقيل الموضوعية وغير الموضوعية ، يصبح المستثمرون المحتملون وكذا المؤسسات الخاصة في وضعية تدفعهم دفعا نحو القيام بعمليات في إطار الاقتصاد غير الرسمي حيث لا يحتاج إلى حجم استثمارات كبير ويتميز بقصر مدة الاسترداد ، وبالتالي فوضى الائتمان .

4. درجة لجوء المؤسسات إلى التمويل البنكي :

تبلغ درجة اللجوء إلى التمويل البنكي في العينة الممسوحة 47% بالنسبة لقرض الاستغلال و46% بالنسبة لقرض الاستثمار؛ أما نسبة التمويل الخارجي فتبلغ 35% بالنسبة لنشاط الاستغلال و43% بالنسبة لنشاط الاستثمار ؛

لا يمثل قرض الاستغلال إلا حوالي 24,5% من مجمل التمويل ، إذا أخذنا بعين الاعتبار المؤسسات التي صرحت بعدد موظفيها ، كما أن 27% من المؤسسات قالت أنها لا تلجأ إلى هذا النوع من القروض؛ وفي الواقع فإن نسبة 5% من المؤسسات تصرح بأنها تلجأ إلى هذا النوع من التمويل في مجال من 1 إلى 10% ، ومن جهة أخرى صرحت 49% من المؤسسات أنها تستعمل قروض الاستغلال في حدود 10% ؛ فقط 16% من هذه المؤسسات صرحت أن قروض الاستغلال تدخل بنسبة 50% من مجمل تمويل هذا النشاط ؛

و يلاحظ أن حجم المؤسسة يلعب دورا أساسيا في قرار اللجوء إلى التمويل المصرفي ، فكلما كانت المؤسسة كبيرة ، كلما كان ذلك مدعاة إلى أن تطلب المزيد من القروض ، وبصفة متناقضة، فقد لوحظ أن المؤسسات التي توظف ما بين واحد إلى 10 عمال تطلب القروض أكثر من المؤسسات التي توظف ما بين 10 إلى 100 مستخدم ، و لا يتغير الاتجاه العام إلا عند المرور إلى حجم أكبر مباشرة ؛

ويمكن أن نجد تفسيراً لهذا النتيجة المتناقضة أن المؤسسات التي توظف ما بين 01 إلى 10 مستخدمين عادة ما تنشط في قطاع الخدمات وخاصة تلك المتعلقة بعمليات الاستيراد ، و من المحتمل أن تكون ملاءة هذه المؤسسات من وجهة نظر بنكية أحسن بكثير من غيرها من المؤسسات، وبالتالي فإن حصولها على القروض يكون أسهل ؛

يبدو أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأكثر هشاشة في المحيط المصرفي الجزائري، ويعبر هذا عن نتيجة متناقضة بين الإرادة التي تبديها السلطات العمومية لدعم مثل هذا النوع من المؤسسات والواقع الذي يقول غير ذلك ، مع العلم أن البنوك باستطاعتها أن ترافق هذا النوع من المؤسسات خاصة إذا علمنا أنها لا تتطلب كثيرا من الأموال خاصة فيما يخص الاستثمار، وبالتالي فإن عملية متابعة القروض تبدو أكثر سهولة من غيرها من القروض الممنوحة ؛

وإذا قمنا بتحليل المؤسسات التي طلبت قروضا حسب الملكية القانونية ، نلاحظ أن المؤسسات العمومية هي التي كانت أكثر طلبا للتمويلات المصرفية من المؤسسات الخاصة ، فنسبة 38,5% من نشاط الاستغلال للمؤسسات العمومية ممول من قبل البنوك وتبلغ هذه النسبة 50% بالنسبة لنشاط الاستثمار، أما المؤسسات الخاصة فكانت النسبة 32% و 41% على التوالي ، وتعبر هذه النتائج عن نفس التقسيم على المستوى الكلي بالنسبة للقروض الموجهة للقطاع العام وتلك الموجهة للقطاع الخاص ، ويصبح من الصعب التحدث عن أثر الإزاحة بالنسبة للقطاع الخاص ؛

وتصبح نسبة عدم اللجوء إلى التمويل البنكي أكبر إذا قمنا بإدماج حالات عدم الإجابة على أنها حالات عدم اللجوء إلى التمويل البنكي ، وفي هذه الحالة، فإن اللجوء إلى التمويل الخارجي لا يتدخل إلا في حدود 25% في نشاط الاستغلال ، و30% من نشاط الاستثمار، وتعتبر هذه الأرقام عن ضعف اختراق الوساطة المصرفية للاقتصاد الجزائري ، ويمكننا إزاء هذا الحال أن نطرح بعض الفرضيات لفهم هذا الضعف المسجل على مستوى الوساطة المصرفية ، حيث تبقى هيمنة القطاع غير الرسمي في الاقتصاد من أقوى الفرضيات لتفسير هذا الضعف ، فمن البديهي أن المؤسسات التي لا تصرح برقم أعمالها أو أنها تقوم بالتصريح بجزء فقط من أعمالها، تعمل ما في وسعها لتفادي اللجوء إلى التمويل البنكي، لأنه يشكل أداة رقابة قبلية على نشاط المؤسسة ، كما أن معظم المؤسسات الخاصة، ذات طبيعة عائلية وبالتالي فإن اللجوء إلى التمويل المصرفي يبقى في حدود ضيقة ، نظرا لتفضيل الادخار العائلي عن غيره من الادخارات ، وتعمل البيروقراطية التي تميز عمل البنوك على تنفير عدد كبير من المؤسسات إلى اللجوء إلى خدمات البنوك ، كما أن غياب سوق لرؤوس الأموال بما يحمله من مفهوم للمخاطر يعتبر كأحد العلامات الفارقة لسوق رؤوس الأموال في الجزائر ، حيث أن معظم البنوك الجزائرية لا تملك تقاليد تمويل المشاريع ذات المخاطر وتفضل بالتالي التوجه نحو تمويل النشاطات المدرة للأرباح والخالية من المخاطر.

5. التمييز :

لتحديد درجة التمييز تم الاعتماد على معيارين اثنين: الشكل القانوني و طبيعة النشاط ، وتؤكد الإجابات على هذا التساؤل الاتجاه العام الذي تتخذه البنوك حين يتعلق الأمر بعلاقتها مع المؤسسات إذا كانت عمومية أو خاصة ، أو إذا كانت المؤسسة تعمل في ميدان الصناعة أو الخدمات أو التجارة، وتعتبر العلامة التجارية للبنك ودرجة الثقة التي تمنحها المؤسسات للبنوك التي تتعامل معها تعتبر مؤشرات جيدة عن مستوى الحوكمة على مستوى هذه البنوك ، ونستطيع قياس درجة رضا الزبائن سواء تعلق الأمر بعلاقة مباشرة بين الزبائن والبنك ؛

ويظهر أن الإحساس بالتمييز عند منح القروض يظهر بقوة في العينة الممسوحة ، فمن أصل 679 نجد أن 372 منها تعتقد بأنه ثمة تمييز عند منح القروض أي حوالي 55% ، واستطاعت 349 مؤسسة تحديد معايير هذا التمييز ، 36,1% منها تعتقد أن التمييز يتم على أساس الشكل القانوني؛

هذه النتائج تثير النقاش الدائر حول ماهية التمييز الذي يمارس تجاه المؤسسات في الجزائر، فمؤسسات القطاع العام تعتقد أنه هنالك نية مبيتة من أجل التخلص منها وحلها بكل بساطة ، أما المؤسسات الخاصة فلا زالت تتهم البنوك العمومية بممارسات بيروقراطية وبتصرفات ريعية ؛

وتعتقد 63% من المؤسسات الممسوحة ، أن السبب في التمييز الذي لحق بها ، مرده أساسا إلى انتمائها إلى القطاع الخاص، أو أنها تنتمي إلى قطاع البناء (72%) ، أو في قطاع الخدمات (60%)، وحتى المؤسسات العمومية لم تسلم من عملية التمييز وإن كانت بطريقة أقل من تلك الممارسة على المؤسسات الخاصة ، ف52% من هذه المؤسسات تعتقد أنه مورس عليها نوع من التمييز بشكل أو بآخر؛

وتقدينا النتائج التفصيلية أن زبائن بنك التنمية المحلية والقرض الشعبي الجزائري (61%) هم الذين يعانون أكثر من غيرهم من التمييز، وإن كان هذا لا يعفي البنوك العمومية الأخرى من هذا السلوك ، ولم تسلم من هذه الميزة أي بنك ؛

أما عند تحليل النتائج يظهر أن قطاع الخدمات والأشغال العمومية هما اللذان تقع عليهما ممارسات التمييز أكثر من غيرهما ، وتبلغ نسبة التمييز 62,7% و72% على التوالي مقابل نسبة متوسطة 55% ؛ وبخلاف الفكرة التي تقول أن قطاع الصناعة هو الذي يمارس عليه التمييز أكثر من غيره، فإنّ النتائج المتحصل عليها تثبت عكس ذلك ، وإن كان هذا النوع من الصناعات لا يزال يعاني من آثار السياسات السابقة ، وبالتالي فإن ملاءة هذا القطاع تبقى هشة في أعين المصرفيين ؛

و أخيرا تعبّر النتائج المتوصل إليها من خلال هذا المسح الميداني أنّ مستوى الخدمات المقدمة من قبل البنوك لزبائنهم لم يرق إلى المستوى الذي يمكنها من القيام بدور الوساطة الفعلية بين المدّخرين وطالبي الأموال عن طريق تقديم القروض للمؤسسات التي تودّ الاستثمار وخلق مناصب الشغل وبالتالي يساهم في الرّفْع من نسبة النمو .

المبحث الثاني . تقييم كيفية تحليل الائتمان :

إن سياسات الإقراض ترتبط بتطبيق إدارة المخاطر ضمن البنوك الجزائرية ، و ما دام أن مفهوم السياسة هو غير قابل للفصل عن مفهوم الاختيار والمفاضلة ، وان سياسات الإقراض ضمن هذا الصدد ترتبط بالتدابير التنظيمية لمنح الائتمان لتوجيهه بشكل أو بآخر عن طريق التحليل الائتماني ، لهذا فإن ما يهم البنك بشكل عام هو ضمان أمن و مرد ودية استخداماته ضمن الحدود التي تقرضها عليه مصادره من جهة والقوانين التنظيمية للدولة التي يتواجد فيها ،

و يتطلب من البنوك التجارية الجزائرية أن تشكل محاور ارتكاز للإنعاش الاقتصادي ، ويجب أن تتحول إلى شركاء ماليين ديناميين وفعالين للمتعاملين الاقتصاديين، ونتيجة لذلك تعمل على إحداث ليونة في شروط الإقراض .

و قبل أن نتطرق إلى تقييم كيفية تحليل الائتمان و طرق إحراز الائتمان بالبنوك الجزائرية ، نود التطرق إلى المخاطر التي يتعرض لها الجهاز المصرفي الجزائري وذلك في مطلب أول يتبعه مطلب ثاني نتناول من خلاله نماذج دراسة وتحليل الائتمان ببعض البنوك الجزائرية ، أما المطلب الثالث والأخير فنقيم من خلاله شكل الدراسة و التحليل الذي تقوم به البنوك الجزائرية في مجال منح الائتمان .

المطلب الأول. المخاطر المصرفية وتصنيفها :

إن قدرة النظام المصرفي الحالي، الذي تهتمين عليه البنوك العمومية عليه تلبية احتياجات التمويل للاقتصاد الذي بدأ بالانفتاح شيئاً فشيئاً على القطاع الخاص ، و يجب أن تعزز بتقنيات خاصة لتحسين قدرات البنوك على تفويم مخاطر القروض ، ويظهر جلياً ضرورة مراجعة دور الدولة في النظام المصرفي الجزائري ؛

ومن غير المؤكد أن تشهد نجاعة القطاع المصرفي بعض التغيير على المدى القصير بدون تغيير جذري لدراسة و تحليل الائتمان و تطبيق نظم خبيرة لتصنيف مخاطر الائتمان .

أما في يخص المخاطر التي تواجه البنوك الجزائرية ، و كون أن هذه الأخيرة تشتغل أكثر بخطر القرض و هو الذي يشكل النسبة الكبيرة التي تشمل أخطار متنوعة و هي كالتالي¹ :

- القروض للزبائن ؛
- القروض للمستخدمين ؛
- القروض المقدمة للبنوك و المؤسسات المالية ؛
- سندات المساهمة ، سندات التوظيف ، سندات الدولة ؛
- حقوق أخرى على الدولة ؛
- الموجودات الصافية من الاهتلاكات ؛
- الالتزامات بالتوقيع .

و تخفض من تلك العناصر مبلغ الضمانات و المؤونات ، و بهذا فالخطر المواجه هو الخطر الصافي و الذي يحسب كما يلي :

$$\text{الخطر الصافي} = \text{الخطر الخام} - \text{الضمانات} - \text{المؤونات} .$$

¹ المادة رقم 04 من النظام رقم 95 - 04 المؤرخ في 20 أفريل 1995 المعدل و المتمم للنظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 14 أوت 1991 و المحدد للتنظيمات الحزبية لتسيير البنوك و المؤسسات المالية .

و هكذا ولا يبدو أنّ نوعية محافظ قروض البنوك العمومية ستتغير، إلا إذا حدث تحسن في الوضعية المالية لزبائنهم الكبار، المُشكلين أساساً من المؤسسات العمومية، وكما تمت الإشارة إليه سابقاً لا زالت نسبة كبيرة من المؤسسات العمومية من القطاع الإنتاجي في الجزائر تعاني من مشاكل مالية¹.

ويجب التذكير بأن البنوك تساهم من الآن فصاعدا ضمن إطار تنظيمي دقيق فيما يخص قواعد الحذر، و بالحدود التي تم وضعها ضمن هذا الإطار لتقوم على أساس المعايير المقبولة على المستوى الدولي خصوصا المتقدمة منها؛

لكن في غالب الأحيان يتم تجاوز هذه الحدود بشكل كبير بالنسبة لما يتعلق بالالتزامات اتجاه القطاع العام نظرا للذهنية الموروثة والضغوطات التي تمارس باستمرار على التزامات البنوك، لهذا يجب على البنوك التقليل من الالتزامات غير المؤمنة، وتحديد نسب حدود الخطر المسموح به بالنسبة للأموال الخاصة، على الأقل 8% الذي اعتمده لجنة بازل الأخيرة؛

كما يجب على البنوك فورا أن تستبعد من مجال نشاطها المتعلق القروض كل الطفيليين والمضاربيين الذي لا يمتون بأي صلة بالنشاطات التجارية العادية أو الخاصة بالإنتاج، وهذا يعني تحليل الاستغلال الذي يجب أن يخضع لثلاث مبادئ أساسية:

- أن يبرر بهيكله مالية متوازنة تتطور بشكل مقبول؛
- أن تكون للقرض دواعي حقيقية؛
- أن يقيم القرض بشك دقيق.

و في هذا الخصوص نجد أن التشريع المصرفي الجزائري ألزم من خلال النظام² رقم 91 – 09

المؤرخ في 14 أوت 1991 البنوك و المؤسسات المالية غير البنكية بوضع إجراءات لتسيير نشاطاتها و كذا التمييز لحقوقها على الزبائن إلى حقوق جارية* و حقوق مصنفة للالتزامات داخل الميزانية، و ذلك تبعا للمخاطر التي تواجهها و بتكوين المؤونات الخاصة بها؛

كما أكد التشريع المصرفي الجزائري بتطبيق إجراءات الحذر فيما يتعلق بالالتزامات، بحيث على كل بنك و مؤسسة مالية غير بنكية أن:

¹ خالد منه، مرجع سبق ذكره، ص 215 .
² النظام رقم 91 – 09 المؤرخ في 14 أوت 1991 المحدد للتنظيمات الحذرية لتسيير البنوك و المؤسسات المالية .
* الحقوق الجارية هي تلك الحقوق التي تحصل كاملة و في الوقت المحدد بمعنى أن هذه الحقوق تمثل قروض جيدة .

- تحضر وتتبنى تصريح عن إستراتيجيتها بشأن القرض و التوظيفات ؛
- تسهر على تطبيق طرق داخلية لتوضيح أسلوب لسياسات القرض (سقف الائتمان ، نظام داخلي لتقييم القروض ،) ؛
- التأكد من مباشرة العمل لطرق التدقيق الداخلي من أجل مراقبة استمرار تنوع المحافظ ، وإذا لزم الأمر تسيير الأصول و الخصوم .

و يدخل ضمن الحقوق الجارية الحقوق المغطاة بضمانات من طرف الدولة أو بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأمين ، و كذلك الحقوق المضمونة بودائع أو أصل مالي آخر يمكن أن يصبح سائلا دون أن تتأثر قيمته ؛

و يحوز على هذه الحقوق بصفة عامة المؤسسات التي تكون وضعيتها المالية جيدة بالنظر إلى الوثائق المحاسبية المثبتة بأقل من ثمانية عشر شهرا ، أو توقع نشاط جيد بالنظر إلى التسيير السليم ، بالإضافة إلى حجم و طبيعة القروض المستفاد منها مطابقة مع حاجيات نشاطها الرئيسي ؛

أما الحقوق المصنفة فتتقسم إلى ثلاث فئات و هي :

الفئة الأولى . الحقوق ذات المشاكل المحتملة :

- تدخل ضمن هذه الفئة الحقوق التي يتم تغطيتها بصفة تامة ، على الرغم من التأخير الذي يبقى معقولا ، و تكون حيازتها عامة للشركات التي تتمتع على الأقل بالخصائص التالية :
- صعوبات في قطاع نشاطها ؛
 - وضعيتها المالية و مستقبل نشاطها في تدهور الذي يعرقل قدرتها على تسديد التزاماتها ؛
 - عدم تسديد القروض و / أو التأخير في دفع الفوائد بين الثلاث و الستة أشهر .

الفئة الثانية . الحقوق الخطرة جدا :

- تخصص لهذه الحقوق الصافية من الضمانات مؤونة تقدر بـ 50% عكس حقوق الفئة الأولى التي يشكل لها مؤونة تقدر بـ 30% ، و تدخل ضمن هذه الفئة الحقوق التي تشمل إحدى الخصائص التالية :
- الحقوق التي تبدو تغطيتها التامة غير مؤكدة ، والتي تكون على عاتق المؤسسات التي وضعيتها تظهر خسائر محتملة ؛
 - التأخير في تسديد الفوائد أو المبلغ الأصلي المستحق بين ستة أشهر و السنة .

الفئة الثالثة. الحقوق الميئوس منها :

تعتبر هذه الحقوق خسارة بعد أن تلجا البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية إلى استعمال جميع الطرق من أجل الحصول على تغطيتها ، هذه الحقوق الصافية المقيمة بصفة صحيحة يجب أن تكون لها مؤونة بنسبة 100% ؛

غير أنه يمكن للتطور الحاصل في وضعية حاملي القروض أن يؤدي إلى تغيير تصنيف الحقوق ، وهذا في حالة ما إذا حصلت الفوائد الغير مدفوعة ؛

أما في ما يتعلق بالالتزامات خارج الميزانية* فتصنف حسب التعليمات رقم 74 – 94 إلى الفئات التالية¹ :

الفئة الأولى. خطر مرتفع جدا :

و تشمل هذه الفئة العمليات التالية :

- القبول ؛
- فتح اعتماد غير قابل للإلغاء و كفالات مكونة لبدائل القرض ؛
- ضمانات القروض الموزعة ؛

الفئة الثانية. خطر متوسط :

و تتضمن ما يلي :

- التزامات الدفع الناتجة عن قرض مستندي دون أن تكون البضاعة كضمانات ؛
- كفالات السوق العمومية و الضمانات ذات الجهات الجيدة و الالتزامات الجمركية و الجبائية ؛
- التسهيلات الغير مستعملة كالسحب على المكشوف ،... أين تكون المدة أكثر من سنة ؛

الفئة الثالثة. خطر معتدل :

و مثال ذلك الاعتمادات المستندية المقبولة أو المؤكدة عندما تكون السلع المستوردة محل ضمان ؛

* الالتزامات خارج الميزانية هي انتمان غير مباشر لا يترتب عليه انتقال أموال البنك إلى الغير ، أي أنه أقل مخاطر من الانتمان المباشر ، و قد يتم تسوية هذه الالتزامات أو تتحول انتمان مباشر في المستقبل ؛ حمادة طارق عيد العال ، ص 135 .

¹ Instruction n° 74 – 94 du 29 – 11 – 94 relative a la fixation des règles prudentielles dans la gestion des banques et établissements financiers .

الفئة الرابعة: خطر ضعيف :

و يتمثل أساسا في التسهيلات الغير مستعملة كالسحب على المكشوف و التزامات القرض ، أين تكون المدة أقل من السنة ، و التي يمكن إلغائها بدون شرط في أي وقت و بدون إشعار .

أما فيما يخص الالتزامات الغير مذكورة ، فتصنف من طرف البنوك و المؤسسات المالية إلى فئات العمليات الممثلة للخصائص المشابهة لفئات المذكورة سابقا ، و في حالة الشك يجب الحصول على إشعار من اللجنة المصرفية .

المطلب الثاني. نماذج دراسة و تحليل الائتمان :

يمكن مسعى هذا الجانب إلى التعرف على بعض نماذج تحليل الائتمان التي تتخذها البنوك التجارية قبل عملية القرار بمنح الائتمان ، وذلك انطلاقا من الاعتبارات السابقة للتقنيات المالية وللقرارات المتعلقة بالقروض و استنادا إلى واقع الائتمان وإجراءات تسيير طلبات الائتمان التي عرضناها سابقا .

وبغض النظر عن المخاطر التي عرضناها في السابق والتي تهدد كيان القطاع المصرفي الجزائري، فإن البنوك التجارية من أجل ضمان سيرورة العمل المصرفي بصفة دائمة ، حددت على مستوى المديرية أو الوكالات و الفروع ، و بالتنسيق مع البنك المركزي الجزائري بعض التوجيهات من أجل التمركز الاستراتيجي في مجال تحليل و منح الائتمان ؛

وقصد التعرف على استراتيجيات البنوك التجارية و التطلع لتلك التوجيهات ، ارتأينا عرض بعض نماذج منح و تحليل الائتمان ؛ و التي تتضح على النحو التالي :

أولا: بنك الفلاحة و التنمية الريفية:

سوف نعرض كيفية منح الائتمان ببنك الفلاحة و التنمية الريفية من خلال عنصرين أساسيين ، يتناول أولها مرجعية النشاطات الإستراتيجية للبنك أما العنصر الثاني فيتناول طلبات القروض و تحليلها على النحو التالي:

1. مرجعية النشاطات الإستراتيجية لبنك BADR :

لقد تم تأسيس وكالة الفلاحة و التنمية الريفية في نوفمبر 1982 برأسمال قدره 33 مليار دج ، أولى تطلعاته هو تمويل التنمية الفلاحية و الريفية ، و الهدف من تمرّكه هو التمويل بتركيز جهوده على تطبيق صيغ مناسبة للتمويل و توجيهها نحو الأنشطة التالية :

- قطاع الفلاحة في الأعلى و الأسفل ؛
- قطاع الصيد البحري و موارد البحر ؛
- تمويل برامج التنمية الريفية ؛

و يوجه بنك الفلاحة و التنمية الريفية نشاطه كذلك في مجال تمويل التنمية نحو انجاز المشاريع التي تدعمها السلطات العمومية ومن بينها :

- القروض الموجهة نحو تشغيل الشباب في القطاعات الإستراتيجية للبنك ؛
- القروض الموجهة للخوادم الهادفة إلى خلق نشاطات في المناطق الريفية ؛
- القروض لبناء المساكن الريفية في إطار طلب قابل للتسديد و مدعم من طرف الهيئة الوطنية للسكن (FONAL) و الصندوق الوطني للسكن (CNL) ؛
- القروض للمهن الحرة (الشباب الحاصل على شهادات في الطب ...) في المناطق الريفية .

و هكذا تتضح لنا مرجعية النشاطات الإستراتيجية للبنك أو السياسة الائتمانية التركيز عليها البنك تمويله مستقبلا ، و تتحدد كذلك المنطقة الجغرافية التي تشمل النشاطات التالية :

- الفلاحة الأساسية و النشاطات التابعة لها ؛
- الصيد و تربية المائيات الأساسية و النشاطات التابعة لها ؛
- صناعة العتاد الفلاحي ؛
- الصناعة الغذائية الفلاحية الأساسية ؛
- تنمية العالم الريفي و خاصة نشاط الحرفيين الصغار ، السكن الريفي ، المشاريع الاقتصادية المجاورة ، مشاريع الري الصغيرة ، صناعة السروج و الأدوات الجلدية .

2. تحضير طلبات القروض وتحليلها :

يعطي البنك الأهمية لعمليات منح الائتمان باستعمال بعض الوسائل من أجل معالجة و تحليل عمليات القرض المرتبطة بالقطاعات السابقة مع السهر على تطبيق قواعد التقييم و السيطرة على الأخطار ، لهذا الغرض تقوم بدراسة ملفات القروض التي تدخل في هذا الإطار بعناية خاصة بعد التأكد من وجود كل الوثائق المطلوبة ؛

ومهما كان مستوى القرار في ميدان منح القرض فان الوكالة تستلم طلب من الزبون ، و هذه نقطة إلزامية ، ويتضمن هذا الطلب كل المعلومات الضرورية حول الزبون طالب القرض ، وخاصة من حيث نوع النشاط والضمانات و الأملاك ، ويكون هذا الطلب بنسختين اثنتين ؛

بعد ذلك يتم الاطلاع على الطلب على مستوى مصلحة القروض بالوكالة عن طريق لجنة تتكون من مدير ورئيس مصلحة القروض ، و يتعين بتشكيل هذه اللجنة القرار بالموافقة المبدئية على المشروع وخاصة من ناحية الشكل و من ناحية الموضوع أو النشاط الذي يريد الزبون القيام به ، أو رفض ذلك المشروع نهائياً¹ ؛

وعند موافقة اللجنة السابقة على المشروع تطلب الوكالة من الزبون تقديم ملف كامل للقرض من أجل دراسته و تحليله ، و يتكون ملف القروض من :

*** الوثائق المطلوبة لقرض الاستثمار:**

- طلب القرض ؛
- عقد يثبت حق استغلال المساحة (عقد ملكية ، أو رخصة استغلال قانونية ، عقد ترخيص إداري)؛
- بطاقة مزارع مسلمة من طرف الغرفة الفلاحية ؛
- الوضعية القانونية (شخصية أدبية) ؛
- محضر تعيين الوكيل (شخصية أدبية) ؛
- دراسة تقنية اقتصادية ؛
- الحصائل التقديرية و حسابات الاستغلال على مدى خمس (05) سنوات ؛
- فواتير شكلية ، تقييم أولي ؛
- أوضاع جبائية و شبه جبائية مصنفة؛
- قائمة المواصفات الموقعة من طالب القرض ؛
- شهادة عدم الاستدانة من الزملاء بما فيهم الصندوق الوطني للتعايدات الفلاحية CNMA .

*** الوثائق المطلوبة لقرض الاستغلال :**

- طلب القرض؛
- بطاقة مزارع أو مربى مسلمة من طرف الغرفة الفلاحية؛
- نسخة طبق الأصل للسجل التجاري؛
- عقد يثبت حق استغلال المساحة، عقد ملكية أو عقد كراء، عقد ترخيص إداري؛
- الوضعية القانونية (شخصية أدبية) ؛

¹ مقابلة ميدانية مع مسؤول الائتمان و نائب المدير بالوكالة (بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR) الأغواط .

- محضر تعيين الوكيل (شخصية أدبية) ؛
- شهادة أوضاع جبائية و شبه جبائية ؛
- مخطط الإنتاج التقديري ؛
- مخطط التمويل التقديري ؛
- شهادة عدم الاستدانة من الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية CNMA ؛
- تصريح شرفي بعدم الاستدانة من المؤسسات المالية الأخرى .

بعد تسليم الملف السابق من طرف الزبون يتم التحقق من تلك الوثائق و القيام بزيارة ميدانية لمقر الزبون ، و يتم التحليل الائتماني على خطوتين¹ :

* الخطوة الأولى تتمثل في الدراسة المالية للملف و ذلك بالاستعانة بالنسب المالية المعروفة والاعتماد على الميزانية المالية التي للزبون و مركزه المالي ، و من خلال جوانب هذه الدراسة يتم معرفة المخاطر المتعلقة بالقرض و وضعية الزبون ؛

* الخطوة الثانية تتمثل في الدراسة المعلوماتية ثلاثية الأبعاد ، والتي تعني الاستعلام عن الزبون من خلال ثلاث أبعاد رئيسية وهي مصالح الجبائية و التأمين و البنوك الأخرى ، و من خلال هذه الدراسة يتم معرفة قدرة الزبون و سمعته و ظروفه الاجتماعية و مختلف المخاطر التي تهدد نشاط الزبون ، و التالي المخاطر التي تهدد العملية الاقراضية ، كما يتم دراسة الضمانات المقدمة و تقييمها و تتبع حركة الزبون السابقة ؛

و غالبا ما تكون مدة هذه الدراسة 20 يوم لقروض الاستغلال و 30 يوم لقروض الاستثمار ، و بعد الموافقة علي منح الزبون القرض الذي طلبه ، ترسل الوكالة هذه الدراسة إلى المديرية العامة لتعيد دراسة الملف مرة أخرى على مستوى المديرية المركزية عن طريق لجنة أخرى على مستوى المديرية العامة للبنك ، و تكون مدة هذه الدراسة في الغالب 20 يوم أخرى لقروض الاستغلال و كأقصى حد 40 يوم لتصل إلى 60 يوم ، أما قرض الاستثمار فتكون بمدة 30 يوم أخرى و كأقصى حد 60 يوم ، وبالتالي يكون الرد الإجمالي 90 يوم من اختصاص المديرية العامة ؛

¹ مقابلة ميدانية مع مسؤول الائتمان و نائب المدير بالوكالة (بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR) الأغواط .

و بعد الموافقة من قبل المديرية العامة ترسل هذه الأخيرة قرارها بالموافقة ، أين تقوم الوكالة باستدعاء الزبون لتقديم الضمانات و رهونات و وثائق التأمين لترسل إلى مرة أخرى إلى المديرية العامة لتقرر مرة أخرى منحه الائتمان ؛

و بعد استثناء كل المراحل السابقة يمنح الزبون القرض عبر ثلاث مراحل (أقساط) حسب النشاط ، وقد يدفع مبلغ الائتمان المطلوب كله للزبون أو حسب احتياجاته ؛

أما في حالة تعثر القروض الممنوحة فان الوكالة حددت بعض الإجراءات لتلك الحالات ، فبمجرد عدم تسديد الزبون لثلاث (03) دفعات متتالية يسقط كامل الحق ، وتطالب الوكالة زبونها بدفع كامل القرض ، غير أن الوكالة تبدي مرونة في استثناء حقها ، حيث تستدعي الزبون للتفاوض على هيكلية (جدولة) ديونه أو منحه قرض جديد ، أما عند استنفاد كافة الحلول و عدم تحصيل الوكالة حقها تعتمد على الإجراءات القانونية عن طريق القضاء و الحجز على أموال الزبون و تصفية الضمانات .

ثانيا. البنوك التجارية الأخرى¹ :

نظرا لرتابة عملية تحليل و منح الائتمان بالوكالات السابقة ، حيث أن أغلبها يتم على النحو السابق ، و الذي تم ذكره لدى بنك الفلاحة والتنمية و الريفية ، لذلك سوف لا يتم إعادة المراحل السابقة و لكن سوف نشيد الجديد لدى البنوك الأخرى في مجال تحليل و منح الائتمان ؛

ففيما يتعلق ببنك القرض الشعبي الجزائري نجد أنه يستعمل تقنية التنقيط scoring عند منحه قروض لتمويلات منقولة ، أما باقي القروض فيتم التحليل باستعمال النسب المالية المعروفة ؛

أما الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط فنجد أنه يكتفي بطرق تقييم المشاريع مثل معدل العائد الداخلي و القيمة الحالية الصافية الخ ، بالإضافة إلى النسب المالية المتعارف عليها في هذا المجال ، و يرجع ذلك إلى أن أغلب زبائن البنك هم أشخاص طبيعيين وليسوا شركات و يركز البنك تحليله على مدخول الزبون و قدرته الشرائية و ظروفه الاجتماعية ؛

أما البنك الجزائري الخارجي فمؤخرا تلقى مسؤولوا التحليل الائتماني بالبنك مراسلة تتعلق باستعمال تقنية التنقيط غير أن العمل بها لم يبدأ حتى الآن ، و يبقى التحليل الائتماني يجري بالوسائل

¹ مقابلة ميدانية مع مسؤولوا الائتمان بالوكالات المعنية : القرض الشعبي الجزائري CPA ووكالة الاغواط ، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP ووكالة الاغواط ، البنك الجزائري الخارجي BEA ووكالة الاغواط .

المطلب الثالث: تقييم طريقة تحليل الائتمان بالبنوك الجزائرية:

ضمن واقع البنوك الجزائرية من خلال علاقاتها مع المؤسسات فإنها تتخذ قراراتها في غالب الأحيان على أساس معرفة النشاط الحقيقي للمؤسسات طالما أن النشاط المصرح به يكون في غالب الحالات بعيدا على أن يعكس المعطيات الحقيقية، أي أن البنوك تواجه في تحليل الأخطار مشكل الشفافية ضمن الحسابات التي يقدمها لها الزبون، والتي تشكل معالم جدية لكنها في الغالب تكون غير كافية لوضع قرار مبرر؛

وكذلك ضمن عدد كبير من الحالات فإن الهيكل المالية تكون غير متوازنة كنتيجة لسياسة استثمار دون موارد مناسبة ؛ إضافة إلى ذلك ، فإن رأس المال الاجتماعي يكون عموما مقلص إلى الحد القانوني وان الأموال الخاصة تنمو حسب ما تسمح به الظروف؛

في الحقيقة ، ضمن تحفظات الالتزامات التي تكون نادرة بشكل خصم صك أو ضمان، فإن المكشوف يبقى الشكل المفضل ضمن استعمال قروض البنوك الجزائرية الشيء الذي يمكن أن يؤدي إلى صعوبة مراقبة كل زيادة فيما يتعلق بتوجيه الأموال ؛

إن البنوك تلتزم بوضع أشكال للقرض الأكثر ملائمة لطبيعة الاستغلال وذلك بالسهر على تفضيل تلك التي تؤخر المدفوعات وتلك التي تستلف على الإيرادات ، وتلك التي تركز على عناصر الأصول المتداولة ، فالخطر المصرفي يكون نسبي وذلك لطبيعة حماية الاقتصاد الوطني وحالة الندرة ، أما فيما يخص اقتصاد حرية التبادل فسوف يفرض رؤوس أموال (حسابات جارية في بعض الأحيان مقنعة تتطور وفقا للظروف وحسب الاقتطاعات التي يتم إجراؤها) ، لذلك - دون شك - فإن البنوك دائما توصي بزيادة رأس المال وتلزم رسالة وقف الحسابات الجارية ، بينما إذا اتخذت البنوك الوثائق المحاسبية لزيانها فإنها تجد فرصا كبيرة للمؤسسات التي لها أهلية للقرض المصرفي التي تكون نادرة جدا ؛ فالنقص في الخزينة يعني تشكيل مخزونات إستراتيجية ، وهو الشيء الذي يفسر أحيانا أهمية الطلب على القروض الذي يكون في علاقة متناسبة مع حجم الأعمال ؛

و نظرا لمسؤولية الأخطار المصرفية كانت حاجة البنك إلى إقامة قراراته على أساس الضمانات المتوفرة أكثر من عناصر تحليل الخطر مع الاعتراف أن منح القروض يرتكز في الأساس على معايير

التقييم التي تقوم على تقنيات اقتصادية - مالية ، حيث أن كل قرض مقبول على المستوى الاقتصادي يجب أن يكون مضمونا ؛

كذلك فإن الضمان الذي يفرضه البنك يجب أن يكون عموما مرتبط بطبيعة القرض والخطر الذي يتعلق به ، لهذا فإن البنوك تميل إلى نحو جمع الضمانات القادرة على تجاوز الخطر الذي تتعرض له ما دام أنه لا شيء يتعارض على المستوى القانوني ، لأنه على الأقل رهن الحيازة والرهن العقاري يضمن أقل تسبيق على المدى القصير ؛

في حالة نجاح تطبيق تحليل المخاطر تكون البنوك الجزائرية أكثر شفافية ، فإنه لا يبقى سوى العمل على جعلها أكثر دقة وصرامة ، لهذا فإن إعادة تنظيم البنوك وفقا للتطبيقات الدولية التي تقوم على تطهير نظام تحليلها ومعلوماتها والاعتراف بأنها كانت متساهلة في توزيع القروض¹ .

إن تأطير القرض على المستوى الداخلي لكل بنك وتوحيد شبكات التحليل الموثوق بها ، وشفافية الإجراءات وتكوين ملائم ومكثف على مستوى المديرية يمكن من لا مركزية كبيرة للقرارات على المستوى المحلي للتخفيف من مواعيد معالجة الملفات ؛

أما فيما يتعلق بمؤسسات القطاع العام فإن البنوك يجب أن تسعى إلى استرجاع علاقاتها معها ضمن إطار موحد لاتخاذ الأخطار بنفس الشكل مع القطاع الخاص، لأنه لم تبق أسباب في الحقيقة تدعو لتكريس الممارسات السابقة ، فعلى البنوك المحافظة على بعض التقسيمات ضمن هذا المجال إلى حين مجيء الإصلاحات التي تحمل استقلالية المؤسسات ، عندها تقوم البنوك بتمويل المؤسسات العمومية على أساس أن الدولة هي المساهم الوحيد فيها ، وهنا يجب على البنوك أن تفرض الالتزام الصريح للدولة على الأقل بالنسبة للمؤسسات المحكوم عليها بعدم الأهلية للقرض المصرفية وفقا للمعايير العادية لتقييم الخطر .

بالموازاة مع إصلاح المؤسسات العمومية ، على النظام المصرفي الجزائري أن يشهد هيكلة عملية جذرية من أجل استعادة الملاءة على أساس قاعدة دائمة ، ويساهم في تعزيز الحوكمة داخل البنوك العمومية الجزائرية ، وتحيين المعلومات حول النجاعة المالية بالتطابق مع معايير المعلومات المتعلقة بالبورصة ، في التقليل من مخاطر القروض المتعثرة ، ويجب على المؤسسات المالية أن تتحمل

¹ بوشنافة أحمد و روشام بن زيان ، مرجع سبق ذكره ، ص 120 .

مسئولياتها الكاملة فيما يخص قرارات الإقراض والاستثمار ، و يتطلب هذا تدعيم دور سلطة المراقبة من أجل حماية ملاءة النظام المصرفي وخاصة في ظل الوجود المتزايد للبنوك الخاصة¹.

ومن جهة أخرى فإن المجتمع الجزائري سواء كان على مستوى الأفراد أو المؤسسات أو حتى التشريع مازال لم يدرك بأن مهنة البنكي هي تحمل الخطر،

إن مثل هذا الخطر هو بطبيعة الحال يؤثر على سلوك البنكي الذي سوف يكون مدعوا إلى أن يحتاط بأقصى ما يمكن من الضمانات قبل اتخاذ أي قرار فيما يتعلق بالإقراض ؛

فيما سبق يتبين ضرورة بعض المتطلبات لتحويل البنوك الجزائرية إلى أدوات فعالة للتنمية ، وهذا ما يجعل البنوك تستمر برضى أو بإجبار لممارسة مهنتها والقدرة على تحمل المخاطر².

يجب التذكير بأن البنوك تساهم من الآن فصاعدا ضمن إطار تنظيمي دقيق فيما يخص قواعد الحذر، فالحدود التي يتم وضعها ضمن هذا الإطار تقوم على أساس المعايير المقبولة على المستوى الدولي خصوصا المتقدمة منها ؛

و يجب على البنوك فورا أن تستبعد من مجال نشاطها المتعلق بالقروض كل الطفيليين والمضاربيين الذي لا يمتون بأي صلة بالنشاطات التجارية العادية أو الخاصة بالإنتاج ، وهذا يعني تحليل الاستغلال الذي يجب أن يخضع لثلاث مبادئ أساسية :

- أن يبرر بهيكله مالية متوازنة تتطور بشكل مقبول ؛
- أن تكون للقرض دواعي حقيقية ؛
- أن يقيم القرض بشكل دقيق ؛

في الواقع فإن قرض الاستغلال من خلال طبيعته كقرض قصير الأجل لا يكون سوى مساهمة في رأس المال العامل ، ومساهمة في الخزينة المطلوبة لسد النقص بين الموارد والنفقات ، وعلى ذلك فإن القرض المبرر لا يعني أنه قرض سليم لذا يجب أن يعكس سلامته مستوى النشاط أي رقم الأعمال، ودرجة التزام أصحاب رأس المال الاجتماعي ومجموع رؤوس الأموال الخاصة الموظفة ، حيث أن البنوك لا تكون إلا كموصي على رأس المال ؛

¹ خالد منه ، مرجع سبق ذكره ، ص 216 .

² بوشنافة أحمد و روشام بن زيان ، مرجع سبق ذكره ، ص 120 .

- إن التحليل المالي هو الذي يمكن للبنك من إدراك كل هذه العناصر "حيث يوجد عناصر أخرى تدخل ضمن تقييم الخطر على سبيل المثال :
- القدرات التقنية والتكنولوجية ؛
 - قدرات التسيير ؛
 - السوق الذي تتطور ضمنه المؤسسة وحالتها ضمن فرع النشاطات ؛
 - مردودية المؤسسة ؛
 - وفائها للبنك من خلال حركة العمليات الخاصة بها ؛
 - درجة الاستدانة ؛

رغم هذه العناصر الكفيلة عند التحليل بتقييم الأخطار إلا الإقراض البنكي يبقى مطالب بتطبيق التقنيات الحديثة و استعمال الأساليب الكمية و اللاكمية و التقنيات التنبؤية لتصنيف الائتمان و الاستعانة بأنجع السبل في التحليل الائتماني المتعلقة بالنمذجة و الحكم المتخصص .

المبحث الثالث . تشخيص أسلوب تحليل الائتمان بالبنوك الجزائرية:

بعدها تعرفنا على النظام الائتماني الجزائري و نماذج منح الائتمان بالبنوك التجارية الجزائرية ، و الوقوف على المخاطر المصرفية التي تهدد هذا القطاع ، وكيفية تسيير طلبات الائتمان من خلال المبحثين السابقين ؛

بـقي لنا أن نشخص أسلوب تحليل الائتمان بالبنوك التجارية الجزائرية ، أي معرفة العوامل التي تأخذها البنوك الجزائرية بعين الاعتبار عند دراسة وتحليل الائتمان من أجل معرفة معايير منح الائتمان في العمل المصرفي الجزائري .

و قصد تحقيق هذه الغاية فقد استعملنا بعض المدركات الإحصائية من خلال تحليل كمي لمتغيرات النموذج الذي سنعرضه بالتفصيل في ثلاث مطالب ، حيث يتناول الأول منها الأسلوب العلمي المتبع لاختيار مؤشرات التحليل الائتماني في البنوك التجارية ، أما المطلب الثاني فيتناول تحليل كمي لأسلوب تحليل الائتمان بالبنوك التجارية ، أما المطلب الثالث و الأخير فنعرض فيه تقييم أسلوب تحليل الائتمان بالبنوك التجارية .

المطلب الأول. الأسلوب العلمي المتبع لاختيار مؤشرات التحليل الائتماني بالبنوك التجارية:

يتناول هذا الجزء من الدراسة ، عرضا لكل من أسلوب الدراسة التي قام بها الباحث ، والأسلوب المتبع لاختيار معايير منح الائتمان والتي تمثل أهم المتغيرات المؤثرة في التحليل الائتماني بالبنوك التجارية ، مع إجراء دراسة تحليلية لهذه المتغيرات ، بهدف الوصول إلى أفضل المتغيرات تأثيرا على دراسة وتحليل الائتمان لتقليص عدد المتغيرات مع عدم الإخلال بمحتوى البيانات التي تمثلها .

أولا : أسلوب الدراسة:

لما كان هدف هذه الدراسة هو إجراء دراسة تحليلية مقارنة لمعايير منح وتحليل الائتمان في البنوك التجارية كأساس للتوصل لنموذج مقترح لمعايير منح الائتمان المصرفي لترشيد قرارات منح الائتمان وتفعيل العمل المصرفي فان الأسلوب المتبع في هذه الدراسة يتمثل فيما يلي :

1 - اختيار عينة الدراسة :

نظرا للصعوبة الكبيرة التي تصادف مثل هذه الدراسات الميدانية فيما يتعلق بإسقاط الدراسة على كافة البنوك التجارية الجزائرية عبر أقطار الوطن ، فقد تم اختيار عينة تشمل ستة بنوك تجارية جزائرية ،

ويحكم اختيار عينة الدراسة من بين كل البنوك المتواجدة بالجزائر بعض الاعتبارات و منها :

- تم اختيار البنوك التي تحظى بتعاملات واسعة في مجال منح الائتمان المصرفي والتي تعتبر من أعرق البنوك وأقدمها على الصعيد الوطني ؛
- كثرت انتشار وكالات هذه البنوك المختارة حيث أن أغلب عامة الناس أو الذين يريدون الحصول على الائتمان يعرفون هذه البنوك .

تنتمي البنوك التي تم اختيارها لعينة الدراسة إلى البنوك العمومية وتشمل :

- البنك الخارجي الجزائري BEA وكالة الاغواط .
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة الاغواط .
- البنك الوطني الجزائري BNA وكالة الاغواط .
- بنك التنمية المحلية BDL وكالة الاغواط .
- القرض الشعبي الجزائري CPA وكالة الأغواط .
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP وكالة الاغواط .

2 - فروض الدراسة :

تعتبر هذه الدراسة محاولة لتحديد أهم المتغيرات التي تؤثر على التحليل الائتماني في البنوك التجارية ، بهدف صياغة نموذج مقترح لمعايير منح الائتمان يمكن من خلال تقليص متغيرات دراسة ملفات طلبات الائتمان وإحراز الائتمان ، وفي ضوء ذلك يسعى الباحث إلى اختبار الفروض التالية :

الفرضية الأولى : لا توجد علاقة ارتباط معنوية بين الضمانات المستعملة من الزبون طالب الائتمان والتحليل الائتماني ؛

الفرضية الثانية : لا توجد علاقة ارتباط معنوية بين أهلية الزبون والمركز المالي ، والاستعلام وإحراز الائتمان من جهة والتحليل الائتماني من جهة أخرى .

ويتطلب اختبار الفروض السابقة تجميع بيانات عن حالات التحليل الائتماني والتي سبق إجرائها من قبل البنوك التجارية والتي تحددت نتائجها سواء باستعادة الائتمان الممنوح أو تعثره وعدم الحصول على قيمته من الزبون ؛

ونظرا لأن اختبار الفروض يعتمد على قياس علاقة التغيرات ومعاملات الارتباط ، فسوف يعتمد الباحث على أسلوب الانحدار المتعدد لقياس هذه العلاقة بما يمكن في المساعدة على تحديد معايير منح الائتمان ويأخذ هذا الأسلوب الصورة العامة التالية :

$$Y = B_0 + \sum B_i X_i$$

حيث أن :

Y : تمثل المتغير التابع وهو التحليل الائتماني في البنوك التجارية ؛

B₀ : ثابت النموذج ويعبر عن أجزاء الثابت من حالات التحليل الائتماني المختلفة ؛

X_i : تمثل المتغيرات المستقلة ؛

B_i : تمثل المعاملات المراد تقدير قيمتها لاختبار العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة.

3- أساليب التحليل الإحصائي :

تم استخدام أسلوب تحليل الانحدار المتعدد لاختبار العلاقة بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة، لتحديد العوامل التي تأخذ بعين الاعتبار في التحليل الائتماني والتي تعتمد كأساس لمنح الائتمان في البنوك التجارية ؛

غير أنه يلزم إجراء بعض التحليلات الإحصائية كمرحلة تسبق استخدام هذا الأسلوب ، وذلك بحساب الارتباط المتعدد لقياس درجة أو قوة الترابط بين التحليل الائتماني والمتغيرات المستقلة للدراسة أم لا ؛ كما سوف يتم اختبار النموذج السابق باستخدام اختبار فيشر (F) و حساب معامل التحديد (R) و اختبار ستودنت (T) Student وذلك عند مستوى ثقة 99% ؛

- و سوف تقبل الفروض السابقة وفقا لقواعد الاختبار التالية :
- إذا كانت قيمة (F) المحسوبة أقل من قيمة (F) الجدولية ؛
- إذا اقتربت قيمة (R) من الصفر ؛
- إذا كانت قيمة (T) المحسوبة أقل من قيمة (T) الجدولية .

و إلا سترفض الفروض السابقة (فروض العدم H_0) و تقبل الفروض البديلة (H_1) .

ثانيا. أداة الدراسة :

يهدف تحديد المعايير التي تأخذ في التحليل الائتماني و المعتمدة كأساس لمنح الائتمان بالبنوك التجارية الجزائرية ، قام الباحث بإتباع أسلوب يضمن توفير البيانات محل الدراسة بالاستعانة بأسلوب الاستمارة أو الاستبيان (أنظر الملحق رقم 03) الذي تم توزيعه على العينة المحددة سابقا ، و الممثلة بمسؤولي الائتمان بتلك الوكالات أو مدير الوكالة في بعض الحالات ، و تم تحديد 28 سؤال بهذا

الاستبيان تتوزع على خمس (05) أقسام رئيسية والممثلة في التالي :

- التحليل الائتماني : الأسئلة من رقم 01 إلى السؤال رقم 05 ؛
- الضمانات : الأسئلة من رقم 06 إلى السؤال رقم 08 ؛
- أهلية الزبون : و بدورها مقسمة إلى ثلاث أقسام و هي :
- السمعة : الأسئلة من رقم 09 إلى السؤال رقم 11 ؛
- القدرة : الأسئلة من رقم 12 إلى السؤال رقم 15 ؛
- الظروف الاجتماعية : الأسئلة من رقم 16 إلى السؤال رقم 20 ؛
- المركز المالي : الأسئلة من رقم 21 إلى السؤال رقم 23 ؛
- الاستعلام و إحراز الائتمان : الأسئلة من رقم 24 إلى السؤال رقم 28 .

و لقد تم توزيع ستة (06) نسخ من الاستبيان على الوكالات السابقة ، حيث تم استلام خمس نسخ فقط منها ، بينما اعتذر أحد البنوك لأسباب غير مبررة ؛

أما الإجابات عن تلك الأسئلة الثمانية والعشرون (28) السابقة فكانت على أربعة أشكال التالية :

1. إجابات تأخذ خمس حالات وهي :

لا أبداً ، بقدر قليل ، لحد ما ، ليس كثيراً ، نعم .
و تم تحديد لها الأوزان التالية على الترتيب : 1 ، 2 ، 3 ، 4 ، 5 .
و هي الإجابات عن الأسئلة التي تحمل الأرقام : 01 ، 03 ، 04 ، 07 ، 08 ، 09 ، 10 ،
11 ، 12 ، 13 ، 16 ، 17 ، 19 ، 21 ، 22 ، 24 ، 25 ، 27 بمجموع ثمانية عشر
(18) سؤال .

2. إجابات تأخذ حالتين وهي :

نعم ، لا .
و التي تم تحديد لها الأوزان التالية على الترتيب : 0 ، 1 .
و هي الإجابات عن الأسئلة التي تحمل الأرقام التالية : 02 ، 06 بمجموع سؤالان .

3. إجابات تأخذ خمس حالات وهي :

التي تعطي وزن لأهمية كل نسبة معروضة حسب الحالات التالية :
عديم الأهمية ، أقل أهمية ، متوسطة الأهمية ، مهمة ، مهمة جداً .
و قد تم تحديد الأوزان التالية على الترتيب : 1 ، 2 ، 3 ، 4 ، 5 .
و هي الإجابات عن الأسئلة التي تحمل الأرقام 14 و 15 بمجموع سؤالان .

4. إجابات مباشرة عن الأسئلة المطروحة :

و هي الإجابات عن الأسئلة التي تحمل الأرقام 05 ، 15 ، 18 ، 20 ، 26 ، 28 بمجموع
سته (06) أسئلة ، و التي كانت الإجابة عليها على النحو التالي :

*** العناصر التي يجب أن يتضمنها نموذج قياس مخاطر الائتمان :**

- نوعية المشاريع الاقتصادية ؛
- الوضعية التنافسية في السوق ؛
- الأمن ؛
- الإدارة ؛
- خبرة الزبون و تعاملاته السابقة ؛

- العلاقات الشخصية للزبون ؛
 - درجة الانتمان (الثقة) و سمعته ؛
 - حركة حساب الزبون ؛
 - الضمانات ؛
- نظام المعلومات المحاسبية للشركة و الطريقة المتبعة في تسجيل و تحميل التكاليف .

* كيفية قياس مدى قدرة الزبون على السداد :

- قدرة التمويل الذاتي ؛
- القدرة على الاستدانة ؛
- النتيجة / رقم الأعمال ؛
- المدخول الشهري للزبون بالإضافة إلى مدخول الأسرة (مدخول الزوجة) ؛
- التكاليف العائلية (عدد أفراد الأسرة) ؛
- القدرة الشرائية للزبون ؛
- المكانة الاجتماعية .

* ترتيب الأنشطة حسب درجة مخاطرها في العملية الإقراضية :

ليس هناك ترتيب مشترك بين البنوك للأنشطة التي يمولونها ، غير أن الاتفاق كان حول ترتيب الأنشطة حسب مردودية النشاط الذي يقوم به الزبون ، سواء كان تجاريا أو خديما أو زراعيًا أو صناعيًا ، و في الغالب يعتبرون أن المؤسسات الصناعية ذات مردودية كبيرة لذلك يعتبرونها أقل خطورة .

* مخاطر السوق المؤثرة على العملية الإقراضية:

- التضخم؛
- الاكتناز؛
- التقنية الصناعية والتكنولوجية.

* نماذج تصنيف الائتمان:


- التنقيط scoring؛
- برامج حاسوبية متعلقة بالتحليل المالي أكثر تطوراً؛
- المعلومات ثلاثية الأبعاد؛
- بيانات الميزانية؛

*** البيانات الواجب توفرها والمطلوب الاستعلام عنها:**

- المحل؛
- نوعية العتاد (قديم أو جديد) ومطابقته لمواصفات المشروع؛
- درجة الثقة في الزبون من حيث السمعة والأخلاق وتعاملاته السابقة ؛
- الظروف الاجتماعية؛
- القدرة؛
- المصدقية؛

أما عن الطريقة المتبعة في تحديد عملية التحليل الائتماني و التي تعتمد كأساس لمنح الائتمان فيمكن تلخيصها في الشكل التالي:

الشكل رقم (09): الطريقة المتبعة في تحديد متغيرات التحليل الائتماني .



المصدر : من إعداد الطالب .

من خلال الشكل السابق نتبين لنا الطريقة المتبعة في تحديد متغيرات التحليل الائتماني بالبنوك التي ذكرناها سابقا، حيث تسعى هذه الأخيرة إلى ضمان استرداد الائتمان الممنوح للزبون من خلال تحليل ائتماني يشمل المعايير الستة الموضحة بالشكل والمعتمدة كمعايير لمنح الائتمان؛

وتبدأ هذه العملية بالعلاقة التي تنشأ بين الوكالات و زبائنها حيث تعرض الوكالة الائتمان، ويتقدم الزبون إلى الوكالة المعنية لطلب الائتمان الذي يحتاجه، وهذه هي دور الوساطة التي تقوم بها البنوك كما وضحناها سابقاً؛

بعد ذلك يرسل طلب الائتمان إلى اللجنة المعنية أين تقوم بعملية التحليل الائتماني وفق ضوابط ومعايير منح الائتمان المتخذة من قبل البنوك السابقة، و التي تشمل ستة أبعاد أساسية و هي الضمانات والسمعة والقدرة و الظروف الاجتماعية ، و المركز المالي و الاستعلام وإحراز الائتمان ، باعتبارها متغيرات مستقلة و تم ربطها بالمتغير التابع وهو التحليل الائتماني ،

و بالاستعانة بطريقة الانحدار الخطي المتعدد يتم توضيح أهم المعايير المتخذة كأساس لمنح الائتمان و ترتيبها حسب أهميتها ، من أجل معرفة ضوابط العمل المصرفي الجزائري في مجال منح الائتمان و كيفية اتخاذ القرار الائتماني بالبنوك الجزائرية .

المطلب الثاني. تحليل كمي لأسلوب منح الائتمان :

بعد تفرغ نتائج الاستبيان السابقة وفقاً لمقياس ليكرت ، وبالاستعانة ببرنامج SPSS إصدار (13) ، يمكن إجراء تحليل كمي لأسلوب تحليل الائتمان ، أي معرفة العوامل المتخذة كمعايير لمنح الائتمان من قبل البنوك التجارية محل الدراسة ؛

و من خلال المقابلة التي أجريناها مع الوكالات السابقة ، تبين أن المتوسط الحسابي لإجابات مسؤولي الائتمان بتلك الوكالات تقع بين 02 و 03 وفقاً لمقياس ليكرت ، و عليه يمكن اعتبار التقييم الخاص بتحليل الائتمان هو في حدود العبارة المخصص بالاستبيان لحد ما ، و التي تعتبر مقبول بالنظر إلى واقع الائتمان الذي تعيش البنوك الجزائرية ؛

و لقد تم ربط المتغير التابع و هو التحليل الائتماني بالمتغيرات المستقلة كما سبق الإشارة إليه ، و هي على الترتيب : الضمانات و السمعة و القدرة و الظروف الاجتماعية و المركز المالي و الاستعلام و إحراز الائتمان؛

و الجدول التالي يوضح نتائج تفرغ الاستبيان:

الجدول رقم (15): نتائج تفرغ الاستبيان

	Y	X1	X2	X3	X4	X5	X6
BEA	2.75	2.67	4.67	4.00	5.00	3.41	5
BADR	3.50	2.00	4.33	3.72	5.00	4.83	3.67
CPA	3.00	2.00	5.00	3.89	4.00	4.50	3.67
CNEP	3.50	2.67	4.33	4.77	3.33	3.75	4.67
BNA	3.25	1.33	3.66	4.67	4.67	4.33	4.33

المصدر: من إعداد الطالب.

1. تقدير معاملات النموذج:

من خلال الجدول السابق يمكن تحديد علاقة التحليل الانتماني بدلالة أبعاده الستة بالعلاقة التالية:

$$Y_i = \sum_{j=1}^6 \beta_j X_{ji} + \mu_i$$

$$j = 1, 2, 3, 4, 5, 6 .$$

$$i = 1, 2, 3, 4, 5 .$$

وبشكل أوضح فان العلاقة تكون على النحو التالي :

$$Y_i = \beta_0 + \beta_1 X_{1i} + \beta_2 X_{2i} + \beta_3 X_{3i} + \beta_4 X_{4i} + \beta_5 X_{5i} + \beta_6 X_{6i} + \mu_i$$

و عند بناء (تقدير) المعادلة التي تعتمد على بيانات العينة يصبح شكل المعادلة كالتالي:

$$\hat{\gamma}_i = b_0 + b_1 \chi_{1i} + b_2 \chi_{2i} + b_3 \chi_{3i} + b_4 \chi_{4i} + b_5 \chi_{5i} + b_6 \chi_{6i} + \varepsilon_i$$

ويعتمد أسلوب تقدير المعلمات $b_0, b_1, b_2, b_3, b_4, b_5, b_6$ على طريقة المربعات الصغرى

حيث يكون: $\sum_{i=1}^n (\gamma_i - \hat{\gamma})^2$ قيمة صغرى، مع أن:

- حجم العينة $n = 5$ ؛

- b_0 : يمثل معامل التقاطع و الذي يعني قيمة $(\hat{\gamma})$ عندما تكون المتغيرات الشارحة للانحدار

معدومة؛

- χ_{ij} : متغيرات مستقلة تشرح الانحدار والمتمثلة في الضمانات وأهلية الزبون والمركز المالي والاستعلام وإحراز الائتمان؛

- $\hat{\gamma}_i$: متغير تابع يتمثل في التحليل الائتماني؛

- b_j : يمثل معاملات الانحدار أو ميل خط الانحدار؛

- ε_i : تمثل الخطأ العشوائي، حيث أن الوسط الحسابي للأخطاء العشوائية يساوي الصفر؛

لذلك يجب أن يكون التوزيع الاحتمالي للخطأ (ε_i) بتوزيع طبيعي وتباين (δ^2) أي:

$$(\varepsilon_i) \longrightarrow (0, \delta^2)$$

وبعد إدخال البيانات السابقة على الحاسوب وتشغيل برنامج SPSS (الإصدار 13) تم اختيار طريقة* Entrée وكانت نتائج تحليل الانحدار على النحو التالي:

الجدول رقم (16): النموذج المختار model Summary

النموذج	معامل الارتباط R	معامل التحديد R - deux	الخطأ المعياري	معامل الارتباط المعدل
01	1.00	1.00	-	-

المصدر: من واقع مخرجات الحاسب الآلي وتشغيل برنامج SPSS

الجدول رقم (17): تحليل التباين الأحادي Table d' ANOVA

مصدر التباين	مجموع المربعات SS	درجة الحرية df	متوسط المربعات MS	F المحسوبة	مستوى المعنوية sig
المتغيرات الشارحة للانحدار SSR	0.425	4	0.106	-	-
البواقي SSE	0.00	0	-	-	-
المجموع SST	0.425	4	-	-	-

المصدر: من واقع مخرجات الحاسب الآلي وتشغيل برنامج SPSS

* وفق برنامج SPSS إصدار 13 هناك عدة طرق للتحليل منها طريقة Pas a Pas و , Descendante , Eliminer bloc . Ascendate .

الجدول رقم (18): معاملات معادلة الانحدار Coefficient's

النموذج	المعاملات	الخطأ المعياري	Beta	T	مستوى المعنوية	Tolirance	VIF
	Bj	S(bj)			sig		
المعامل الثابت canstant	9.245	0.00	-	-	-	-	-
الضمانات X1	0.700	0.00	1.204	-	-	0.246	4.062
السمعة X2	-0.933	0.00	-1.424	-	-	0.366	2.735
الظروف الاجتماعية X4	-0.125	0.00	-0.278	-	-	0.875	1.143
الاستعلام و إحراز الائتمان X6	-0.678	0.00	-1.238	-	-	0.375	2.669

المصدر: من واقع مخرجات الحاسب الآلي وتشغيل برنامج SPSS

من خلال الجداول السابقة أعلاه نتبين أن النموذج أصبح يقتصر على أربعة متغيرات فقط، وهي الضمانات والسمعة والظروف الاجتماعية وأخيرا الاستعلام وإحراز الائتمان، والتي تعتبر المتغيرات المؤثرة في النموذج المقترح، بينما المتغيرين الآخرين القدرة والمركز المالي تم رفضهما لأنهما لا يوثران في المتغير التابع وهو التحليل الائتماني؛

وهكذا تصبح لدينا أربع متغيرات فقط تأثر على التحليل الائتماني وفق معادلة الانحدار التالية:

$$\hat{y} = 9.245 + 0.7\chi_1 - 0.933\chi_2 - 0.125\chi_4 - 0.678\chi_6$$

2. دراسة صلاحية النموذج:

لدراسة صلاحية النموذج يجب اختبار مدى دلولية معاملات الانحدار والخاصة بكل بعد من أبعاده الأربعة، لكل معامل على حدا باستعمال الدراسة الجزئية بواسطة اختبار ستودنت (Student T-test)، ونستخدم كذلك اختبار معاملات النموذج في آن واحد، أو ما تسمى الدراسة الكلية بواسطة اختبار فيشر (F - test)؛

ونضع الفرضية الصفرية التي تنص على عدم وجود علاقة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع

$$H_0: B_0 : B_6 = 0 \text{ فرضية العدم:}$$

و تكون الفرضية البديلة عكس الفرضية الصفرية

$$H_0: B_0 : B_6 \neq 0 \quad : \text{الفرضية البديلة}$$

• اختبار ستودنت (T) Test de Student :

تشكيل الفرضيات

$$H_0 : b_j = 0$$

$$H_1 : b_j \neq 0$$

$$j : 0 , \dots , 6 .$$

حساب قيمة (T) :

$$T = \frac{b_j}{S(b_j)}$$

$$j : 0 , \dots , 6 .$$

حيث أن : $S(b_j)$ هو الانحراف المعياري لـ b_j .

لمعرفة قدرة النموذج على تفسير العلاقة بين المتغيرات المستقلة و المتغير التابع تتم المقارنة بين قوة تفسير كل متغير من المتغيرات المستقلة و المتغير التابع ، على ضوء مقارنتها بقيمة (BETA) الجدولية عند مستوى ثقة 99 % ؛

ومن خلال الجدول رقم (18) معاملات معادلة الانحدار، نلاحظ أن من بين المتغيرات الداخلة (المفسرة) للنموذج و المتخذة كأساس لتحليل و منح الائتمان بالوكالات السابقة محل الدراسة ، وجد أن متغير وحيد ذو دلالة إحصائية معنوية حيث يرفض فرضية العدم (H_0) و يقبل الفرضية البديلة (H_1)، وهو الضمانات (X_1) بينما المتغيرات الأخرى (X_2, X_4, X_6) فليست ذات دلالة إحصائية ، بمعنى أنها تقبل فرضية العدم H_0 ، و هي السمعة و الظروف الاجتماعية و الاستعلام وإحراز الائتمان ، كما أن المتغيرين المتبقيين الذين لم يتضمنهما النموذج (القدرة والمركز المالي) فهي الأخرى ليس لها دلالة إحصائية ، حيث أنها تقبل فرضية العدم (H_0) .

بالنسبة للنموذج السابق نبني تحليلنا على أساس النموذج المتضمن أربعة متغيرات ، فالمتغير (X_1) الخاص بالضمانات فتظهر النتيجة أن هناك علاقة طردية بين الضمانات و تحليل الائتمان ، لأن إشارة المعامل موجبة ($B = 0.70$) و أن معامل Beta بلغ (1.204) على مستوى معنوية ($\alpha = 00$)

وهذه النتيجة تشير إلى وجود علاقة طردية بين الضمانات و منح الائتمان ، الأمر الذي جعل البنوك تعتمد على الضمانات بشكل أساسي في التحليل الائتماني قبل منح الائتمان ؛

أما المتغيرات المستقلة الأخرى (السمعة والظروف الاجتماعية و الاستعلام وإحراز الائتمان) فلم تظهر الدراسة دعماً لها ، حيث بلغ معامل Beta لكل منها على الترتيب (-1.424) ، (-0.278) ، (-1.238) عند مستوى معنوية ($\alpha = 00$) ، مما يشير إلى أن هذه المتغيرات غير معتمدة في التحليل الائتماني بالوكالات محل الدراسة ، حيث أن ليس لها معنوية ودلالة كونها تقبل فرضية العدم .

• اختبار فيشر (F) Test de Fischer :

تشكيل الفرضيات

$$H_0 : b_j = 0$$

$$H_1 : b_j \neq 0$$

$$j : 0 , \dots , 6 .$$

أي لا توجد يوجد تأثير معنوي للمتغيرات المستقلة (X_i) المتضمنة بالنموذج على المتغير التابع التحليل الائتماني (y) ؛

حساب قيمة (F) :

$$F = \frac{MSR}{MSE} \quad \text{إن قيمة (F) المحسوبة تكون وفق العلاقة :}$$

و من خلال الجدول رقم (17) تحليل التباين نجد أن قيمة (F) المحسوبة كبيرة جدا ($+\infty$) ، و عند مقارنتها بالقيمة الجدولية لـ (F) عند مستوى معنوية ($\alpha = 00$) ، نجد أنها أكبر من القيمة الجدولية بمستوى عال من المعنوية ، أي هناك تأثير معنوي للمتغيرات المستقلة الأربعة المتضمنة بالنموذج (الضمانات ، السمعة ، الظروف الاجتماعية ، الاستعلام وإحراز الائتمان) على المتغير التابع التحليل الائتماني ، أي أن المتغيرات الأربعة السابقة حسب اختبار فيشر ترفض فرضية العدم H_0 وتقبل الفرضية البديلة H_1 ، و هذا ما يدل على أن المتغيرات الأربعة السابقة لها تأثير معنوي على التحليل الائتماني .

• معامل التحديد R :

يتم استعمال معامل التحديد لمعرفة مدى تفسير المتغير المستقل لتباين (تفسير) المتغير التابع (التحليل الانتماني) ، و يتم حساب قيمة R وفق إحدى العلاقتين :

$$R = \frac{SSR}{SST}$$

$$R = 1 - \frac{SSE}{SST}$$

حيث أن :

- ؛ SSR : مجموع مربعات الانحدار Sum of Squares for Regression
 - ؛ SSE : مجموع مربعات الأخطاء (الباقي) Sum of Squares for Errors
 - ؛ SST : مجموع المربعات (التغير الكلي) Sum of Squares
- مع أن : SST = SSR + SSE

و من خلال الجدول رقم (16) يتبين لنا أن قيمة (R= 1) مما يدل على وجود علاقة خطية قوية بين المتغير التابع (التحليل الانتماني) و المتغيرات المستقلة المتضمنة بالنموذج ، و عليه فان المتغيرات المستقلة (الضمانات ، السمعة ، الظروف الاجتماعية ، الاستعلام وإحراز الائتمان) تقسّر التحليل الانتماني بنسبة 100 % .

• اختبار فرضيات الارتباطات بين المتغيرات :

بعد تحديد النموذج الذي يبين العلاقة بين التحليل الانتماني و المتغيرات المستقلة ، بقي لنا تحليل الارتباطات بين المتغيرات المحدد في النموذج ، و يعتبر هذا الاختبار مهم جدا لمعرفة الارتباطات بين المتغيرات المستقلة في النموذج ، و يمكن تحديد فيما إذا كانت البيانات تطابق هذا الشرط أم لا ، أي لا توجد ارتباطات معنوية بين المتغيرات المستقلة ، و الذي يمكن إثباته من الجدول رقم (18) ؛

و لكي يتحقق الشرط يجب أن تكون قيم (Tolérance) * لكل متغير أكبر من (0.1) و أن قيمة (VIF) ** أصغر من (10) ، و الشكل النموذجي تكون قيمه عند (04) أو أقل ، وإذا لم يتوفر هذا الشرط فستكون النتائج وخيمة ، حيث أن قيمة الخطأ المعياري (S(bj) للمعاملات ممكن أن تكون كبيرة جدا ، و حينئذ يظهر لنا من الصعب تقييم معاملات الانحدار (bj) ؛

* Tolérance : تعني تفاوت القيم المسموح بها ، سواءا بالزيادة أو النقصان من النقاط التي تقع على المستقيم .

** (VIF) : تعني تضخم التباين Variance Inflation Factor ، و هذه القيم هي مقلوب التي تقابلها من (Tolérance) .

و من خلال الجدول رقم (18) لمعاملات معادلة الانحدار يتبين لنا أن القيم المعطاة تحقق الشرط السابق ، حيث تعتبر قيم (Tolérance) أكبر من (0.1) و قيم (VIF) أصغر من (04) ، و لذلك نستنتج أن النموذج صالح ويمكن الاعتماد عليه .

و في الأخير يمكن القول بعد إجراء الاختبارات السابقة بأن النموذج صالح و يمكن الاعتماد عليه في تفسير المتغيرات المستقلة الأربعة (الضمانات ، السمعة ، الظروف الاجتماعية ، الاستعلام وإحراز الائتمان) للمتغير التابع (التحليل الائتماني) ، و أن الضمانات تعتبر المتغير الوحيد الذي له دلالة إحصائية معنوية حيث أن معاملته موجب ($b = 070$) ، أما المتغيرات الثلاثة الأخرى (السمعة ، الظروف الاجتماعية ، الاستعلام وإحراز الائتمان) فتبين أنها تأثر في التحليل الائتماني ، غير أنها ذات علاقة عكسية مما يدل على أن الوكالات محل الدراسة لا تعتمد هذه المعايير في التحليل الائتماني كون أن الدراسة لم تظهر دعما لها ، و بالتالي تضاف هذه المتغيرات الثلاثة إلى القدرة و المركز المالي ، حيث تعتبر هذه المتغيرات الخمسة ليس لها مدلوليه ، و تبقى الضمانات المتغير الوحيد الذي له مدلوليه و المعتمد كأساس لمنح و تحليل الائتمان .

المطلب الثالث. تقييم أسلوب التحليل الائتماني بالبنوك التجارية :

من خلال الدراسة الميدانية التي أجريناها على وكالات البنوك التجارية محل الدراسة، ومن خلال عرض النموذج السابق للدراسة الإحصائية و بالنظر إلى واقع الائتمان بالبنوك التجارية الجزائرية و كيفية تسيير طلبات الائتمان ، التي عرضناها في المبحثين السابقين ، تأكد لنا أن البنوك التجارية الجزائرية تعتمد بالأساس على الضمانات كأساس لمنح الائتمان ، و الذي أكدته الدراسة الإحصائية من خلال عرض النموذج السابق ؛

فمن بين المعايير الستة المقترحة وجدنا أن الضمانات تأتي في صدارة المعايير ، بل المعيار الوحيد لمنح الائتمان حيث لا يقدم أي ائتمان بدون تقديم الضمانات الكافية لتغطية الائتمان الممنوح ، كما تعتبر البنوك التجارية الضمانات مؤشر ايجابي لمدى قدرة الزبون على رد قيمة القرض الممنوح في حالة تعرض العملية الائتمانية للمخاطر؛

و بالرغم من أن معظم الوكالات أكدت أن الضمانات لا تمثل هدفا لها ، و أنه يأتي كاحتياطي من الدرجة الثانية لرد قيمة القرض عندما لا يلتزم الزبون بدفع قيمة القرض الممنوح له ، و أن الوكالات السابقة تعتمد على التحليل المالي لدراسة مصداقية الزبون في رد القرض ؛

إلا أن مركزية القرارات في مجال منح الائتمان من جهة و طول فترة الدراسة من جهة أخرى جعلت من البنوك التجارية محل الدراسة لا تثق في التحليل الائتماني و تشكك في نتائجه ، كون أن بعض التحاليل تدل على أن القرض الممنوح سوف يتم رده ، إلا أن واقع التعامل مع الزبائن أثبت عكس ذلك ولم يستوفي البنك حقه في بعض الحالات ؛

أما المعايير المتضمنة بالنموذج السابق بخلاف الضمانات ، وهي السمعة و الظروف الاجتماعية و الاستعلام و إحراز الائتمان ، فتبين من خلال النموذج المعروف سابقا أنها تؤثر على عملية التحليل الائتماني باتجاهات عكسية ، حيث نجد الظروف الاجتماعية بأكبر معامل بعد الضمانات ($B = - 0.124$) ، و هذا يعني أنه كلما كانت الظروف الاجتماعية المحيطة بنشاط الزبون جيدة كلما قلت مخاطر عملية الإقراض و بالتالي يشجع الوكالات السابقة على منح الائتمان ، و العكس صحيح حيث أنه كلما كانت الظروف الاجتماعية المحيطة بنشاط الزبون سيئة كلما زادت مخاطر عملية الإقراض مما يدفع الوكالات السابقة بعدم منح الائتمان ؛

و يأتي بعد الظروف الاجتماعية ، الاستعلام و إحراز الائتمان بمعامل ($B = - 0.678$) ، و تعتقد الوكالات محل الدراسة أن البيانات و الاستعلام عن الزبون طالب القرض يمكن أن يساعد على زيادة فرص منح الائتمان و العكس صحيح ، كما ترى أن زيادة مخاطر القروض سببها التهاون في دراسة و تحليل الائتمان ، غير أنها لم تعتبر أن النماذج الإحصائية و الأساليب الكمية لتحليل و تصنيف الائتمان لها الأثر الكبير في تقليل مخاطر القروض ، مما جعل هذا المتغير ليس له مدلوليه في النموذج المعروف سابقا ، و بذلك نجد أن البنوك التجارية لا تزال تعتمد على الطرق التقليدية في مجال تحليل الائتمان بالرغم من أنها ترى أن زيادة المخاطر سببها التهاون في دراسة و تحليل الائتمان قبل منحه ؛

أما المتغير الأخير المتضمن بالنموذج المقترح فيتمثل في السمعة بمعامل ($B = - 0.933$) ، و يبين هذا المعامل كذلك العلاقة العكسية بين سمعة الزبون و التحليل الائتماني ، حيث كلما زادت سمعة الزبون المتمثلة في حسن أخلاقه و مدى انتظامه في سداد التزاماته ، فتقل مخاطر عملية الإقراض و يشجع البنوك التجارية على منح الائتمان و بالتالي لا يستدعي القيام بتحليلات متعمقة ، و العكس صحيح كذلك حيث أنه كلما قلت سمعة الزبون فلا يحفز البنوك على منح الائتمان ، و يستدعي القيام بتحليلات ائتمانية أخرى و متعمقة حول سمعة الزبون الائتمانية ، وخاصة فيما يخص سابق تعاملاته السابقة ، إذ تعتبر الوكالات السابقة أن التعاملات السابقة للزبون مع البنك مقدم الائتمان أو البنوك الأخرى تعطي انطباع شاملا حول سمعة الزبون و مصداقيته في رد قيمة القرض الممنوح له ؛

وفي الأخير بقي أن نشير إلى أن البنوك التجارية الجزائرية لا تزال تحصر معايير منح الائتمان وبالتالي المعايير التي تخضع للدراسة والتحليل في معيار وحيد، والذي من المفروض أن يكون كاحتياطي من الدرجة الثانية ليبين للزبون أن تكلفة القرض يتحملها الزبون لوحده ، و بذلك لا يبالغ البنك في طلب الضمانات مقابل الائتمان المقدم، وخاصة إذا بينت نتائج التحليل الائتماني للقرض المطلوب تصنيف جيد للقرض؛

غير أن واقع المعلومات الائتمانية المتاحة للبنوك التجارية الجزائرية لا ينبأ على أن هذه البنوك سوف تطور من طرق تحليل الائتمان وبالتالي تفعيل العمل المصرفي، ويبقى الاستعلام الائتماني قاصر على توفير بيانات جيدة حول أوضاع الزبون ، حيث أن أغلب المؤسسات الجزائرية لا تقوم بإفصاح شفاف ولائق يساعد البنوك على القيام بدورها بشكل جيد؛

لذلك لا تزال البنوك التجارية الجزائرية تعتمد على الضمانات بشكل أساسي في منح الائتمان، وهو العامل الوحيد الذي يضمن له استرجاع حقوقه، وإذا بررنا موقف البنوك في طلب الضمانات بسبب غياب أو نقص المعلومات المتعلقة بالزبون ، غير أننا لا نجد مبرر لطول مدة دراسة و تحضير ملفات الائتمان خصوص وإذا كانت البنوك لا تثق بنتائج التحليل الائتماني؛

و في حالة نجاح تطبيق تحليل المخاطر تكون البنوك الجزائرية أكثر شفافية، فإنه لا يبقى أمامها سوى العمل على جعلها أكثر دقة وصرامة ، لهذا فإن إعادة تنظيم البنوك وفقا للتطبيقات الدولية التي تقوم على تطهير نظام تحليلها ومعلوماتها والاعتراف بأنها كانت متساهلة في توزيع القروض؛

مع تأطير القرض على المستوى الداخلي لكل بنك وتوحيد شبكات التحليل الموثوق بها، وشفافية الإجراءات وتكوين ملائم ومكثف على مستوى المديرية يمكن من لا مركزية كبيرة للقرارات على المستوى المحلي للتخفيف من مواعيد معالجة الملفات.

خلاصة الفصل الثالث

عني الفصل الثالث والأخير بواقع التحليل الائتماني بالقطاع المصرفي الجزائري، والذي تم معالجته في ثلاث مباحث، أين تم التطرق إلى النظام الائتماني الجزائري وكيفية منح الائتمان وتشخيص أسلوب تحليل الائتمان بالبنوك التجارية الجزائرية؛

وتبين أن القطاع المصرفي الجزائري لا يزال يعاني من فوضى الائتمان وعدم شفافية المعاملات المصرفية، وصعوبة الحصول على المعلومات الائتمانية، بالرغم من الانفتاح الذي يشهده هذا القطاع؛

كما أن المدة اللازمة لمعالجة وتحضير ملف الائتمان في الغالب ليست بالقصيرة، ومما يزيد لها طولا مركزية القرارات، مما يعطي نتائج ضعيف للتحليل الائتماني، لأن المعلومات قد تتغير أثناء هذه المدة من جهة؛

وتبين من جهة أخرى، أن الأساليب المعتمدة في التحليل الائتماني لا تزال تقليدية، حيث لا توافق حجم طلبات الائتمان المقدمة، وتستند بالأساس على النسب المالية المتعارف عليها في التحليل المالي دون استعمال التقنيات الحديثة في التنبؤ بالفشل المالي وعدم السداد؛

أما في ما يخص معايير منح الائتمان، فالبنوك التجارية الجزائرية تعتمد بالأساس على الضمانات بالدرجة الأولى لمنح الائتمان كون أن المعلومات الائتمانية لم يتم تفعيلها بالشكل المطلوب، وبالإضافة للضمانات تستند البنوك لمنح الائتمان على التعاملات السابقة للزبون التي تعطي صورة كاملة عنه من حيث المصادقية في سداد قيمة القرض؛

وبشكل عام فإن أداء العمل المصرفي الجزائري لا يزال قاصرا في مجال منح وتحليل الائتمان، كما أن مدة تحضير ومعالجة ملفات الائتمان تفوق الحدود، مما يزيد من المخاطر المحتملة حول العملية الاقراضية وعدم نجاعة التحليل الائتماني وبالتالي فعالية العمل المصرفي.

الخاتمة

لقد كرست التقاليد المصرفية المتوارثة منذ عهد التخطيط المركزي للاقتصاد الجزائري ثقافة الاحترافية، وجعلت من المصرفي مجرد عامل إداري ينفذ أوامر فوقية، كما أنه من الواضح أن المعايير التي تقوم عليها أساليب صنع القرار الائتماني تختلف جذريا عنها بالمعمول بها دوليا وخاصة في الدول المتقدمة، لذا وجدت البنوك التجارية الجزائرية نفسها أمام تحديات الاحترافية و تقدير المخاطر؛

وقصد تفعيل العمل المصرفي، وبالنظر إلى أهم جانب منه، ألا وهو منح القروض، ومن أجل الوصول إلى نظام تمويل يتحكم في تقنيات العمل المصرفي، تم تسليط الضوء على التحليل الائتماني والذي تم تقديمه في الفصول السابقة من البحث؛

حيث عني الفصل الأول منه بأساسيات في الائتمان والعمل المصرفي مع بيان طبيعة وسمات هذا العمل من حيث البيئة التي تعمل فيها والظروف المحيطة التي يستمد منها نشاطه، والمبادئ والأسس العامة لمنح الائتمان، وعني الفصل الثاني بمدخل التحليل الائتماني لتفعيل العمل المصرفي، والذي تبين أنه يعتمد على الحكم المتخصص والنمذجة الإحصائية لتصنيف وتقييم أهلية الزبون من خلال استعمال ثلاث مداخل أساسية وهي الاستعلام والتحقق من الائتمان والتحليل المالي وتقييم الاقتراحات الاستثمارية، وأخيرا تحليل المخاطر مخاطر الائتمان؛

أما الفصل الثالث فتمثل في دراسة ميدانية لبعض البنوك التجارية الجزائرية، لتشخيص أساليب التحليل الائتماني بالبنوك الجزائرية، وتم التعرض إلى النظام الائتماني الجزائري ونماذج منح الائتمان بالبنوك الجزائرية، وأخيرا تم القيام بدراسة تحليلية باستعمال أساليب إحصائية من تشخيص أسلوب منح وتحليل الائتمان بالبنوك الجزائرية؛

أما في ما يخص نتائج الدراسة فسنقوم أولا باختبار الفروض المقدمة سابقا والإجابة عن الأسئلة الفرعية المتضمنة بالإشكالية حتى نصل إلى عرض النتائج المتوصل إليها، وعلى ضوءها نقدم بعض المقترحات و مواضيع أخرى مرتبطة بموضوع بحثنا هذا و التي تحتاج إلى دراسات مستقلة مستقبلية كتطلعات وآفاق للبحث؛

نتائج اختبار الفرضيات:

على ضوء ما تم ذكره مسبقا في المقدمة و ما تلاه من فصول، فقد أدت معالجة البحث إلى النتائج التالية:

- بخصوص الفرضية الأولى و المتعلقة بأهم أقسام العمل المصرفي و كيفية التعامل معه، فقد تبين أن البنك يعيش في بيئة دائمة الحركة و يتسم العمل المصرفي بالمرونة و التطور التي تحدث في بيئة العمل، وأن أهم جانب منه هو منح الائتمان الذي يقترن بالعديد من المخاطر، والتي يصعب من الناحية العملية أن تجد قرار ائتماني خال من المخاطر، والعمل المصرفي هو بجملته هو تحمل المخاطر ، لذلك يتطلب أمام هذا الوضع بشكل ملحوظ استعمال النماذج لتقييم أهلية المقترضين وتصنيف الائتمان بواسطة التحليل الائتماني؛

- بخصوص الفرضية الثانية و المتعلقة بأدوات تفعيل العمل المصرفي، تبين أن التحليل الائتماني هو بمثابة القلب النابض للعمل المصرفي وشریان حياته و عامل نجاحه، ويسعى التحليل الائتماني إلى تفعيل العمل المصرفي من خلال تقييم الظروف الداخلية و تقييم أهلية المقترضين بالاعتماد على النمذجة و الحكم المتخصص، والتي تعتمد على أساس تطبيقات مستندة على معايير 5C's و 5P's و PRISM لتصنيف القروض وإحراز الائتمان؛

- بخصوص الفرضية الثالثة و المتعلقة بالتحليل الائتماني الجزائري، فقد تبين أن البنوك التجارية الجزائرية تقوم بتحليلات محتشمة تستند على مدخل وحيد وهو التحليل بواسطة النسب المالية في غالب الأحيان مع تطبيق تقنيات التصنيف scoring في بعض البنوك لبعض أنواع القروض فقط، أما في ما يخص معايير منح الائتمان فالبنوك التجارية الجزائرية تعتمد في هذا الخصوص على الضمانات بالدرجة الأولى نظرا لقلّة المعلومات المتوفرة عن الزبائن.

نتائج الدراسة:

خلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- الائتمان المصرفي هو أهم أقسام العمل المصرفي، ويمتاز بالتعدد والتنوع ويقترن بالعديد من المخاطر، الأمر الذي يستوجب الحذر اتجاهه وإحاطته بالضمانات المادية والمعنوية (التحليل الائتماني)؛

- الائتمان له أهميته البالغة، ويستدعي العمل المصرفي ضرورة مراعاة القواعد التي تحكمه، خاصة وأنه يشكل عامل خطورة مهما تدنت نسبته كون أن الإقراض يتم الآن والسداد مستقبلا ، ومن هنا تتضح أهمية الدراسات الكافية التي تعد قبل منح الائتمان عن الجوانب المتعلقة بالزبون والبيئة التي يعمل فيها؛
- التحليل الائتماني يعتبر بمثابة موجه للائتمان ودليله، فهو الذي يعمل من خلاله بتقييم وتحليل الظروف الداخلية والتعرف على نقاط القوة ونقاط الضعف للزبون، من أجل معرفة جدوى الائتمان والجدارة الائتمانية للزبون، وبالتالي تصنيف الائتمان و اتخاذ القرارات المناسبة تجاهه؛
- يستند التحليل الائتماني إلى تقييم مصادر الخطر وتقليل احتمالات توقف الزبون عن الدفع قدر الاستطاعة، من خلال دراسة مستفيضة تحليلية لعدد من الأمور تتعلق بقياس المخاطر الناشئة عن منح التسهيل، والظروف المتعلقة بعدم رغبة أو عدم قدرة الزبون على السداد في المستقبل؛
- يوفر التحليل الائتماني ثلاث عناصر أساسية و هي الحماية بمعنى ضمان سداد الالتزامات، والرقابة بمعنى متابعة العمليات و المعلومات بصفة دائمة، وأخيرا الامتياز بمعنى اقتضاء حقوق البنك قبل سائر الدائنين؛
- لا يتوقف دور التحليل الائتماني في العناصر السابقة (الحماية والرقابة والامتياز) فحسب، بل يمتد دوره إلى مناقشة سبل معالجة القروض المتعثرة وتسويتها وتحديد التقارير اللازمة لها وشكلها، كما يمتد دوره كذلك إلى تقديم النصائح والمشورة للزبون ومساعدته؛
- إن فلسفة العمل المصرفي تدفع بتنظيم القرارات والبحث عن أكبر الفعاليات، وتنشيط العلاقات بين البنك والمقترضين وتشخيص كل ما يتجلى فيها من مخاطر، الأمر الذي يتطلب مسؤولية تحضير تقنيات وأساليب التحليل الائتماني؛
- للتحليل الائتماني وظائف عديدة بالغة الأهمية تساهم في تفعيل العمل المصرفي من خلال التقنيات المستعملة والدراسات المستفيضة لتكوين أنظمة خبيرة لتصنيف الائتمان حسب درجة المخاطر والخصائص المالية للمقترضين.

التوصيات والمقترحات:


- من خلال النتائج السابقة يمكن تقديم بعض المقترحات حول جوانب الموضوع والمتمثلة في الآتي:
- تفعيل التنظيم الداخلي بالبنك من خلال التحليل الائتماني ، مع تحضير إستراتيجية إجمالية تأخذ بالمخاطر الجديدة والناشئة بالقطاع المصرفي؛
- تشكيل معايير لمنح الائتمان على أساس تحليل موضوعي وحديث لكل قرض مطلوب؛

- تعميم تقنية تصنيف القروض على كافة البنوك ولجميع أنواع القروض، وبالأخص استعمال التقنيات الحديثة منها؛
- تفعيل مجال الاستعلام المصرفي خاصة بين البنوك وعدم الادعاء بحجية السر المصرفي، لأن بعض البنوك تبالغ في السرية المصرفية مما يعرض العملية الائتمانية للمخاطر؛
- تحضير نموذج تصنيف الائتمان على مستوى البنك المركزي - الخاص بالسوق الائتمانية الجزائرية - لأنه يملك الوسائل لذلك، ويوزعه على كافة البنوك الجزائرية لكي تلتزم به عند منح الائتمان.

آفاق البحث:

- بعد إتمام هذا البحث نود أن نشير إلى بعض المواضيع التي كانت نتاج إشكالات ومشتقات بحثنا هذا، والتي تصلح لأن تكون بحوث مستقلة بالمستقبل وهي:
- فعالية التحليل الائتماني في استدلال الزبائن المرفوضين؛
 - التحليل الائتماني في البنوك التجارية رؤية إسلامية؛
 - تصنيف الائتمان وإشكالية الاستعلام المصرفي.

وفي الأخير أرجوا أن تساهم هذه الدراسة ولو بقدر قليل في بعض جوانب الإصلاحات المصرفية الجزائرية والمتعلقة بالتحليل الائتماني من أجل شفافية العمل المصرفي في مجال منح الائتمان.



قائمة المراجع

أولاً. مراجع باللغة العربية:

i. الكتب:

- 01 - أحمد غنيم، الديون المتعثرة والائتمان الهارب، دون دار نشر، الطبعة الأولى، دون بلد، 2001 .
- 02 - احمد غنيم، صناعة قرارات الائتمان والتمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك، دون دار نشر، دون بلد، 2002 .
- 03 - إلياس بن الساسي ويوسف قريشي، التسيير المالي: الإدارة المالية دروس وتطبيقات، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 2006 .
- 04 - السيد أحمد عبد الخالق، البنوك والتجارة الالكترونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي، الجزء الثاني، بيروت، 2002.
- 05 - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، الجزائر، 2003.
- 06 - بشير عباس العلاق، الإدارة الرقمية : المجالات والتطبيقات، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، الطبعة الأولى، أبو ضبي، 2005 .
- 07 - بول جامبل وجون بلاكوين، إدارة المعلومات، ترجمة خالد العامري، دار الفاروق، الطبعة الأولى، القاهرة، 2003 .
- 08 - تيسير العجارمة، التسويق المصرفي، دار الحامد، الطبعة الأولى، عمان، 2005 .

- 09 - جاسم علي سالم الشامي، **خطاب الضمان المصرفي وتطبيقاته ومدى توافقه مع الحدود الشرعية**، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية ، منشورات الحلبي، الجزء الثاني، بيروت، 2002 .
- 10 - جمال أصبيحات العبادي، **الاقتصاد الهندسي**، مكتبة المجتمع العربي، الطبعة الأولى، عمان، 2004 .
- 11 - جلال إبراهيم العبد، **تحليل وتقييم الأوراق المالية، الدار الجامعية**، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2003.
- 12 - جورج ريجدا، **مبادئ إدارة الخطر والتأمين**، تعريب محمد توفيق البلقيني وإبراهيم محمد مهدي، دار المريخ، الرياض، 2006 .
- 13 - حسن جميل البديري، **البنوك مدخل محاسبي وإداري**، الوراق، الطبعة الأولى، عمان، 2003 .
- 14 - حمزة محمود الزبيدي، **إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني**، الوراق، عمان، 2002 .
- 15 - حمزة محمود الزبيدي، **إدارة المصارف: إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان**، الوراق، الطبعة الأولى، عمان، 2004.
- 16 - خالد أمين عبد الله، **التدقيق والرقابة في البنوك**، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 1998.
- 17 - خالد الراوي، **مراجعة يوسف سعادة، التحليل المالي للقوائم المالية والإفصاح المحاسبي**، دار المسيرة، الطبعة الأولى، عمان، 2000.
- 18 - خالد وهيب الراوي، **إدارة العمليات المصرفية**، دار المناهج، الطبعة الثانية، عمان، 2003.
- 19 - خالد وهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة، الطبعة الأولى، عمان، 1999.
- 20 - رضا صاحب أبو حمد آل علي، **إدارة المصارف مدخل تحليلي كمي معاصر**، دار الفكر، الطبعة الأولى، عمان، 2002.

- 21 - زياد رمضان ومحفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، دار وائل، الطبعة الثانية، عمان، 2003.
- 22 - زينب حسن عوض الله، **اقتصاديات النقود والمال**، الدار الجامعية، مطابع الأمل، بيروت، 1994.
- 23 - زينب عوض الله وأسامة محمد الفولي، **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**، منشورات الحلبي، بيروت، 2003 .
- 24 - سعيد عبد العزيز عثمان، **الإتمادات المسندية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005 .
- 25 - شاكراقرز ويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 1992.
- 26 - صلاح الدين حسن السيسي، **قضايا اقتصادية القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني القطاع المصرفي وغسيل الأموال**، عالم الكتب، الطبعة الأولى، القاهرة، 2003 .
- 27 - طارق عبد العال حماد، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999 .
- 28 - طارق عبد العال حماد، **التقييم: تقدير قيمة بنك لأغراض الاندماج أو الخصخصة**، الدار الجامعية، مصر، 2000 .
- 29 - طارق عبد العال حماد، **تقييم أداء البنوك التجارية : تحليل العائد والمخاطرة**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000 .
- 30 - طلعت اسعد عبد الحميد، **الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة**، مكتبة الشقري، القاهرة، 1998.
- 31 - عادل أحمد حشيش، **أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2004 .

- 32 - عبد الحميد محمد الشواربي ومحمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2002 .
- 33 - عبدالمطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
- 34 - عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 1999.
- 35 - عبد الغفار حنفي وعبد السلام أبو قحف، إدارة البنوك وتطبيقاتها، دار المعرفة الجامعية، الطبعة الأولى، مصر، 2000.
- 36 - عبد الغفار حنفي، إدارة البنوك: إدارة المنشآت المتخصصة، الدار الجامعية، بيروت 1997.
- 37 - عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002.
- 38 - عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية: دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2005.
- 39 - عبده جميل غصوب، الاستعلام المصرفي، المؤتمر العلمي الثاني: الجديد في عمليات المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي، الجزء الأول، الطبعة الأولى، بيروت، 2002 .
- 40 - عبيد علي أحمد حجازي، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض وبيان كيفية معاملته ضريبيا، دار النهضة العربية، دون مدينة، 2001.
- 41 - علاء الدين الزعتري، الخدمات المصرفية، دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى، دمشق، 2006 .
- 42 - عمر عبد الجواد عبد العزيز، الرياضيات المالية: فائدة بسيطة وفائدة مركبة، دار صفاء، الطبعة الأولى، عمان، 1999.
- 43 - غازي فلاح المومني، الرياضيات المالية المعاصرة، دار المناهج، الطبعة الثانية، عمان، 2002.

- 44 - فائق شقير وآخرون، محاسبة البنوك، دار المسيرة، الطبعة الثانية، عمان، 2002 .
- 45 - فريد راغب النجار، إدارة الائتمان والقروض المصرفية المتعثرة، مؤسسة شباب الجامعة، 2000.
- 46 - فريد النجار، البورصات والهندسة المالية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2004.
- 47 - فلاح حسن الحسني ومؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل، الطبعة الثانية، عمان، 2003 .
- 48 - فلاح حسن خلف، التمويل الدولي، الوراق، الطبعة الأولى، عمان، 2004.
- 49 - مؤيد عبد الرحمن الدوري ونور الدين أديب أبو زناد، التحليل المالي باستخدام الحاسوب، دار وائل، الطبعة الثانية، عمان، 2006 .
- 50 - مبارك لسوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004 .
- 51 - محسن احمد الخضري، الديون المتعثرة الظاهرة والأسباب والعلاج، ايتراك، الطبعة الأولى، مصر، 1997 .
- 52 - محمد صالح الحناوي ومحمد فريد الصحن، مقدمة في المال والأعمال، الدار الجامعية الإسكندرية، 2003 .
- 53 - محمد صالح الحناوي، تحليل وتقييم الأسهم والسندات: مدخل الهندسة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998 .
- 54 - محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاد الائتمان المصرفي: دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997 .
- 55 - محمد محمود عبد ربه محمد، دراسات في محاسبة التكاليف: قياس تكلفة مخاطر الائتمان المصرفي في البنوك التجارية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
- 56 - محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعية، دون مدينة، 1993.

- 57 - محمد سويلم، إدارة البنوك وبورصات الأوراق المالية، الشركة العربية ومطابع الأمل، بيروت، 1994.
- 58 - محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي والائتماني: الأساليب والأدوات والاستخدامات العملية، دار وائل، الطبعة الأولى، الأردن، 2003.
- 59 - محمود عبد الكريم أحمد أرشيد، الشامل في المعاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس، الطبعة الأولى، الأردن، 2001.
- 60 - محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، دار وائل، الطبعة الأولى، عمان، 2001.
- 61 - مختار محمود الهاشمي وإبراهيم عبد النبي حمودة، مبادئ الخطر والتأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001 .
- 62 - مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب، القاهرة، 2001 .
- 63 - مضر نزار العاني، أحكام تغيير قيمة العملة النقدية وأثرها في تسديد القرض، دار النفائس، الطبعة الثانية، الأردن، 2001 .
- 64 - منير محمد الجنيهي وممدوح محمد الجميهي، أعمال البنوك، دار الفكر العربي، الإسكندرية، 2000 .
- 65 - منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر الهندسة المالية باستخدام التوريق والمشتقات، منشأة المعارف، الجزء الأول، الإسكندرية، 2003.
- 66 - منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، المكتب العربي الحديث، الطبعة الثالثة، الإسكندرية، 1996.
- 67 - منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشأة المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000 .
- 68 - منير شاکر محمد وآخرون، التحليل المالي مدخل صناعة القرارات، دار وائل، الطبعة الثانية، عمان، 2005 .

69 - ناصر دادي عدون، تقنيات مراقبة التسيير: تحليل مالي، دار المحمدية العامة، الجزائر، 2000.

70 - هاني محمد دويدار، التأجير التمويلي من الوجهة القانونية، الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، منشورات الحلبي، الجزء الثاني، بيروت، 2002 .

71 - هاني محمد دويدار، الوجيه في العقود والعمليات المصرفية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2003 .

72 - وليد ناجي الحياي، الاتجاهات المعاصرة في التحليل المالي، منهج علمي وعملي متكامل، الوراق، الطبعة الأولى، عمان، 2004 .

ii. الدوريات:

73 - الطيب ياسين وحتويه عمر، أسلوب إعادة الهندسة كمدخل لتحقيق فعالية التسيير في المؤسسة الاقتصادية العمومية، الملتقى الدولي حول التسيير الفعال للمؤسسة الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 3 و 4 ماي 2005.

74 - بن حمودة محبوب وبوشنافة احمد، ضرورة إصلاح نظام التمويل المصرفي في الجزائر من خلال التقنيات المقننة لعقد تحويل الفاتورة والاعتماد الايجاري، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، المركز الجامعي ببشار، 24-25 أفريل، 2006.

75 - بوشنافة أحمد، سياسة الإقراض في ظل التحولات الاقتصادية الجديدة في الجزائر، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية: واقع وتحديات، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004.

76 - تركي لحسن ومخلوفي عبد السلام، معوقات تطوير النظام البنكي في الجزائر، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، المركز الجامعي ببشار، 24 - 25 أفريل 2006 .

77 - جوليان إيكستر وستيفن فرايبز، مرحلة الانتقال فيما بعد الشيوعية الأنماط والآفاق، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 35، العدد 3، سبتمبر، 1998 .

78 - حيدر نعمة الفرجيني، أثر تقلب صرف اليورو في المخاطر المصرفية دراسة تحليلية، الملتقى الدولي: اليورو واقتصاديات الدول العربية الفرص والتحديات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الاغواط، 18 - 20 أفريل، 2005.

79 - حيدر علوان كاظم الشمري، وحسن عبد الكريم سلوم، أثر ترجمة القوائم المالية باستخدام وحدة النقد (اليورو) في جذب الاستثمارات الأوروبية إلى المنطقة العربية، الملتقى الدولي حول اليورو واقتصاديات الدول العربية فرص وتحديات، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الاغواط، 18 - 20 أفريل، 2005.

80 - خالد منه، العلاقة بين المؤسسة والبنك: محاولة تقييم الأداء في ظل إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية : واقع وتحديات، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004 .

81 - دريس رشيد وبحري سفيان، مقررات لجنة بازل والنظم الاحترازية بالجزائر، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحويلات القانونية والاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، المركز الجامعي ببيشار، 24 -25 افريل، 2006 .

82 - سليمان ناصر، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية : واقع وتحديات، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 14 و 15 ديسمبر 2004 .

83 - سيم كاراكاداج ومايكل تايلور، نحو معيار مصرفي عالمي جديد مقترحات لجنة بازل، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 7، العدد 4، ديسمبر، 2000 .

84 - ظافر زهير وبوترفاس الهاشمي، واقع بطاقة الائتمان في الجزائر، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحويلات القانونية والاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، المركز الجامعي ببيشار، 24 - 25 أفريل 2006 .

85 - عبد الحميد عبد المنعم عقدة، محددات الأداء ونظم المعلومات المحاسبية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز في الاقتصاد والإدارة، مجلد 01، المملكة العربية السعودية، 1988.

86 - عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وآثارها الاقتصادية على المصارف : نظرة شمولية، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية و التحولات الاقتصادية: واقع وتحديات ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 14 و15 ديسمبر 2004 .

87 - كريسيان كيلر، أهمية بيان الميزانية في تحاشي الأزمات، مجلة التمويل والتنمية، مجلد 39، عدد 04 ، ديسمبر 2002 .

88 - محمد يعقوبي وتوفيق تمار، تقييم المنظومة المصرفية الجزائرية، المؤتمر الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، المركز الجامعي بشار، 24 - 25 أبريل 2006 .

iii. المذكرات :

89 - كركار ملكية، تحديث الجهاز المصرفي الجزائري على ضوء معايير بازل، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، نوفمبر، 2004 .

90 - نعيمة بن العامر، البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمان، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002.

iv. الموسوعات و المعاجم :

91 - أحمد علي عبد الله و آخرون، إدارة المصارف العربية الإسلامية، موسوعة الإدارة العربية الإسلامية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، المجلد 06، القاهرة وبيروت، 2004 .

92 - حزام بن ماطر الماطري، إدارة الاقتصاد العربي الإسلامي وإدارة المالية العامة العربية الإسلامية، موسوعة الإدارة العربية الإسلامية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، المجلد الخامس، جامعة الدول العربية 2004 .

v. التشريعات :

93 - القرار رقم 04 - 01 مؤرخ في 29 جانفي 2004 المتضمن نشر قائمة البنوك وقائمة المؤسسات المالية المعتمدتين في الجزائر إلى غاية 31 ديسمبر 2004.

94 - المادة رقم 04 من النظام رقم 95 - 04 المؤرخ في 20 أفريل 1995 المعدل والمتمم للنظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 14 أوت 1991 والمحدد للتنظيمات الحذرية لتسيير البنوك والمؤسسات المالية .

95 - النظام رقم 91 - 09 المؤرخ في 14 أوت 1991 المحدد للتنظيمات الحذرية لتسيير البنوك و المؤسسات المالية .

96- الأمر رقم 75- 59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري المادة - 2 - .

vi. تقارير و دراسات:

97 - توصيات اللجنة العربية للرقابة المصرفية، الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2 والدول النامية، الاجتماع السنوي الثامن والعشرون، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، سبتمبر، 2004.

ثانيا. مراجع باللغة الأجنبية:

i. Les ouvrages :

98 - Alain Choinel, **Le Système Bancaire & Financier : Approches Française et européenne**, Revue Banque , Quatrième édition, Paris, 2002 .

99- Eric lamarque, **management de la banque: Risque relation**, clont organisation pearsan , paris, 2005 .

- 100 - Jean – Luc Quemard, **Dérives de crédit** , Revue banque, Paris , 2003.
- 101 - Mahmood Ibrahim and Adnan Taieh Al-Name , **Financial & Banking Studies in English** , daralmassira , one edition , Oman , 2003 .
- 102 - Michel Dietsch et Joël Petey , **Mesure et gestion du risque de crédit dans les institutions financières** , Revue banque , Paris , 2003.
- 103 - Mechel Rouach et Gérard Naulleau , **Le Controle de Gestien Bancaire** , Revue Banque , Quatrième édition , Paris ,2002 .
- 104 - Nicolas Venard , **Economie Bancaire** , Breval , Paris , 2001 .
- 105 - Sylvie de causserguse, **Gestion de la banque**, Dunod, 4é edion, Paris, 2005 .
- ii. Les Revues :**
- 106 - Andrea resti and Andrea sirani, **the risk weights is the new Basel capital accord**, journal of financial intermediation, Elsevier, 2006.
- 107- Andreas Blochling and Markus Leippold, **Economic benefite of powerful Credit Scoring**, Jaurnal of Banking & Finance, Elsevier, volum 30, Issue 03 , march 2006 .
- 108 - Charles P Cullinan Hui Du and Gail Wrigh, **A Test Of The Loan Prahibithian Of The Sarbanes Oxley Act: Are Firm That Grand Loans To Executive more Likely To Misstate Their Financial Results ?** Journal Of Accaunting And Puplic Poticy, Volume 25, Issue 04, July August , 2006 .
- 109 - J.Dermene and C. Neto de Carvalho , **Bank loan losses-given-default: A case study**, Journal of Banking & Finance Volume 30 , Issue 4 ,Elsevier, April 2006 .
- 110 - Marca Sorge and Kinmo Virolainen, **A Comparative Analysis Of Macro Stress – Testing Methodlogies With Application To Finaland**, Journal Of Financial Stability , Volume 02, Issue 02 ,Elsevier Jane 2006.
- 111 - Sheng Tun, Weissor Shiue, **The evaluation of consumer loans, Using support vector machines**, Expeert sysem with applications, volume 30 , issue 04, Elsevier, may 2006 .
- 112 - So Yaung Sohn and H.W Shim, **Reject in ference in credit operations based on servival analysis**, jaurnal systemes with application, Esevier , volum 31, Issue 01, july 2006.

113 - Tor Jacob San, Jasper Linder, And Kasper Ros & Bach, **Internal Ratings Systems Implied Credit Risk And The Consistency Of Bank's Risk Classification Policies**, Journal Of Banking Finance, Volume 30, Issue 7, Elsevier , July 2006.

iii. Règlement et instruction :

114 - Ordonnance n° 03 – 11 Du 26 / 08 / 2003 Relative a' La monnaie Et Crédit. Article n°98 – 96 .

115 - Instruction n° 74 – 94 du 29 – 11 – 94 relative a la fixation des règles prudentielles dans la gestion des banques et établissements financiers .

iv. Devers :

116 - Eddie W.l Cheng Yot Hung Chiang and Basin Tany, **Alternative approche to credit scoring by DEA:Evaluating borrowers with respect to PFI projects, building and environment**, Elsevier, 2006 .

v. Rapports :

117 – Rapport annuel, **Banque A-L Baraka D' Algérie**, 2003.

ثالثا. مراجع الكترونية:

118 - <http://www.Arablawinfo.Com> ، default – asp LANG = AR&CID= 0 conseltation 23 / 01 / 2007/ ،
[محمد سحنون ، النظام المصرفي والبطاقة الإلكترونية] .

119- <http://www.Bab.com/articles/full-avticle.cfm?8589> (online) 23 / 01 / 2007.

120 - <http://www.ArabLawinfo.com> default .asp ? LANG = AR&CID = 0 conseltaion 23 / 01 / 2007 [ماجدة أحمد شلبي ، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية و معايير لجنة بازل] .